بسم الله الرحمن الرحيم

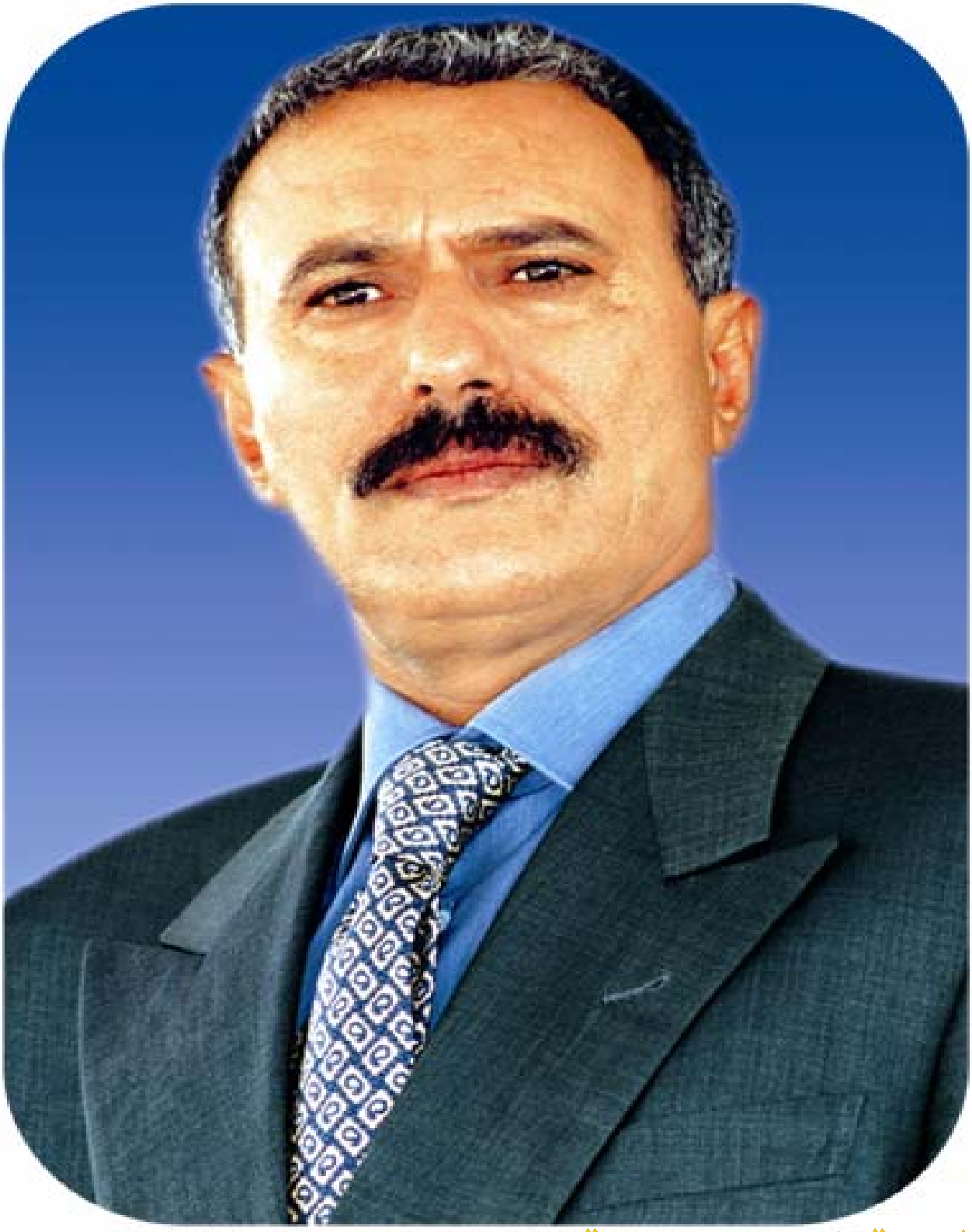

فخامة رئيس الجمهورية

علي عبد الله صالح

الإشراف والمراجعة والمتابعة

م	الاسم	المهام
الإشراف العام :		
1	د. أمين محمد محي الدين رئيس الجهاز المركزي للإحصاء	إشراف عام
الإشراف الفني :		
1	د. عبد الحكيم عبد ربه العبيد وكيل الجهاز المركزي للإحصاء	رئيس الفريق
2	ياسر مبارك منظمة أوكسفام	عضواً
3	علي عبد الله صالح بن قنعان مدير عام التعاون الدولي بالجهاز	عضواً
4	تهاني الخيبة منظمة أوكسفام	عضواً

معدو محاور التقرير

م	الاســـــــــم	رقم الفصل	الموضوع
1	فاطمة مشهور المركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل	الأول	السياسات التشريعية والقانونية المتعلقة بالمرأة
2	أحمد عبد الله الكبسي مدير عام التخطيط الإستراتيجي بالجهاز المركزي للإحصاء	الثاني	الخصائص الديموغرافية للسكان
3	عدنان حسن سعيد مدير عام الإحصاءات العامة ومؤشرات الفقر بالجهاز المركزي للإحصاء	الثالث	المرأة والفقر
4	عدنان حسن سعيد مدير عام الإحصاءات العامة ومؤشرات الفقر بالجهاز المركزي للإحصاء	الرابع	التعليم والتدريب
5	اجتهاد علي عبده مدير إدارة إحصاءات الاتصالات بالجهاز المركزي للإحصاء	الخامس	الصحة والإنجاب
6	خالد طه المدني مدير عام الإحصاءات السكانية بالجهاز المركزي للإحصاء عبد الغني عبده المعمري مدير إدارة الإحصاءات الحيوية	السادس	التشغيل والعمل
7	حامد عبده أحمد مدير إدارة إحصاءات البيئة بالجهاز المركزي للإحصاء	السابع	المرأة والوضع البيئي
8	فاطمة مشهور المركز اليمني للدراسات الاجتماعية وبحوث العمل	الثامن	العنف ضد المرأة
9	هدى عون اللجنة الوطنية للمرأة	التاسع	النساء والرجال في مواقع السلطة وصنع القرار

التصميم و التنسيق والطباعة

م	الاسم
1	عبد الخالق علامة
2	محمد الطشي
3	سمير محمود المنتصر
4	معاذ عبد الرحمن المذحجي
5	خوله عبد الجبار نعمان

المعقبين على محاور التقرير

م	الاســـــــــم	رقم الفصل	الموضوع
1	فتحية عبد الواسع	الأول	السياسات التشريعية والقانونية المتعلقة بالمرأة
2	د. علي الصبري	الثاني	الخصائص الديموغرافية للسكان
3	د. عبد الحكيم الشرجبي	الثالث	المرأة والفقر
4	علي حسين القلاصي	الرابع	التعليم والتدريب
5	د. نجيبة عبد الله عبد الغني	الخامس	الصحة والإنجاب
6	د. عاتق سالم أ.محمد سعيد برعية	السادس	التشغيل والعمل
7	د. حسنية القادري	السابع	المرأة والوضع البيئي
8	حورية مشهور	الثامن	العنف ضد المرأة
9	حورية مشهور	التاسع	النساء والرجال في مواقع السلطة وصنع القرار

المحتويـات

م	الموضوع	الصفحة
*	تقديم	أ
*	مقدمة	ب
1	الفصل الأول السياسات التشريعية والقانونية المتعلقة بالمرأة	2
1-1	الوضع القانوني للمرأة	4
2-1	السياسات والتدابير التشريعية والقانونية المتخذة	10
3-1	استنتاجات	13
4-1	التوصيات	14
5-1	مراجع الفصل	16
2	الفصل الثاني الخصائص الديموغرافية للسكان	17
1-2	التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات والحالة الحضرية والنوع	18
1-1-2	السكان المقيمون في عواصم المحافظات	20
2-1-2	التركيب النوعي للسكان المقيمين حسب المحافظات	21
2-2	التوزيع العمري والنوعي للسكان	24
3-2	التوزيع العمري للسكان	26
4-2	نسب الإعالة للسكان	28
5-2	العمر الوسيط للسكان	29
6-2	متوسط العمر للسكان	30
7-2	الحالة الزواجية	30
1-7-2	متوسط العمر عند الزواج الأول	31
1-7-2-1	متوسط العمر عند الزواج الأول حسب النوع ومحل الإقامة	31
2-7-2-1	متوسط العمر عند الزواج الأول حسب النوع والمحافظات	32
2-7-2	السكان حسب الحالة الزواجية	33
3-7-2	التوزيع النسبي للسكان المقيمين (10) سنوات فأكثر حسب المحافظات والحالة الزواجية	34
8-2	حجم الأسرة ومتوسط عدد الأفراد في المسكن	35
9-2	الهجرة	36

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
10-2	مراجع الفصل	41
3	الفصل الثالث: المرأة والفقر	42
1-3	مفهوم الفقر	43
2-3	مفاهيم أساسية	43
1-2-3	حالة الفقر بين أرباب الأسر	44
2-2-3	قياس الفقر بحسب الجنس لرب الأسرة	45
3-3	مراجع الفصل	54
4	الفصل الرابع: التعليم والتدريب	55
1-4	الأمية والإلمام بالقراءة والكتابة	57
2-4	الحالة التعليمية	59
3-4	الالتحاق بالمدارس والبقاء فيها	62
4-4	الالتحاق بالتعليم الفني والمهني	66
5-4	التخصص في المستوى الثالث	67
6-4	مراجع الفصل	75
5	الفصل الخامس الصحة والإنجاب	76
1-5	توقع الحياة	77
2-5	وفيات الرضع والأطفال	78
3-5	تحصين الأطفال	80
4-5	الحالة التغذوية للأطفال	81
1-4-5	قصر القامة (نقص الطول مع العمر)	82
2-4-5	النحافة (نقص الوزن بالنسبة للطول)	84
3-4-5	انخفاض الوزن (نقص الوزن بالنسبة للعمر)	85

5-5	الوفيات ومستوياتها	85
1-5-5	معدل الوفيات الخام	86
2-5-5	وفيات الأمهات	87
3-5-5	الحالة الصحية للمتوفيات والرعاية الصحية المقدمة	88
6-5	الخصوبة ومستوياتها	90
1-6-5	معدلات الإنجاب التفصيلية	90

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
2-6-5	الإنجاب في سن المراهقة	92
3-6-5	الحمل والولادة	93
3-6-5-1	رعاية الأمومة	93
3-6-5-2	الإشراف على الولادة	94
3-6-5-3	مكان الولادة	94
4-6-5	تنظيم الأسرة	96
4-6-5-1	المباعدة بين المواليد	97
5-6-5	الأمراض المزمنة	98
5-6-5-1	التدخين	99
5-6-5-2	الإعاقة	99
5-6-5-1-2	أنواع الإعاقات	100
5-6-5-2-2	أسباب الإعاقات	101
5-6-5-3	الأورام الخبيثة (السرطان)	102
5-6-5-4	الإصابة بفيروس الإيدز	102
5-6-5-1-4	المعرفة بطرق العدوى	102
5-6-5-2-4	المعرفة بطرق الوقاية	103
7-5	مراجع الفصل	104
6	الفصل السادس: التشغيل والعمل	105
1-6	أهم التعاريف والمفاهيم	106
1-1-6	الأفراد النشيطين اقتصادياً	106
2-1-6	الأفراد غير النشيطين اقتصادياً	107
2-6	مفاهيم خصائص قوة العمل	108
1-2-6	متوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة	108
2-2-6	الحالة العملية	108
3-6	النشاط الاقتصادي الرئيسي	109
4-6	المهنة الرئيسية الحالية	109
5-6	المحور الأول : مساهمة المراة في قوة العمل	110
1-5-6	القوى البشرية والنشطين اقتصادياً (15 سنة فأكثر)	110

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
2-5-6	سكان العينة (15 سنة فأكثر) النشطين اقتصادياً	112
1-2-5-6	الحجم المطلق والحالة الحضرية	112
2-2-5-6	التركيب العمري للأفراد النشطين اقتصادياً	113
3-5-6	معدلات المشاركة في النشاط الاقتصادي ونسبة الإعاقة الاقتصادية	114

1-3-5-6	المساهمة الاقتصادية	114
2-3-5-6	معدلات المساهمة بقوة العمل في الحضر والريف	115
3-3-5-6	نسبة الإعالة الاقتصادية	117
4-5-6	الأفراد الباحثين عن عمل والراغبين فيه (المتعطلين)	117
1-4-5-6	معدلات البطالة	117
2-4-5-6	معدلات البطالة في الحضر والريف	118
3-4-5-6	معدلات البطالة حسب الفئات العمرية	118
4-4-5-6	معدلات البطالة في الحضر والريف حسب الفئات العمرية	119
5-4-5-6	معدلات البطالة حسب المحافظات	120
5-5-6	المشتغلون وخصائصهم الاقتصادية	120
1-5-5-6	توزيع المشتغلين حسب الحالة العملية	121
2-5-5-6	توزيع المشتغلين حسب المهنة الرئيسية	122
6-5-6	فرص العمل بأجر	123
1-6-5-6	فرص العمل بأجر حسب الحالة العملية	124
2-6-5-6	فرص العمل بأجر حسب المهن الرئيسية	124
3-6-5-6	فرص العمل بأجر حسب قطاعات الملكية	126
6-6	المحور الثاني : مساهمة النساء في القطاع غير المنظم	128
1-6-6	تعريف القطاع غير المنظم (غير الرسمي)	128
2-6-6	مكونات القطاع غير المنظم (غير الرسمي)	129
1-2-6-6	المنشات الصغيرة التي تستخدم من (1) (4) اشخاص	129
2-2-6-6	السكان النشطون اقتصادياً في القطاع غير المنظم خارج المنشآت	129
3-6-6	مساهمة النساء في القطاع غير المنظم	129
1-3-6-6	حسب الحالة الحضرية	129

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
2-3-6-6	حسب موقع العمل	130
3-3-6-6	حسب متوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة	134
4-3-6-6	التوزيع المهني للمشتغلين	135
5-3-6-6	توزيع المشتغلين حسب الحالة العملية	141
6-3-6-6	توزيع المشتغلين حسب المستوى التعليمي	142
7-3-6-6	توزيع المشتغلين حسب الفئات العمرية	147
7-6	مراجع الفصل	149
7	الفصل السابع : المرأة الوضع البيئي	150
1-7	توزيع السكان حسب النوع	151
2-7	توزيع السكان (10 سنوات فأكثر) حسب النوع	152
3-7	توزيع الأسر حسب نوع رب الأسرة	153
4-7	توزيع الأسر حسب نوع رب الأسرة وحجم الأسرة	154
5-7	توزيع أرباب الأسر حسب المستوى التعليمي	154
6-7	توزيع النساء اللائي يرأسن الأسر حسب الحالة الزوجية	156
7-7	توزيع المساكن حسب صفة الحيازة ونوع رب الأسرة	156
8-7	توزيع مساكن الأسر حسب عدد الغرف المعيشية ونوع رب الأسرة	157
9-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء /رجال حسب مصدر المياه الغالب	158
10-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء /رجال حسب طريقة تقديم خدمة المياه الغالب	160
11-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء/رجال حسب وسيلة الصرف الصحي	161
12-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء/رجال حسب مصدر الإنارة	163
13-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء/رجال حسب نوع وقود الطهي المستخدم	164
14-7	توزيع المصابين حسب المرض للذكور والإناث	165
15-7	توزيع للمصابين بالأمراض المزمنة حسب النوع	166

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
16-7	توزيع الأسر التي ترأسها نساء/رجال حسب نوع المعالجة المستخدمة لمياه الشرب	167
17-7	توزيع مساكن الأسر التي ترأسها نساء/رجال حسب نوع المرحاض المستخدم	168
18-7	توزيع الأسر حسب طريقة التخلص من القمامة	169
19-7	توزيع الأسر حسب نوع المؤثرات والأضرار البيئية المحيطة	169

20-7	مراجع الفصل	171
8	الفصل الثامن: العنف ضد المرأة	172
1-8	أسباب العنف الموجه ضد المرأة	174
1-1-8	الأسباب الثقافية	174
2-1-8	الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية	175
1-2-1-8	الحالة الريفية الحضرية	175
2-2-1-8	الحالة الزواجية	175
3-2-1-8	السن	176
4-2-1-8	الفقر	176
2-8	الاستراتيجيات والتدابير المتخذة.	177
3-8	الجرائم التي ترتكبها المرأة ونوعها (مؤشرات مختارة)	178
4-8	الزواج المبكر	180
5-8	ختان الإناث والعنف ضد المرأة	180
1-5-8	انتشار ختان الإناث	180
2-5-8	العمر عند ختان الإناث	182
6-8	ضرب المرأة.	182
1-6-8	أسباب الضرب	182
2-6-8	المعالجة الطبية للمعنفات المعرضات للضرب	182
3-6-8	تقديم الشكاوي	183
7-8	الحقوق الصحية والإنجابية وعلاقتها بالعنف	184
8-8	مراجع الفصل	185

المحتويات

م	الموضوع	الصفحة
9	الفصل التاسع: النساء والرجال في مواقع السلطة وصنع القرار	186
1-9	مشاركة المرأة في الهيئات المنتخبة	187
1-1-9	مجلس النواب	187
2-1-9	المجالس المحلية	188
3-1-9	الدعم الحزبي لمشاركة المرأة السياسية في الانتخابات	190
2-9	الهيئات غير المنتخبة	190
1-2-9	مجلس الشورى	190
2-2-9	اللجنة العليا للانتخابات	190
3-2-9	تمثيل المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب السياسية	192
3-9	النساء والرجال في النقابات	194
4-9	النساء والرجال في وسائل الإعلام	195
5-9	سيدات الأعمال	199
6-9	معوقات مشاركة المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار	199
7-9	إجراءات تحسين إشراك النساء في مواقع السلطة وضع القرار	200
8-9	مراجع الفصل	201

تقديم

تواصلاً للإصدارات الإحصائية النوعية التي ينجزها الجهاز المركزي للإحصاء ، يسعدني أن أشير إلى أهمية هذا الإصدار من حيث نوعية محتواة الذي بلا شك سيكون متميز وملبي لرغبة الكثير من المهتمين بإحصاءات النوع الاجتماعي والذي تضمنه هذا التقرير حيث شمل بالعرض والتحليل للبيانات الإحصائية المتعلقة بالنساء والرجال والدور الذي تساهم به النساء في عملية التنمية الشاملة من خلال مشاركتهم في مجالات الحياة المختلفة.

ولعل هذا الإصدار من الإصدارات النوعية المتميزة التي يسعى الجهاز المركزي للإحصاء إلى إنجازها ، بهدف توفير إحصاءات النوع الاجتماعي الحديثة التي تخدم متخذي القرار في إطار عملية التخطيط والتنمية الشاملة .

ويعد هذا الإصدار الثالث من نوعه حيث سبق أنجاز تقريرين قبل ذلك، وما يميز التقرير الثالث للنساء والرجال لعام 2007م انه تضمن أحدث بيانات لإحصاءات النوع الاجتماعي، التي توفرت من تعداد 2004م ، ومسح ميزانية الأسرة متعدد الإغراض 2006/2005م.

ويسرني أن أقدم الشكر لكافة العاملين بالجهاز المركزي للإحصاء، وأخص بالذكر من أسهم بإنجاز هذا التقرير، ونحن على ثقة بأن جهودهم الحثيثة ستستمر في تقديم الإصدارات الملبية لإحتياجات مختلف شرائح المستخدمين ، تحقيقاً للأهداف التي يطمح الجهاز المركزي للإحصاء إلى بلوغها، من خلال توفير البيانات الإحصائية لمختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

الأستاذ / عبد الكريم إسماعيل الأرحبي

نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية
وزير التخطيط والتعاون الدولي

مـــــقـــــدمـــــة

يسر الجهاز المركزي للإحصاء أن يضع التقرير الثالث للنساء والرجال بين أيدي المهتمين بإحصاءات النوع الاجتماعي، وذلك استمراراً للجهود الحثيثة التي تبذل من قبل مختلف العاملين بالجهاز لتلبية احتياجات مختلف شرائح المستخدمين.

وجاء هذا الإصدار الجديد كتتويج للنجاح الكبير الذي لقيه الإصدارين السابقين وقد حرص الجهاز المركزي للإحصاء على أن يتضمن هذا التقرير أحدث البيانات عن النوع الاجتماعي ، وأن يقدم عرض تحليلي مختصر للمؤشرات الإحصائية ذات العلاقة وتطورها .

ويهدف الجهاز من إصدار هذا التقرير ، إلى تقديم صورة واضحة ومبسطة لمكانة المرأة في المجتمع اليمني ،ومدى إسهامها في الأنشطة الاقتصادية ولاشك أن ذلك يساعد المخططين ومتخذي القرار على الأخذ بعين الاعتبار ، لدور المرأة وكيفية الاستفادة من جهودها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة .

ويسعدني أن أتقدم بالشكر لكافة الأخوة معدي هذا التقرير على جهودهم الجبارة والمتميزة التي أسهمت في إخراج التقرير بصورته النهائية.

ولا يفو تني أن أتقدم بالشكر الجزيل للجنة الإشرافية لإعداد وطباعة هذا التقرير والمشكلة من قيادة الجهاز المركزي للإحصاء ومنظمة أوكسفام- مكتب اليمن

كما يسر الجهاز المركزي للإحصاء أن يتقدم بالشكر لمنظمة أوكسفام- مكتب اليمن لتبني تمويل إعداد طباعة التقرير الثالث للنساء والرجال في اليمن صورة إحصائية 2007م .

د/ أمين محمد محي الدين

رئيس الجهاز المركزي للإحصاء

الفصل الأول

السياسات التشريعية والقانونية المتعلقة بالمرأة

الآراء والأفكار الواردة في هذا الفصل تعبر عن وجهة نظر معد هذا الفصل ولا تعبر عن رأي الجهاز.

مقدمة:

حظي موضوع حقوق المرأة باهتمام بالغ في السنوات الأخيرة، وتجلى ذلك الاهتمام بإجراء سلسلة من التعديلات الدستورية والقانونية بإعتبار أن هذه الحقوق هي جزء أساسي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي أكدت عليها الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية، وهي حقوق غير قابلة للتصرف ولا غنى عنها لتحسين مركز المرأة في الحياة الأسرية والحياة العامة، وترتبط ارتباطاً جوهرياً بقضية التمكين السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمرأة، وبدونها لا تستطيع المرأة أن تتقدم خطوات في طريق تطوير أوضاعها وتحسين نوعية حياتها، لا سيما تلك المسائل التي تلامس قضايا النوع الاجتماعي والتي تهدف إلى إزالة التمييز ضد المرأة،وذلك للوصول إلى إبراز دور للمرأة في حياة المجتمع، والمشاركة الفاعلة في عملية التنمية والتطوير المستهدفة، التي تعتمد على العنصر البشري (الذكور- الإناث) كونهم الوسيلة والغاية.

وقد تسارعت الجهود التي بذلتها الحكومة بآلياتها المؤسسية المختلفة وبالأخص تلك التي تعمل في مجال المرأة وفي مقدمتها اللجنة الوطنية للمرأة وفعاليات المجتمع المدني بالتعاون مع شركائها الأساسيين، للمطالبة بمراجعة الأحكام والمواد القانونية التي تتضمن نصوصاً تمييزيه ضد المرأة لمنح المرأة اليمنية المزيد من هذه الحقوق وبمساندة ذوي التأثير وجماعات الضغط المناصرة التي عملت خلال الخمس السنوات المنصرمة وبشكل مكثف ومتوالي، وتدعمت تلك الجهود والتوجهات التي تمثلت في الدور المتعاظم الذي مارسته المؤسسات التشريعية والتنفيذية لدى الأجهزة المختصة التي تزامنت جهودها مع جهود المؤسسات المعنية بقضايا المرأة وانصبت بإجراء سلسلة من الإصلاحات الدستورية والقانونية في التشريعات الوطنية لحظر التمييز ضد المرأة والتي هدفت إلى اتخاذ تدابير خاصة للوصول إلى المساواة بين النساء والرجال.

وتعتبر القوانين في اليمن من القوانين المتميزة مقارنة بالقوانين العربية حيث منحت المرأة الكثير من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية، خاصة إذا ما قورنت هذه القوانين بدول أخرى في المنطقة حيث لم تحظى فيها المرأة بالحقوق والضمانات القانونية الكافية إلا أنه بالرغم من كل تلك الجهود المبذولة في هذا المضمار فإن الحاجة تبدو ماسة لإجراء المزيد من التعديلات والإصلاحات القانونية التي تمس حقوق المرأة.

1-1: الوضع القانوني للمرأة:

يمكن معرفة الوضع القانوني للمرأة في اليمن من خلال تناول النصوص الدستورية والقانونية المتعلقة بهذا الشأن والمعتمدة بصورة رسمية، والتي سنستعرضها على النحو التالي:

1. دستور الجمهورية اليمنية:

منح الدستور اليمني المرأة حقوقها من خلال إلغاء كافة أشكال التمييز في علاقات النوع الاجتماعي التي لا تستند إلى أي مرجعية شرعية والتي ظلت تنسحب تأثيراتها على علاقات النساء والرجال في كافة ميادين ومجالات الحياة وتؤثر سلباً على مسيرة مشاركتهن في التنمية وتحقيق المساواة من منظور يراعي احتياجات النساء والرجال العملية وبخاصة الاحتياجات الاستراتيجية التي مازالت مثار حوار وجدل، والتي تستهدف تحسين مركز المرأة في الحياة العامة.

وأكد دستور الجمهورية اليمنية على مبدأ المساواة بين المواطنين جميعاً وفقاً لما تضمنته مواده حيث وردت النصوص على النحو التالي:

مادة (31):

" أن النساء شقائق الرجال لهن من الحقوق وعليهن من الواجبات ما تكفله الشريعة وينص عليه القانون "

مادة (40):

" المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة"

مادة (41):

" حق الإسهام للمواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية "

مادة (42):

" حق الانتخاب والترشيح وإبداء الرأي في الاستفتاء"

وعلى الرغم من أن الدستور قد ارتكزت نصوصه على مبدأ المساواة إلاّ أن القوانين النوعية ذات الصلة بقضايا المرأة مازالت فيها بعض النصوص والأحكام التمييزية لذلك قامت بعض المؤسسات المهتمة كاللجنة الوطنية للمرأة بمراجعة التشريعات والقوانين ذات الصلة بقضايا المرأة بهدف تقديم مطالبات للجهات ذات الاختصاص لإجراء التعديلات اللازمة لهذه القوانين للتأكيد على مبدأ المساواة والعدالة بين النساء والرجال.

2. قانون الجنسية رقم (6) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (24) لسنة 2003م:

أغفل قانون الجنسية اليمنية حق المرأة اليمنية المتزوجة برجل أجنبي حتى وإن كان مسلماً، من خلال عدم منحها حق التمتع بنفس المزايا التي يتمتع بها الرجل اليمني المتزوج بامرأة أجنبية ولم يساوي بينهما في حالة اكتساب الجنسية بالتبعية وقد ظهرت هذه الفروق بشكل واضح في المادة رقم (3) من القانون والتي نصت على أن يتمتع بالجنسية اليمنية من ولد لأب يحمل هذه الجنسية، وهذا النص غير متوافق مع مبادئ الدستور التي تؤكد على المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات حيث تمنح هذه المادة الرجل المتزوج

بأجنبية الحق في منح أبنائه الجنسية اليمنية وتحرم أبناء المرأة اليمنية المتزوجة برجل أجنبي من حق أبنائها في الحصول على الجنسية اليمنية.

ولكن يمكن القول بأن هذه النصوص متقدمة الرؤى ومتميزة في القانون اليمني مقارنة بقوانين دول المنطقة التي أهملت ذلك الحق للمرأة.

3. قانون الجوازات رقم (7) لسنة 1990م:

لم تميز نصوص هذا القانون بين النساء والرجال في منح جوازات السفر الدبلوماسية أو الخاصة أو المهمة أو العادية، وقد حددت أحكامه ومواده شكل ومضمون كل جواز وإجراءات منحه مراعاة لحق كل من الجنسين دون إستثناء لطرف دون أخر، وتضمن الفصل الثاني منه شروط وقواعد منح الجوازات ووثائق السفر ولم تستثني النساء من هذه الشروط المستحقة لها وهو ما تؤكد عليه نصوص المواد (5، 8، 9، 10، 11) من هذا القانون.

4. قانون الخدمة المدنية رقم (20) لسنة 1991م:

إرتكز قانون الخدمة المدنية على مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في شغل الوظائف العامة ووفر الضمانات الكافية لتحقيق هذا المبدأ بل انه منح المرأة مزايا عدة وبخاصة تلك التي تتعلق بإجازة الأمومة والطفولة.

5. قانون الأحوال المدنية والسجل المدني رقم (23) لسنة 1991م وتعديلاته بالقانون رقم (23) لسنة 2003م:

أكد هذا القانون على قاعدة المساواة التامة بين المواطنين وعدم التمييز بينهم فيما يتعلق بحماية الحقوق والحريات والحصول عليها من خلال اللجوء للقضاء والمطالبة بأي حق دون تمييز بسبب الجنس، ولهذا جاءت نصوص هذا القانون منسجمة مع نصوص الدستور ومع العهود والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بقضايا المرأة.

6. قانون تنظيم السجون رقم (48) لسنة 1991م وتعديلاته لعام 2003م:

منح هذا القانون رعاية خاصة للمرأة السجينة الحامل والمرضع ولطفلها الوليد بمنحها الرعاية الطبية اللازمة وكذلك وفر للمرأة السجينة ضمانات تتصل بطفلها المولود في السجن، حيث تضمنت المادة (29) منه بأنه لا يجوز ذكر ذلك في سجلات البلد حول مكان ولادة الطفل لاسيما إذا تمت ولادته في السجن ولا يجوز إبقاء المولود في السجن مع والدته عند بلوغه سنتين من العمر ويسلم لوالده أو احد أقاربه، إلاّ إذا اقر الطبيب المختص أن حالة الطفل لا تسمح بذلك وفقاً لما جاء في المادة (28) من هذا القانون. أما إذا لم يكن للمولود أقارب فيتم تسليمه للسلطة المسئولة عن دور الرعاية بواسطة المحافظ ويمكن بقاء الطفل في السجن لأسباب مقنعة.

7. القانون التجاري رقم (22) لسنة 1991م:

ساوى القانون التجاري بين النساء والرجال في الاستفادة من ممارسة الأعمال التجارية وفقاً لمعايير وضوابط قانونية حددت في مواد وأحكام هذا القانون ولذلك فإن النساء يستفدن فعلياً من هذا القانون ويقمن بإنشاء مشروعات تجارية حرة وخير دليل على ذلك ما تم تأسيسه من جمعية سيدات الأعمال الذي ينظم في عضويتها سيدات أعمال اللاتي يقمن بممارسة أعمال وأنشطة تجارية حرة.

8. قانون دخول وإقامة الأجانب رقم (47) لسنة 1991م:

فرق قانون الدخول والإقامة للأجانب، بين المتزوجين (اليمنيين واليمنيات) من أجانب في نص المادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون حيث أشار إلى منح الزوج الأجنبي المتزوج بامرأة يمنية إقامة لمدة أقصاها سنتان قابلة للتجديد بينما لوحظ أن المادة (13) من نفس القانون تنص على منح الرجل اليمني المتزوج بامرأة أجنبية إقامة لمدة أقصاها خمس سنوات قابلة للتجديد.

9. قانون التأمينات الاجتماعية رقم (26) لسنة 1991م:

لم يفرق هذا القانون بين الرجل والمرأة في منح الحقوق والضمانات بل أوجب إستحقاق معاش للمرأة عند بلوغها سن 55 سنة.

10. قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 1991م:

لم يميز قانون السلطة القضائية بين النساء والرجال عند وضعه شروط تعيين القضاة في المحاكم وشاغلي وظائف النيابة العامة غير أنه أشترط حصول من يعين في وظيفة قاضي على شهادة المعهد العالي للقضاء، مما حدّ من فرص تعيين المرأة في السلطة القضائية التي يمكن أن تشكل إطاراً عاماً لتحفيز القيادات المؤثرة لتصعيد النساء في المواقع القيادية العليا في هذا المجال، إلا أنه في الآونة الأخيرة سمح للنساء فرصة الاستفادة من الدراسة والتأهيل في هذا المعهد أسوة بالقضاة الذين يحظون بمزايا من هذا النوع.

11. قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم (66) لسنة 1991م:

لم يميز القانون بين الرجال والنساء حيث منح القانون الحق في تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها حيث نصت المادة (5) منه "بأن لليمنيين حق تكوين الأحزاب والتنظيمات السياسية ولهم حق الانتماء الطوعي لأي حزب أو تنظيم سياسي طبقاً للشريعة الدستورية ". وهو ما أكده الدستور بنص المادة (58) " أن للمواطنين الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ونقابياً ".

12. قانون رعاية الأحداث رقم (24) لسنة 1992م:

منح القانون مزايا عديدة للأحداث من الجنسين وبموجب النصوص والأحكام المتضمنة في هذا القانون تحظى الفتيات الأحداث برعاية مماثلة لأوجه الرعاية المؤسسية التي يحظى بها الأحدث من الفتيان.

13. قانون الأحوال الشخصية رقم (20) لسنة 1992م:

تناول هذا القانون حقوق المرأة والرجل ومنح المرأة مزايا وقيدها بشروط، وبالرغم من الحقوق المتاحة للمرأة إلا أن بعض نصوصه ألغت حق المرأة في تقرير مصيرها في اختيار الزوج بنص المادة (16) والذي ينص على أن ولي عقد الزواج هو الأقرب فالأقرب على الترتيب واقتصرت هذه الأولوية في الرجال فقط مما يجعل هذا القانون ينطلق من فكرة سيادة الرجل ووجوب خضوع المرأة له واعتبار الطاعة أساس وواجب نحو الرجل، وقد انطلق نص هذا القانون من قاعدة دستورية مرتكزة على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع .

أما المادة (6) منه فقد نصت على أن الزواج هو ارتباط بين الزوجين بميثاق شرعي تحل به المرأة للرجل شرعاً وغايته إنشاء أسرة قوامها حسن العشرة، وبقراءة فاحصة لمضمون هذا النص يمكن استنتاج التالي:

أ- فرق النص بين الطرفين الرجل والمرأة وأشار إلى انه بإتمام الزواج تصبح المرأة شرعاً زوجة ، وتقوم بينهما علاقة على حسن العشرة لإنشاء أسرة .

ب- إن قوام الأسرة كما تناوله هذا النص ليست الحقوق والواجبات المتساوية بين الزوجين القائمة على الإنصاف بينهما وإنما هي حسن العشرة في ظل سيادة (الرجل) وتبعية (المرأة).

ج- عدم اهتمام القانون بإبراز الحقوق والواجبات المتساوية بين الزوجين، حيث يوحي النص بحقوق لأحد طرفي العقد (الرجل) والواجبات الملقاة على الطرف الأخر(المرأة).

14. القانون المدني رقم (19) لسنة 1992م وتعديلاته بالقانون رقم (14) لسنة 2002م:

حدد القانون المدني في المادة (49) أنواع الأهلية وهي أهلية وجوب وتعني صلاحية الشخص لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات لكل شخص سواء أكان ذكراً أم أنثى وأهلية أداء وتعني صلاحية الشخص سواء أكان رجلاً أم امرأة ودون تمييز عن إرادته لإحداث آثار قانونية لحساب نفسه.

ولازالت نصوص هذا القانون تتضمن بعض العبارات التي يستوحى منها التمييز ويؤكد على ذلك ما اشتملت عليه المادة (61) والتي تنص على ما يلي:-

(الصبي المميز يختبر في رشده قبيل بلوغه بأن يأذن له وليه أو وصيه بإدارة شيء من ماله... الخ) بشرط أن يكون في مصلحة الصبي القاصر.

15. قانون الإجراءات الجزائية رقم (13) لسنة 1994م:

أنصف هذا القانون المرأة وعاملها بشكل متساوي مع الرجل، حيث تضمن هذه القانون نصوصاً وأحكاماً خاصة بالمرأة الحامل والمرضع أو التي ترعى صغيراً واهتمت المادة (44) منه بوقف عقوبة الإعدام أو تنفيذ الحد أو القصاص على المرأة الحامل حتى تضع حملها وتتم الرضاعة لوليدها، ويمنع هذا القانون تفتيش الرجل للمرأة حفاظاً على كرامتها وعدم المساس بعرضها.

16. قانون الجرائم والعقوبات رقم (12) لسنة 1994م:

لم يساوي قانون الجرائم والعقوبات بين المرأة والرجل في الاستفادة القصوى من مزايا هذا القانون، ويمكن التدليل على ذلك ما تنص عليه المادة (43) على أن دية المرأة نصف دية الرجل وإرشها مثل إرشه قدر ثلث دية الرجل وبنصف ما زاد وفي الأرش، وهذه النصوص جاءت متوافقة مع الشريعة الإسلامية التي تعتبر من مصادر التشريع في الدستور اليمني .

ونصت المادة (232) على عقوبة الزوج في حالة ارتكابه القتل بزوجته أو أحد فروعه في حالة ارتكابهما جريمة الزنا والعقوبة هي (لا قصاص في ذلك وإنما يعزر الزوج بالحبس مدة لا تزيد عن سنة أو بالغرامة) ولم تتضمن المادة ما يشير إلى نفس هذه العقوبة في حال ارتكاب المرأة مثل هذه الجريمة وبنفس الظروف، مما يسمح للقاضي في حال نظره قضية من هذا النوع أن يحكم على المرأة بالإعدام قصاصاً، وهذا متوافق مع الشريعة.

17. قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م وتعديلاته بالقانون رقم (25) لسنة 2003م:

على الرغم من أن هذا القانون ساوى بين العاملين والعاملات في شغل الوظائف في القطاع الخاص إلاَ أن تطبيقات نصوصه وأحكامه تعترضه صعوبات جمة منها:

عدم تفهم أرباب العمل في منشآت ومؤسسات هذا القطاع للمزايا الممنوحة للمرأة فيما يتعلق بإجازات الأمومة والطفولة، لذلك يفضل أرباب العمل استخدام النساء العازبات أكثر من النساء المتزوجات اللاتي يمنحهن القانون، هذه المزايا والتي ينظر إليها أربابها من منظور الربح والخسارة لذلك تتعرض العاملات لمشكلات وظيفية عدة تتعلق بالفصل التعسفي الطرد من الوظيفة تحت مبررات عدة، الحرمان من الإجازات المستحقة وإجازات الأمومة والطفولة وغيرها من المزايا التي منحها القانون، وتزداد المشكلات تعقيداً حين لا يكون هناك رقابة دقيقة لمستويات تطبيق هذا القانون، وهذه الإشكالية لا تعالج

بنصوص قانونية وإنما بنشر الوعي بين أرباب العمل لمراعاة تلك الخصوصية ، إضافة إلى ضرورة أن تتبين المرأة إثبات أهليتها في المشاركة في كافة مناحي الحياة بمختلف الظروف المحيطة.

18. قانون الرعاية الاجتماعية رقم (1) لسنة 1996م:

منح هذا القانون المرأة التي لا عائل لها بالرعاية وحددت نصوصه وأحكامه النساء اللاتي ينبغي أن يشملهن بخدماته ومساعداته النقدية.

كما كفل قانون الرعاية الاجتماعية المعدل حق المرأة في الاستفادة من خدمات الضمان الاجتماعي (المساعدات الاجتماعية) والتأمينات في مثل حالات الإعاقة، المرض، العجز، الشيخوخة، حالات الطلاق، حالات الترمل، والفقر... الخ، كما وفر هذا القانون الرعاية للفئات الخاصة من المعاقين والمسنين حيث تمثل النساء نسبة كبيرة من المستفيدين من خدماته.

19. قانون المعلم والمهن التعليمية رقم (27) لسنة 1998:

وفرت نصوص ومواد هذا القانون كافة الشروط والمعايير التي ينبغي أن تتاح للمعلمين من الجنسين دون إستثناء، ويستدل على ذلك فيما ورد في أهدافه العامة ونطاق سريان أحكامه أو فيما ورد في سلم وظائف المعلم والمهن التعليمية وطرق شغلها.

20. قانون رعاية وتأهيل المعاقين رقم (61) لسنة 1999م:

إهتم هذا القانون بحقوق المعاقين والمعاقات وفقاً للنصوص والمواد المشار إليها في أحكامه المختلفة ويمكن التدليل على هذه الضمانات القانونية ما ورد في الفصل الثاني منه الذي أكد على حق المعاقين من الجنسين في تلقي مختلف أوجه الرعاية والتأهيل حيث تنص المادة (2) التي تنص:

على تمتع كل شخص معاق بممارسة كافة الحقوق التي يكفلها الدستور والقوانين النافذة الأخرى والمادة (3) والتي تنص على أنه " لكل معاق حق التأهيل بدون مقابل والاستفادة من برامج التأهيل المهني والرعاية الاجتماعية التي تقدمها مؤسسات ومراكز دور الرعاية وتأهيل المعاقين، والمادة (3) والتي تنص على أن: تنشأ المعاهد والمؤسسات والهيئات والمراكز اللازمة لتوفير خدمات التأهيل للمعاقين ... الخ).

كما خص هذا القانون المعاقين باهتمام واضح وفقاً لما نص عليه الفصل الثالث الذي وجه رعاية خاصة لتشغيل المعاقين والمعاقات على حد سواء ويعزز نصوص هذا القانون قرار مجلس الوزراء رقم (215) بشأن تشغيل المعاقين بنسبة 5 % من مجموع الوظائف الشاغرة بالجهاز الإداري للدولة ووحدات القطاعين العام والمختلط مع منح هذه الجهات استخدام المعاقين بدون ترشيح من مكاتب وزارة الخدمة المدنية وتحسب هذه النسبة من التعيينات المنصوص عليها في المادة (18) المبينة في نصوص وأحكام قانون رعاية وتأهيل المعاقين.

21. قانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م:

وجه هذا القانون إهتمامه لشؤون الحكم المحلي على المستوى اللامركزي بهدف زيادة وتفعيل دور الأجهزة التنفيذية للمحافظات وتمكينها من استثمار مواردها المادية والمالية والبشرية تخطيطاً وتنفيذاً.

وضع الخطط والبرامج على مستوى المحافظات لتحسين مستوى وتطوير مستوى أدائها وتطوير البناء المؤسسي للأجهزة الإدارية التنفيذية لمتابعة السلطة المحلية لمساعدتها على تسيير سياستها وخططها وبرامجها.

22. قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم (13) لسنة 2001م:

لم يفرق قانون الانتخابات العامة والاستفتاء بين الرجل والمرأة وأعطاهما حقوق متساوية في الانتخاب والاستفتاء كما أوجب القانون على اللجنة العليا للانتخابات اتخاذ تدابير لتشجيع المرأة على ممارسة حقوقها الانتخابية وتشكيل لجان نسائية تتولى تسجيل وقيد أسماء الناخبات في جداول الناخبين، ونصت المادة (51) من قانون الانتخابات على أن لكل مواطن يكون أسمه مقيداً بجداول الناخبين الخاص بالدائرة التي بها موطنه الانتخابي الحق في أن يرشح نفسه فيها على أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون يمني الجنسية.
- أن لا يقل سنة عن خمسة عشر عاماً.
- أن لا يكون أمياً.
- أن يكون مستقيم الخلق والسلوك محافظاً على الشعائر الدينية.
- أن لا يكون قد صدر ضده حكم في جريمة مخلة بالشرف ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- أن هذه الشروط لا تميز بين المرشحين من الجنسين.

23. قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002م:

وفر هذا القانون الحماية القانونية الكافية للأطفال من الجنسين دون تمييز وجاءت أهدافه العامة واضحة في هذا الشأن ويستدل عليها في أكثر من موضع من أبوابه وفصوله ومواده ونصوصه المختلفة التي شملت جميع الأطفال بالرعاية، وتعتبر نصوص وأحكام هذا القانون من القوانين الأساسية التي تدعم حقوق المرأة وتعزز من مكانتها منذ مرحلة الطفولة وصولاً إلى مرحلة الطفولة المتأخرة والتي تكون بمثابة مقدمة وأساس لحقوق قانونية أكثر شمولاً.

24. قانون البعثات والمنح الدراسية رقم (19) لسنة 2002م:

لم يميز قانون البعثات والمنح بين النساء والرجال في الاستفادة من البعثات الدراسية خارج البلد، حيث بينت نصوص وأحكام هذا القانون التي وردت في الباب الثالث حول قواعد وإجراءات تخطيط تنظيم الاستفادة من البعثات الدراسية من الفصل الثاني وفي الفصل الثاني الذي حددت أحكامه آلية واضحة لتنظيم الاستفادة من البعثات الدراسية أو في ما ورد في الباب الرابع حول شروط وإجراءات الترشيح والإيفاد بشروط الترشيح وإجراءاته.

25. قانون تنظيم النقابات العمالية رقم (25)لسنة 2003 م:

كفل هذا القانون الحق المتساوي للنساء والرجال في الاستفادة من أحكام ونصوص هذا القانون ويتأكد هذا الحق سواء ما ورد في الأهداف. إلاّ أن الفرص الفعلية المرأة النقابية في الانتفاع من الهيئات واللجان النقابية وغيرها من التشكيلات النقابية تكاد تكون غير منصفة للمرأة النقابية العاملة في هذا المجال.

26. قانون إنشاء صندوق رعاية وتأهيل المعاقين رقم (2) لسنة 2003م:

عزز ذلك القانون قانون رعاية وتأهيل المعاقين رقم (61) ويوفر هذا القانون الحماية القانونية الكافية للمعاقين من الجنسين إذ أن نشاط هذا الصندوق يساهم كما جاء في أهداف الصندوق الفقرة (ب) إلى تمويل برامج ومشاريع رعاية وتأهيل المعاقين والفقرة (ج) التي تعني باستثمار أموال الصندوق في المشاريع التي تعود بالفائدة المباشرة على المعاقين والفقرة (د) التي تؤكد على الإسهام في تمويل الأنشطة التي تستهدف رعاية وتأهيل المعاقين وفقاً لأحكام المواد (5،6،8) من قانون رعاية وتأهيل المعاقين، ويستفيد من خدمات هذا الصندوق المعاقين والمعاقات دون استثناء ومن كافة البرامج والمشروعات والفعاليات التي يقدمها لهذه الفئة.

2-1: السياسات والتدابير التشريعية والقانونية المتخذة:

- تفاعل الشركاء والآخرون مع اللجنة الوطنية للمرأة بشأن مراجعة القوانين وإعادة النظر فيها.
- مواصلة الجهود لإنشاء آليات جديدة خاصة بالمرأة وإنشاء إدارات عامة تعنى بحقوق المرأة.
- مواصلة حملات الدعوة وكسب التأييد والمناصرة لقضايا المرأة وبخاصة تلك التي وجهت نحو إجراء التعديلات للنصوص والأحكام القانونية التمييزية.
- تكثيف ورش العمل وحلقات التوعية والتثقيف والتوعية القانونية بحقوق المرأة.
- حث المؤسسات التشريعية والتنفيذية للموافقة على مصفوفة التعديلات للقوانين التمييزية التي وضعت.
- المتابعة والتنسيق والتواصل والاتصال المستمر الذي تم مع المؤسسات التشريعية (مجلس النواب) والمؤسسات التنفيذية كمجلس الوزراء ووزارة الشؤون القانونية للموافقة على التعديلات القانونية للأحكام والمواد والنصوص التمييزية.
- إجراء تعديلات لمواد النصوص وأحكام قانونية لردم الفجوة النوعية في القوانين التي تلامس حقوق المرأة والرجل لتحقيق مبدأ العدالة والإنصاف والتمكين والمساواة في قضايا النوع الاجتماعي.
- نشر المعرفة والوعي القانوني بحقوق المرأة في العديد من الفعاليات العامة والفعاليات ذات الصلة بقضايا المرأة.
- إنشاء محاكم متخصصة للقضاء ونيابات الأحداث التي تتولى متابعة قضايا الأحداث الجانحين ومعالجة قضاياهم مع الأجهزة المختصة وذات العلاقة.
- تنفيذ دراستين مسحيتين للقوانين الوطنية كافة في ضوء الشريعة الإسلامية والدستور واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة التي تم إجراؤها بواسطة اللجنة الوطنية للمرأة.
- إقرار الحكومة للسياسات والاستراتيجيات الخاصة بالمرأة والنوع الاجتماعي والتي تحتوي في إطارها قضايا تلامس حقوق المرأة التشريعية والقانونية في مجالات عدة والتي تنص في أهدافها الإستراتيجية على دعم التزامات اليمن والمعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة وبوجه خاص اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.
- اتخذت الحكومة اليمنية سلسلة من الإصلاحات التشريعية والقانونية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة من خلال:
  - مراجعة الأحكام والنصوص والمواد القانونية للقوانين.
  - إجراء تعديلات لبعض القوانين التي بها بعض الأحكام والنصوص والمواد التمييزية لتدعيم حقوق المرأة وذلك خلال الفترة من عام 2002 - 2006م.

- من أهم القوانين التي جرى مراجعتها وتعديلها أو إضافة مواد ونصوص قانونية لها هي:

- قانون الجنسية رقم (6) لسنة 1990م، حيث تم إضافة مادة جديدة بموجب القانون رقم (24) لسنة 2003م، وهي مادة رقم (10) مكرر والتي تنص على " إذا طلقت المرأة اليمنية المتزوجة من أجنبي وترك لها أمر إعالة أولاده منها أو أصبحت مسؤولة عن ذلك نتيجة جنون الزوج أو غيابه أو وفاته أو انقطاعه عن الإقامة معهم لمدة لا تقل عن سنة فإن هؤلاء الأولاد يعاملون معاملة اليمنيين من كافة الوجوه ماداموا تحت رعاية والدتهم حتى بلوغهم سن الرشد ويكون لمن بلغ منهم هذا السن حق الاختيار في الحصول على الجنسية اليمنية أو اللحاق بجنسية والده دون أي شرط.

- تعديل المادة رقم (47) من القانون رقم (20) لسنة 1992 م بشأن الأحوال الشخصية، بموجب القانون رقم (34) لسنة 2003م، حيث نصت المادة على أن لكل من الزوجين حق طلب الفسخ إذا وجد بزوجه عيباً منفراً سواء كان العيب قائماً قبل العقد أم طرأ بعده. ويعتبر عيباً في الزوجين معاً " الجنون والجذام والبرص " ويعتبر عيبا في الزوجة " القون والرتق والعضل " ويعتبر عيبا في الزوج " الخصي والجب والسل " ويسقط الحق في طلب الفسخ بالرضا بالعيب صراحة أو ضمناً إلاّ في الجنون والجذام والبرص وغيرها من الأمراض المعدية أو المستعصي علاجها فإنه يتجدد الخيار فيها وإن سبق الرضا ويثبت العيب إما بإقرار ممن هو موجود به وإما بتقرير من طبيب مختص.

- قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م وتعديلاته بالقانون رقم (25) لسنة 2003م، حيث تم إضافة المادة (45) مكرر إلى أحكام هذا القانون والتي نصت (على المؤسسات العامة والخاصة المستخدمة خمسين عاملة فأكثر في منشأة واحدة أن تنشئ أو تعهد إلى دار للحضانة بإيواء أطفال العاملات بالشروط والأوضاع التي تحدد بقرار من الوزير).

- قانون الأحوال المدنية والسجل المدني رقم (23) لسنة 1991م وتعديلاته بالقانون رقم (23) لسنة 2003م والتي تم فيها تعديل المواد (21، 47، 61، 62).

وقد نصت المادة رقم (21) على: (الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن ولادة الطفل هم:

- أحد والدي الطفل.
- أقارب الطفل البالغون من الذكور ثم الإناث فالأقرب.
- مديري المستشفيات ودور الولادة والسجون والمحاجر الصحية وغيرها من الأماكن التي تقع فيها الولادات.

ولا تقع مسؤولية التبليغ من أحد الفئات المتقدمة ألاّ في حالة عدم وجود أحد من الفئات التي تسبقها في الترتيب، ولا يقبل التبليغ من غير المكلفين به. وفي جميع الأحوال يجب على الطبيب أو القابلة إخطار مدير الأحوال المدنية خلال الميعاد المنصوص عليه في المادة رقم (20) الخاص بالولادة التي يجرونها ومع ذلك لا يكفي ورود هذا الإخطار لتدوين الواقعة في السجل الخاص بها. وكانت هذه المادة في فقرتها الأولى تعطي لوالد الطفل فقط حق التبليغ عن ميلاده وجاء التعديل ليؤكد حق والدة الطفل كذلك في التبليغ عن ميلاد طفلها بالتأكيد وذلك باستخدام عبارة (والدي) الطفل بدلاً عن (أب).

- قانون رقم (48) لسنة 1991م وتعديلاته بالقانون رقم (26) لسنة 2003م والتي تم فيها تعديل المادة رقم (27) من القانون ونصت على أنه: (يجب أن توفر للمرأة الحامل المسجونة قبل الوضع وأثناء الوضع وبعده العناية والرعاية الطبية اللازمة وفقاً لتوجيه الطبيب المختص وبحسب اللائحة ويجب على السلطات المختصة أن تعطي المسجونة الحامل أو الأم الغذاء المقرر لها، وفي جميع الأحوال تعفى المرأة الحامل والمرضع المشمولة بأحكام هذه المادة من التدابير التأديبية المقررة على السجناء طبقاً لأحكام هذا القانون.

- قانون رقم (20) لسنة 2004 م بالموافقة على البرتوكول الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال ودعارة الأطفال واستخدام الأطفال في العروض والمواد الإباحية، وتعتبر نصوص هذا القانون داعماً لقانون حقوق الطفل اليمني بما أشتمل عليه من أحكام ونصوص مختلفة.

- ولا تزال الجهود تبذل من قبل اللجنة الوطنية للمرأة لإقرار مشاريع القوانين التي تم إعادة النظر فيها لردم الفجوة التشريعية والقانونية ذات الصلة بقضايا النوع الاجتماعي ومن هذه القوانين:
  - قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم (13) لسنة 2001م.
  - قانون التأمينات والمعاشات رقم (25) لسنة 1991م وتعديلاته.
  - قانون الرعاية الاجتماعية رقم (1) لسنة 1996م.
  - قانون الأحوال الشخصية رقم (20) لسنة 1992م.
  - قانون الجرائم والعقوبات رقم (12) لسنة 1994م.
  - قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002م.
  - قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية رقم (19) لسنة 1991م.
  - قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم (66) لسنة 1991م.
  - قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م.
  - قانون السجون رقم (48) لسنة 1991م.
  - قانون هيئة الشرطة رقم (15) لسنة 2000م.
  - قرار جمهوري رقم (4) لسنة 1994م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون دخول وإقامة الأجانب.
  - قرار جمهوري بقانون بشأن إنشاء المعهد العالي للتربية البدنية والرياضية رقم (4) لسنة1996م.
- ومن التدابير التي اتخذت لإجراء مراجعة وتعديل للقوانين السابقة الذكر حيث تم في هذا الصدد:
  - تشكيل لجنة من قبل مجلس الوزراء وفقاً للقرار رقم (94) لسنة2005م والمكونة من وزارة الشؤون القانونية، واللجنة الوطنية للمرأة، والجهات ذات العلاقة والتي يستهدف منها إعادة دراسة كافة التشريعات والقوانين التي تتضمن نصوص وأحكام تمييزية لمراجعتها لتتماشى مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية.
- وما زال هناك سبعة وعشرون نصاً قانونياً أُحيلت من مجلس الوزراء إلى وزارة الشؤون القانونية لدراستها قبل إحالتها إلى مجلس النواب.
- مصادر في القوانين التي أشير إليها في هذا المحور قد بينت أن القوانين تنص على المساواة بين النساء والرجال بينما أن مصفوفة التعديلات القانونية التي تقدمت بها اللجنة الوطنية للمرأة مصفوفة كبيرة أوردت الكثير من النصوص والأحكام التمييزية ضد المرأة بخاصة وتتطلب استخراج نصوص قانونية تلغي التمييز وتدعم حقوق المرأة.

3-1: استنتاجات:

- مما تقدم عرضه نلاحظ أن الحكومة اليمنية تلتزم بحسب نص المادة رقم (6) من الدستور بتنفيذ كافة التشريعات والقوانين ذات الصلة بحقوق المرأة، وما زالت بعض الممارسات التمييزية تبرز عند تطبيق القوانين، وهي مسألة تقتضي إنشاء هيئات معنية بمراقبة مستوى تطبيق القوانين واتخاذ عقوبات رادعة ضد من يخالفها.
- الالتزام بتطبيق الاتفاقيات والإعلانات والعهود الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة وتقديم تقارير دورية مستمرة تبين مستويات تنفيذها.
- المراجعة الدورية والمستمرة للتأكد من مستوى تطبيق القوانين ذات العلاقة بالمرأة كونها تحظى بمعاملة متساوية مع الرجل ومن حقها أن تلجأ للقضاء للمطالبة بحقوقها التي كفلها الدستور والتشريعات والقوانين النافذة في حالة حرمانها من هذه الحقوق أو يتم سلبها أو انتهاكها، وأن من حقها الدفاع عن حقوقها في جميع مراحل التحقيق وأمام المحاكم وأمام القضاء كمدعية أو مدعى عليها إلاّ أن الآليات التي تدعم حقوق المرأة في تفعيل حقها باللجؤ للقضاء مازالت قاصرة من البرامج التي توفر الحماية القانونية للمرأة وغيرها.
- وفر الإطار التشريعي والقانوني حق الحصول على العون القضائي لغير القادرين ومنهن النساء حيث يمكن لهن حق الانتفاع من الخدمات القانونية. إلاّ أن كثير من هؤلاء النساء لا يستفدن من هذه الحقوق بسبب غياب الوعي بأهمية هذه القوانين وكيفية الحصول على هذه الحقوق.
- خلق بيئة عمل محفزة ومواتية للمرأة، للانطلاق نحو العديد من الميادين ومجالات العمل التي كانت حكراً على الرجل.
- تشجيع النساء في الإقبال على العمل في ميادين ومجالات جديدة ومتاحة كمجال القضاء والعدل، والأمن والشرطة، والتي أصبحت لها آثار إيجابية على عمالة النساء.
- إن الارتفاع والارتقاء بمستوى سبل المعيشة في المجتمع لا يتحقق إلاّ بتوفير سبل الحماية التشريعية والقانونية المكفولة للنوعين مما استوجب ضرورة النظر في تعزيز وتدعيم حقوق المرأة لتمكينها من الوفاء بمتطلبات التنمية بعامة وبأداء رسالتها الاجتماعية والإنسانية السامية.
- المساواة في الحقوق والواجبات العامة بين النساء والرجال وإلغاء التمييز بينهما دون الإخلال بأحكام الشريعة الإسلامية.
- تعزيز دور المرأة لإثبات قدراتها من خلال المشاركة في مختلف الأنشطة والأعمال انطلاقاً من مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص.
- تزايد وعي المشرعين في المؤسسات التشريعية حين خصوا النساء بأحكام ونصوص قانونية وملزمة استهدفت:
    - توفير سبل الحماية الرعاية الأسرية والرعاية الصحية والاجتماعية وغيرها من سبل الرعاية, التي وفرت لها مراعاة لدورها الأسري والاجتماعي التي تدعوا إلى التوفيق بين واجباتها نحو أسرتها وحقها المشروع في الانتفاع من فرص التعليم والعمل والترقي والتدريب وفرص الوصول إلى مواقع صنع القرار.
- إن الإسهامات التي وفرها الغطاء التشريعي والقانوني أسهم في تنوع فرص عمل المرأة, وزيادة معدلات مشاركتها في مختلف مجالات العمل والإنتاج في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والصحية... الخ وبخاصة في القطاعات الخدمية.
- التوجه نحو تسريع مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي وفي القطاعات الإنتاجية كلما توافرت لها سبل الحماية القانونية لها.
- مواجهة الآثار المحتملة لتقليص التمييز وإزالته بصورة تدريجية ومن ثم مواجهة هذا الأثر بصورة نهائية، من خلال الاهتمام بتعليم وعمل المرأة والارتقاء به إلى مستوى الرجل.

- حماية النساء من التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي عند طلبهن الدخول في سوق العمل، أو أثناء ممارستهن للعمل وماتقتضيه مطالبهن لممارسة الأمومة .

وهذا يتطلب إتخاذ الإجراءات اللازمة لتوعية وإلزام أرباب العمل لاحترام مبدأ المساواة للنوع الاجتماعي .

ومثل هذه الإجراءات التعسفية دفع أطراف الإنتاج الثلاثة وبالأخص " الحكومة ونقابات العمال " بالتحاور مع أرباب العمل في القطاع الخاص لاستيعاب الأدوار التي تؤديها العاملات والتأكيد على حقهن القانوني المتمثل في إجازة الأمومة , إجازة الإرضاع , وحقهن في رعاية أطفالهن الصغار في مرحلة الحضانة وهي كلها تحديات تؤثر على إسهامات النساء ومشاركتهن في مجال العمل وفي مجالات التنمية بصفة عامة في ظل مثل هذه الظروف والمعطيات والقيود التي تفرض عليهن.

4-1: التوصيات :

في سياق ما تقدم عرضه فإن تحسين مكانة المرآة يتطلب:

- إدخال حزمة من الإصلاحات الهيكلية في بنية المؤسسات التشريعية والقوانين للتركيز على إحداث تغيرات حقيقية في الأوضاع والحقوق القانونية الموجهة للمرأة.
- إجراء سلسلة من التقييمات الدورية لمستويات تنفيذ التشريعات والقوانين التي تتعلق بتطوير مركز المرأة والتي تقود إلى إيجاد تشكيلة متنوعة من البرامج والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية والصحية الخدمية المبنية على الإصلاحات القانونية.
- القضاء على التمييز القائم على أساس النوع الاجتماعي الذي يعيق تقدم مركز النساء وحركة تطورهن في شتى ميادين العمل والإنتاج بتحقيق المزيد من الإصلاحات التشريعية والقانونية التي تلامس قضايا المرأة.
- تسليط الضوء على المنجزات التي تحققت للنساء في مجال الإصلاحات القانونية والتحديات التي تجابه تطوير التشريعات والقوانين وتحقيق المساواة النوعية بإلغاء كافة أشكال التمييز والتعاون في تطبيق القوانين التي تشكل تحدياً حقيقياً مرتبطة بالنوع الاجتماعي سواء في المؤسسات التشريعية، أو المؤسسات التنفيذية التي تُعنى تطبيق القوانين.
- إزالة المفاهيم المغلوطة حول مساواة النوع الاجتماعي في الحقوق والواجبات الموروثة المرتبطة بالنساء والرجال في كافة مؤسسات التنشئة الاجتماعية والتي تبدأ بالأسرة لتنتهي إلى مجتمع العمل.
- تطوير وتحسين النصوص والأحكام القانونية التي تنظم المنافع والمزايا والاستحقاقات التي ينبغي أن يحصل عليها كل من النساء والرجال مثل خدمات التقاعد، المساعدات الاجتماعية وغيرها من المزايا التي تؤثر على تحقيق الاستقرار والأمن الاقتصادي للنساء ولأسرتن.
- تحسين فرص وصول المرأة وتبوئها مواقع السلطة العليا في المؤسسات التشريعية والتنفيذية بحكم كونهن أكثر قدرة من الرجال في تلمس مشاكل النساء واحتياجاتهن وأكثر قدرة في التعبير عنها.
- تغيير الأحكام والنصوص القانونية التمييزية التي تحد من وصول النساء إلى بعض فئات الوظائف (كالوظائف في الشؤون المالية، ووظائف التخطيط وغيرها من الوظائف التي تقيد من فرص تأهيلها وتدريبها وتقيد من ساعات عملهن بخلق ظروف مساندة لعملية التغيير في أوضاعهن وللتحرر من سطوة القيود والنفوذ والوصاية التي تفرض عليهن.
- تمكين النساء من ممارسة حقوقهن والدفاع عنها ومناصرتها.
- توجيه القوى الناشطة من النساء والرجال لتمكينهم من لعب دور نشيط في دعم مبدأ المساواة بين النساء والرجال في المجال القانوني وغيره من المجالات الداعمة بتوفير فرص التغيير والتوجيه من سلطات الدولة العليا وفرص المساندة من القاعدة الشعبية المتمثلة بدعم منظمات المجتمع المدني.

- تكثيف برامج التوعية والتثقيف في المجال القانوني في المؤسسات الاجتماعية لتعكس مفهوم حقوق المرأة ضمن إطار مفهوم حقوق الإنسان كونه شرط أساسي لتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية.
- ترجمة التشريعات والقوانين النافذة إلى برامج عمل للرفع من مكانة النساء وتحويل الوعي إلى فعل سلوكي في التعاطي مع احتياجات النساء والرجال وفي طريقة تفاعلهم مع القضايا التي تمس حقوق الإنسان للمرأة.

5-1 المراجع :-

1. المجلس الأعلى للمرأة – اللجنة الوطنية للمرأة-النوع الاجتماعي والتنمية واستراتيجية تنمية المرأة .
2. المجلس الأعلى للمرأة – اللجنة الوطنية للمرأة.-تقرير عن " وضع المرأة في اليمن " 2004م – 2005م .
3. اللجنة الوطنية للمرأة-التقرير الوطني السادس حول مستوى تنفيذ القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو 2006م).
4. دستور الجمهورية اليمنية.
5. قانون الانتخابات العامة والاستفتاء رقم (13) لسنة 2001م.
6. قانون التأمينات والمعاشات رقم (25) لسنة 1991م وتعديلاته.
7. قانون الرعاية الاجتماعية رقم (1) لسنة 1996م.
8. قانون الأحوال الشخصية رقم (20) لسنة 1992م.
9. قانون الجرائم والعقوبات رقم (12) لسنة 1994م.
10. قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002م.
11. قانون الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية رقم (19) لسنة 1991م.
12. قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية رقم (66) لسنة 1991م.
13. قانون العمل رقم (5) لسنة 1995م.
14. قانون تنظيم السجون رقم (48) لسنة 1991م.
15. قانون الأحول المدنية والسجل المدني رقم (23) لسنة 2003م.
16. قانون الإجراءت الجزائية رقم (13) لسنة 1994م.
17. قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 1991م.
18. قانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م.
19. القانون المدني رقم (14) لسنة 2002م.
20. قانون دخول وإقامة الأجانب رقم (47) لسنة 1991م.
21. قانون الجوازات رقم (7) لسنة 1990م.
22. قانون رعاية وتأهيل المعاقين رقم (61) لسنة 1999م.
23. قانون البعثات والمنح الدراسية رقم (19) لسنة 2002م.
24. قانون رعاية الأحداث رقم (24) لسنة 1992م.
25. قانون تنظيم النقابات العمالية رقم (25) لسنة 2003م.
26. قانون إنشاء صندوق رعاية وتأهيل المعاقين رقم (2) لسنة 2003م.
27. قانون المعلم والمهن التعليمية رقم (27) لسنة 1998م.
28. القانون التجاري رقم (22) لسنة 1991 م.
29. قانون الجنسية رقم (6) لسنة 1990م.

الفصل الثاني

الخصائص الديموغرافية للسكان

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة:

تعد الخصائص الديموغرافية للسكان من أهم المعايير العلمية التي يمكن استنتاج التمييز العلمي والمنطقي لخصائص كل من النساء والرجال والفروق واتجاهاته بين خصائص السكان حسب النوع .

ومن تلك الخصائص يمكن الوصول إلى معايير منطقية لمدى التباين بين الرجال والنساء وبالتالي المميزات التي حصل عليها كل نوع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، للوصول إلى ما أشير إليه سابقاً سيتم تناول الخصائص الديموغرافية للسكان المقيمين في الجمهورية وفقاً لأحدث إحصائية والمتمثلة في التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

حيث بلغ حجم السكان المقيمين في الجمهورية اليمنية (19,685,161) نسمة وفقاً للنتائج النهائية لتعداد 2004م. ويوضح الجدول رقم (2-1) أن الرجال يمثلون ما نسبته (51%) والنساء (49%) أما توزيع الرجال والنساء على مستوى الحضر والريف فقد شكل الرجال في الحضر (53.4%) والنساء (46.6%) وفي الريف كانت النسب متساوية للرجال والنساء، كما أن نسبة السكان الحضر بلغ 28.6% والريف 71.4% من إجمالي السكان في الجمهورية وهذه النسب توضح أن معظم السكان يعيشون في الريف.

جدول رقم (2-1) التوزيع العددي والنسبي للسكان بحسب الحالة الحضرية والنوع تعداد 2004م

النوع	حضر		ريف		إجمالي	
	عدد السكان	%	عدد السكان	%	عدد السكان	%
رجال	3012256	53.4	7024697	50	10036953	51
نساء	2625500	46.6	7022708	50	9648208	49
إجمالي	**5637756**	**100**	**14047405**	**100**	**19685161**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

2-1: التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات والحالة الحضرية والنوع:-

يوضح الجدول رقم (2-2) التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات والحالة الحضرية وقد أظهرت النتائج النهائية لتعداد 2004م أن 42.9% من السكان يتوزعون في أربع محافظات هي (تعز ، الحديدة، اب و أمانة العاصمة) ويتوزع بقية السكان على المحافظات الأخرى بنسب متفاوتة ومقارنة مع تعداد 1994 يتضح أن نسبة 41.8% من السكان يتوزعون أيضاً على نفس المحافظات.

أما التوزيع الحضري على مستوى المحافظات فأن أمانة العاصمة مثلت اعلي نسبة للحضر من إجمالي حضر الجمهورية 30.3% تليها الحديدة 13.5%، عدن 10.5%، تعز 9.5% من واقع نتائج تعداد 2004، كما بلغت أعلى نسبة للحضر بحسب نتائج تعداد 1994 لنفس المحافظات، وهذا يوضح أن توزيع السكان بحسب الحالة الحضرية ظل محافظاً على الترتيب التناسبي على مستوى المحافظات.

كما يوضح الجدول رقم (2-3) توزيع السكان المقيمين بحسب المحافظات والنوع مقارنه بين تعدادي 1994 ، 2004م حيث مثلت أعلى نسبه للرجال في تعداد 2004م (11.5) في محافظه تعز وأدنى نسبه (0.5) في محافظه المهرة، و بلغت أعلى نسبه للنساء (12.9) في محافظه تعز وأدنى نسبه (0.4) في محافظه المهرة، وفي تعداد 1994م مثلت أعلا نسبه (12.3)في تعز وأدنى نسبة (0.4) في محافظه المهرة للرجال وللنساء (13.3) و(0.4) أيضا في محافظتي تعز والمهرة.

شكل رقم (1) التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات لإجمالي الجمهورية، مقارنة بين تعدادي 1994-2004م

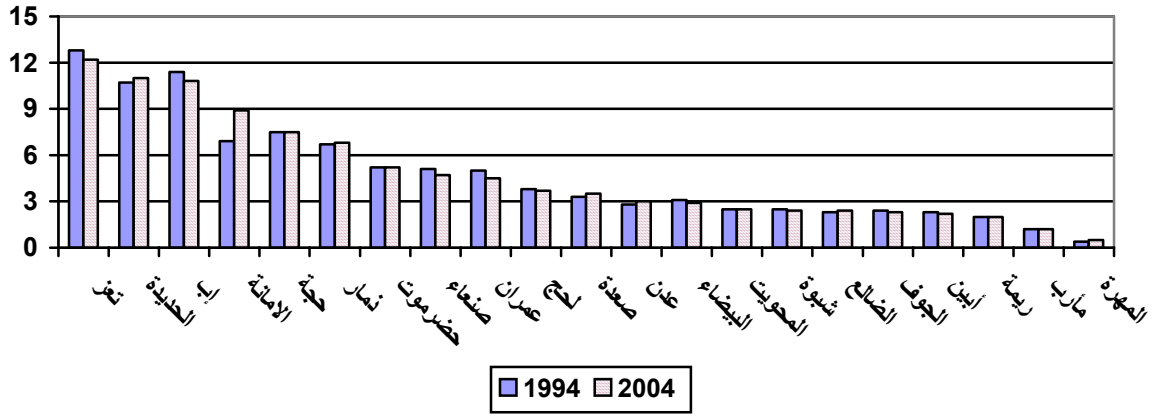

جدول رقم (2-2) التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات والحالة الحضرية وإجمالي الجمهورية، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	1994			2004		
	الريف	الحضر	الإجمالي	الريف	الحضر	الإجمالي
إب	13.0	6.2	11.4	12.5	6.6	10.8
أبين	2.4	2.1	2.3	2.3	2.0	2.2
الأمانة	0.4	27.9	6.9	0.3	30.3	8.9
البيضاء	3.4	2.0	3.1	3.3	1.9	2.9
تعز	13.4	10.9	12.8	13.2	9.5	12.2
الجوف	2.7	1.2	2.4	2.7	1.0	2.3
حجة	8.9	2.9	7.5	9.5	2.5	7.5
الحديدة	9.1	15.8	10.7	9.9	13.5	11.0
حضرموت	4.6	7.1	5.2	3.9	8.4	5.2
ذمار	7.9	3.0	6.7	8.1	3.3	6.8
شبوة	2.9	1.1	2.5	2.8	1.3	2.4
صعدة	3.8	1.7	3.3	4.2	1.9	3.5
صنعاء	6.5	0.5	5.1	6.4	0.5	4.7
عدن	0.1	11.6	2.8	0.0	10.5	3.0
لحج	4.8	0.6	3.8	4.7	1.1	3.7
مأرب	1.4	0.6	1.2	1.5	0.6	1.2
المحويت	3.1	0.8	2.5	3.3	0.6	2.5
المهرة	0.3	0.5	0.4	0.4	0.7	0.5
عمران	5.8	2.6	5.0	5.2	2.7	4.5
الضالع	2.7	0.9	2.3	2.9	1.1	2.4
ريمة	2.6	0.1	2.0	2.8	0.1	2.0
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
العدد	**11164289**	**3423518**	**14587807**	**14047405**	**5637756**	**19685161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

جدول رقم (2-3) التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب المحافظات والنوع، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	1994			2004		
	رجال	نساء	الإجمالي	رجال	نساء	الإجمالي
إب	11.1	11.8	11.4	10.4	11.3	10.8
أبين	2.3	2.3	2.3	2.2	2.2	2.2
الأمانة	7.6	6.2	6.9	9.6	8.1	8.9
البيضاء	3.1	3.1	3.1	2.9	3.0	2.9
تعز	12.3	13.3	12.8	11.5	12.9	12.2
الجوف	2.5	2.3	2.4	2.4	2.1	2.3
حجة	7.7	7.2	7.5	7.7	7.3	7.5
الحديدة	10.8	10.6	10.7	11.1	10.9	11.0
حضرموت	5.1	5.2	5.2	5.3	5.2	5.2
ذمار	6.5	6.9	6.7	6.6	6.9	6.8
شبوة	2.5	2.5	2.5	2.4	2.4	2.4
صعدة	3.3	3.3	3.3	3.6	3.5	3.5
صنعاء	5.1	5.1	5.1	4.7	4.7	4.7
عدن	2.9	2.7	2.8	3.1	2.9	3.0
لحج	3.7	3.9	3.8	3.6	3.7	3.7
مأرب	1.3	1.2	1.2	1.3	1.2	1.2
المحويت	2.5	2.6	2.5	2.5	2.6	2.5
المهرة	0.4	0.4	0.4	0.5	0.4	0.5
عمران	5.1	4.9	5.0	4.5	4.4	4.5
الضالع	2.2	2.3	2.3	2.4	2.4	2.4
ريمة	1.9	2.1	2.0	1.9	2.1	2.0
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
العدد	**7,473,540**	**7,114,267**	**14,587,807**	**10,036,953**	**9,648,208**	**19,685,161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

2-1-1 السكان المقيمون في عواصم المحافظات:-

بلغ إجمالي السكان المقيمين في عواصم المحافظات في تعداد 1994م (2,474,223) نسمه وهذا يمثل 17% تقريبا من إجمالي سكان الجمهورية و72% تقريبا من إجمالي سكان الحضر، بينما بلغ إجمالي السكان المقيمين في عواصم المحافظات في تعداد 2004 (3,817,710 نسمة) بنسبة 19.4% من إجمالي سكان الجمهورية و 67.7% من إجمالي سكان الحضر.

كما أن حجم سكان عواصم المحافظات يختلف من محافظه إلى أخرى، وقد شكل سكان ثلاث محافظات هي (أمانة العاصمة،تعز ،عدن) ما نسبته حوالي 67% من إجمالي عواصم المحافظات في تعداد 2004.

وفي ما يخص توزيع سكان عواصم المحافظات بحسب النوع فإن الجدول رقم(2-4) يشيران إلى أن عدد ونسبه الذكور أكبر من عدد ونسبة الإناث في جميع عواصم المحافظات في تعدادي 1994 ،2004م عدا حالة واحدة ترتفع فيها نسبة الإناث عن الذكور في سيؤن بمحافظه حضرموت في تعداد 1994م.

جدول رقم (2-4) التوزيع النسبي للسكان المقيمين حسب عواصم المحافظات والنوع، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	عاصمة المحافظة	1994			2004		
		رجال	نساء	إجمالي	رجال	نساء	اجمالي
إب	إب	54.28	45.72	100.0	51.15	48.85	100.00
أبين	زنجبار	53.26	46.74	100.0	50.97	49.03	100.00
أمانة العاصمة	الأمانة	56.31	43.69	100.0	54.63	45.37	100.00
البيضاء	البيضاء	53.08	46.92	100.0	52.18	47.82	100.00
تعز	تعز	55.10	44.90	100.0	51.89	48.11	100.00
الجوف	الحزم	56.83	43.17	100.0	56.32	43.68	100.00
حجة	حجة	55.40	44.60	100.0	52.62	47.38	100.00
الحديدة	الحديدة	54.66	45.34	100.0	53.01	46.99	100.00
حضرموت	المكلا	53.31	46.69	100.0	52.76	47.24	100.00
ذمار	ذمار	54.37	45.63	100.0	52.03	47.97	100.00
شبوة	عتق	62.48	37.52	100.0	58.77	41.23	100.00
صعدة	صعدة	56.22	43.78	100.0	52.79	47.21	100.00
عدن	عدن	52.98	47.02	100.0	51.89	48.11	100.00
لحج	الحوطة	51.78	48.22	100.0	50.58	49.42	100.00
مأرب	مأرب	78.16	21.84	100.0	63.63	36.37	100.00
المحويت	المحويت	54.12	45.88	100.0	53.57	46.43	100.00
المهرة	الغيضة	59.63	40.37	100.0	55.65	44.35	100.00
عمران	عمران	53.47	46.53	100.0	52.47	47.53	100.00
الضالع	الضالع	55.60	44.40	100.0	57.86	42.14	100.00
ريمة	الجبين	58.36	41.64	100.0	52.02	47.98	100.00

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

2-1-2 التركيب النوعي للسكان المقيمين حسب المحافظات:-

إن التركيب النوعي للسكان يوضح نسبة النوع (الجنس) للسكان المقيمين، أي عدد الرجال المقابل لكل مئة من النساء.

ومن خلال الجدول رقم (2-5) الذي يوضح نسبة النوع حسب المحافظات أن نسبة النوع للسكان على مستوى الجمهورية قد بلغت (104) رجل لكل مئة من النساء في تعداد 2004 مقابل (105) رجل لكل مئة من النساء في تعداد 1994 إلا أنها تتفاوت بين المحافظات حيث كانت أعلى نسبة للنوع في تعداد 2004م في محافظات (أمانة العاصمة- الجوف- المهرة- مأرب- عدن) كذلك كانت أعلى نسبه للنوع في تعداد 1994 في محافظات (أمانة العاصمة- الجوف- مأرب- عدن –حجه)، وقد يرجع ذلك الارتفاع إلى عدة أسباب مختلفة من محافظة إلى أخرى، منها عامل الهجرة الداخلية بين المحافظات والتي تكون غالبيتها من الرجال لتوفر فيها فرص للعمل أكثر من غيرها.

جدول رقم (2-5) نسبة النوع حسب المحافظات، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	1994	2004
إب	99	96
أبين	105	104
أمانة العاصمة	129	122
البيضاء	105	103
تعز	97	93
الجوف	116	119
حجة	112	109
الحديدة	107	106
حضرموت	103	106
ذمار	99	99
شبوة	108	107
صعدة	107	107
صنعاء	105	104
عدن	113	114
لحج	99	100
مأرب	115	115
المحويت	100	101
المهرة	110	119
عمران	109	106
الضالع	102	105
ريمة	94	96
الإجمالي	105	104

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

كما يوضح الجدول رقم (2-6) التوزيع النسبي لسكان الحضر والريف على مستوى جميع محافظات الجمهورية، حيث بلغت نسبة الحضر على مستوى الإجمالي 28.6%، ونسبة الريف 71.4% في تعداد 2004م، بالمقارنة مع 23.5% و 76.5% في تعداد 1994 كما يلاحظ بشكل عام إن هناك زيادة في نسبة سكان الحضر على مستوى المحافظات في تعداد 2004م مقارنة مع تعداد 1994م.

جدول رقم (2-6)

التوزيع النسبي للسكان المقيمين على مستوى المحافظات والجمهورية حسب الحالة الحضرية،

جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	1994			2004		
	الحضر	الريف	الإجمالي	الحضر	الريف	الإجمالي
إب	12.8	87.2	100.0	17.6	82.4	100.0
أبين	20.5	79.5	100.0	25.7	74.3	100.0
الأمانة	95.1	4.9	100.0	97.7	2.3	100.0
البيضاء	15.3	84.7	100.0	18.7	81.3	100.0
تعز	19.9	80.1	100.0	22.4	77.6	100.0
الجوف	11.8	88.2	100.0	13.1	86.9	100.0
حجة	9.0	91.0	100.0	9.4	90.6	100.0
الحديدة	34.6	65.4	100.0	35.3	64.7	100.0
حضرموت	32.2	67.8	100.0	46.3	53.7	100.0
ذمار	10.5	89.5	100.0	14.0	86.0	100.0
شبوة	10.6	89.4	100.0	15.8	84.2	100.0
صعدة	11.8	88.2	100.0	15.4	84.6	100.0
صنعاء	2.2	97.8	100.0	2.8	97.2	100.0
عدن	98.5	1.5	100.0	100.0	0.0	100.0
لحج	4.0	96.0	100.0	8.7	91.3	100.0
مأرب	11.3	88.7	100.0	13.4	86.6	100.0
المحويت	6.9	93.1	100.0	7.3	92.7	100.0
المهرة	32.4	67.6	100.0	42.0	58.0	100.0
عمران	12.0	88.0	100.0	17.0	83.0	100.0
الضالع	9.5	90.5	100.0	13.2	86.8	100.0
ريمة	0.9	99.1	100.0	1.0	99.0	100.0
الإجمالي	**23.5**	**76.5**	**100.0**	**28.6**	**71.4**	**100.0**
العـدد	**3,423,518**	**11,164,289**	**14,587,807**	**5,637,756**	**14,047,405**	**19,685,161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

2-2 : التوزيع العمري والنوعي للسكان:-

يوضح الجدول رقم(2-7) التوزيع النسبي للسكان المقيمين بحسب النوع والفئات العمرية الخمسية والحالة الحضرية حيث يظهر أن نسبه النساء ترتفع عن الرجال في الحضر في الفئات العمرية (0-4، 5-9، 10-14) من إجمالي النساء في تعداد 1994م وظلت أيضا مرتفعه في نفس الفئات العمرية في تعداد 2004م.

كما يوضح الجدول رقم (2-8) نسبة النوع للسكان المقيمين بحسب الحالة الحضرية والفئات العمرية الخمسية وهي تختلف من فئة عمرية إلى أخرى، حيث بلغت نسبة النوع بحسب الفئات العمرية في الحضر على مستوى إجمالي الفئات العمرية 115 وفي الريف 100 بحسب النتائج النهائية لتعداد 2004، وفي تعداد 1994 كانت نسبة النوع للحضر والريف 118، 101 على التوالي، كما بلغت أعلى نسبة للنوع في الفئات العمرية (75-79 سنة) حيث مثلت 118، وأدنى نسبة في الفئات العمرية (35-39سنة) حيث مثلت (90) وذلك في تعداد 2004. وفي تعداد 1994 كانت أعلى نسبة للنوع 119 في الفئة العمرية (75-79سنة) وأدنى نسبة 90 في الفئات العمرية (25-29 و 30-34 سنة).

جدول رقم (2-7):

التوزيع النسبي للسكان حسب النوع والفئات العمرية الخماسية والحالة الحضرية (مقارنة بين تعدادي 1994م و 2004م)

فئات العمر	1994						2004					
	ريف		حضر		إجمالي		ريف		حضر		إجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
4-0	17.4	17.1	13.0	14.7	16.3	16.6	16.1	15.5	12.3	13.3	15.0	14.9
9-5	20.2	19.3	14.7	16.8	18.8	18.7	17.1	16.2	12.3	13.4	15.6	15.4
14-10	16.5	14.1	14.1	14.8	15.9	14.3	16.1	14.4	12.6	13.0	15.1	14.0
19-15	10.0	9.4	11.9	11.5	10.5	9.9	12.2	12.2	13.6	13.5	12.6	12.6
24-20	5.8	6.2	10.0	8.3	6.9	6.7	8.2	8.8	13.0	11.7	9.6	9.6
29-25	5.2	6.6	7.7	7.3	5.8	6.8	6.6	7.3	8.9	8.7	7.3	7.7
34-30	4.4	5.6	6.6	6.2	5.0	5.8	4.4	4.7	6.0	5.6	4.9	5.0
39-35	4.4	5.3	5.8	5.4	4.8	5.4	3.9	4.8	5.1	5.3	4.3	4.9
44-40	3.4	3.8	4.2	3.6	3.6	3.8	3.2	3.8	4.3	4.1	3.5	3.9
49-45	2.7	2.8	3.4	2.9	2.8	2.8	2.6	3.1	3.3	3.1	2.8	3.1
54-50	2.6	2.7	2.6	2.5	2.6	2.7	2.5	2.5	2.7	2.5	2.5	2.5
59-55	1.4	1.4	1.6	1.4	1.5	1.4	1.5	1.4	1.6	1.4	1.5	1.4
64-60	2.1	2.0	1.7	1.7	2.0	1.9	1.8	1.7	1.5	1.4	1.7	1.6
69-65	1.0	0.9	0.9	0.8	1.0	0.9	1.0	0.9	0.9	0.8	1.0	0.9
74-70	1.3	1.2	0.9	0.9	1.2	1.2	1.2	1.1	0.9	0.9	1.1	1.1
79-75	0.5	0.4	0.4	0.4	0.5	0.4	0.6	0.5	0.4	0.4	0.5	0.4
84-80	0.6	0.6	0.5	0.5	0.5	0.6	0.6	0.5	0.4	0.4	0.5	0.5
+85	0.5	0.5	0.4	0.4	0.5	0.4	0.5	0.4	0.3	0.3	0.4	0.4
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
العدد	**5616938**	**5547351**	**1856602**	**1566916**	**7473540**	**7114267**	**7024697**	**7022708**	**3012256**	**2625500**	**10036953**	**9648708**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

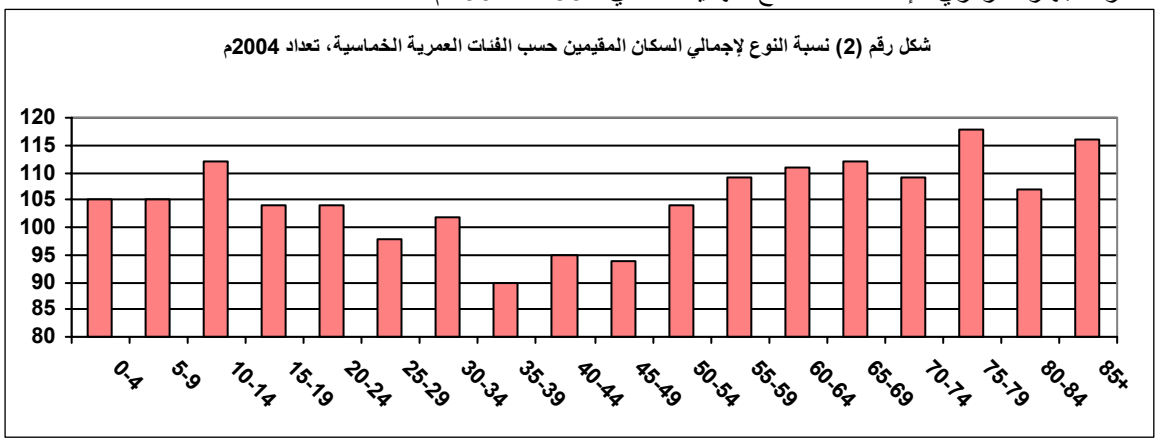

جدول رقم (2-8) نسبة النوع للسكان المقيمين حسب الفئات العمرية الخماسية في حضر وريف وإجمالي الجمهورية، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

فئات العمر	1994			2004		
	حضر	ريف	إجمالي	حضر	ريف	إجمالي
4-0	105	103	103	106	104	104
9-5	103	106	105	105	106	105
14-10	113	118	117	111	112	112
19-15	123	108	112	116	100	104
24-20	142	95	108	128	93	104
29-25	124	80	90	117	90	98
34-30	128	79	90	123	92	102
39-35	128	84	94	111	82	90
44-40	136	90	100	119	85	95
49-45	138	96	105	119	85	94
54-50	124	96	102	126	96	104
59-55	135	105	111	130	102	109
64-60	121	109	111	123	107	111
69-65	129	114	117	123	108	112
74-70	108	110	109	110	109	109
79-75	126	118	119	121	117	118
84-80	93	102	100	98	110	107
+85	113	114	113	104	120	116
الإجمالي	118	101	105	115	100	104

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

3-2:التوزيع العمري للسكان:-

يعد التركيب العمري للسكان في أي مجتمع من أبرز الخصائص الديموغرافية التي توضح تركيبة المجتمع، ويمثل نمط التركيب العمري للسكان صورة واضحة لمدى تأثير المواليد والوفيات والهجرة في أي مجتمع.

يظهر الجدول رقم (2-9) أن المجتمع اليمني يتميز بتركيب عمري فتي نتيجة لارتفاع نسبة الفئة العمرية الصغيرة (أقل من 15 سنة) والتي تبلغ (45.0%) من إجمالي سكان الجمهورية بحسب النتائج النهائية لتعداد 2004م ويعزي ذلك إلى الزيادة في عدد المواليد والتناقص في عدد الوفيات مع ملاحظة أن نسبة السكان أقل من (15 سنة) قد انخفضت خلال الفترة بين التعدادين من 50% إلى 45% وذلك يرجع إلى الانخفاض في معدل الخصوبة.

جدول رقم (2- 9) التوزيع النسبي للسكان حسب الفئات العمرية الخماسية والنوع، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

الفئات العمرية	1994			2004		
	رجال	نساء	كلا الجنسين	رجال	نساء	كلا الجنسين
4-0	16.3	16.6	16.4	15.0	14.9	14.9
9-5	18.8	18.7	18.8	15.6	15.4	15.5
14-10	15.9	14.3	15.1	15.1	14.0	14.6
19-15	10.5	9.9	10.2	12.6	12.6	12.6
24-20	6.9	6.7	6.8	9.6	9.6	9.6
29-25	5.8	6.8	6.3	7.3	7.7	7.5
34-30	5.0	5.8	5.4	4.9	5.0	4.9
39-35	4.8	5.4	5.1	4.3	4.9	4.6
44-40	3.6	3.8	3.7	3.5	3.9	3.7
49-45	2.8	2.8	2.8	2.8	3.1	3.0
54-50	2.6	2.7	2.6	2.5	2.5	2.5
59-55	1.5	1.4	1.4	1.5	1.4	1.5
64-60	2.0	1.9	2.0	1.7	1.6	1.7
69-65	1.0	0.9	0.9	1.0	0.9	0.9
74-70	1.2	1.2	1.2	1.1	1.1	1.1
79-75	0.5	0.4	0.4	0.5	0.4	0.5
84-80	0.5	0.6	0.6	0.5	0.5	0.5
+85	0.5	0.4	0.5	0.4	0.4	0.4
الفئات العمرية العريضة						
14-0	50.9	49.6	50.3	45.7	44.4	45.0
64-15	45.4	47.0	46.2	50.7	52.3	51.5
+65	3.6	3.4	3.5	3.5	3.3	3.4
الإجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
العدد	11,164,289	3,423,518	14,587,807	14,047,405	5,637,756	19,685,161

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

شكل رقم (3) الهرم السكاني للسكان المقيمين حسب النتائج النهائية لتعداد 2004

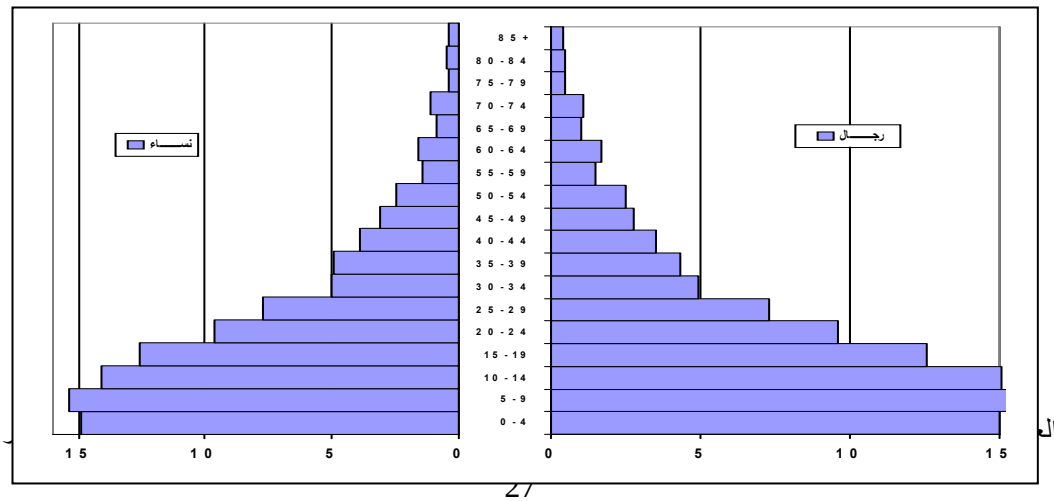

السن وفئة كبار السن (65 سنة) فأكثر، ويظهر ذلك من خلال الجدول رقم(2-10)، حيث مثلت نسب إعالة صغار السن (0-14) سنه 87.4% حسب نتائج تعداد 2004م، وهذا يعني أن كل مائة من الأفراد في سن العمل (15-64) سنه يعيلون حوالي 87 فرداً من صغار السن، وفيما يتعلق بنسبة إعالة الكبار (65 سنه فأكثر) فقد بلغت 6.7% فقط ويرجع ذلك إلى أن عدد سكان هذه الفئة العمرية منخفض مقارنة مع الفئات العمرية الأخرى . أما نسبة الإعالة العمرية فقد بلغت 94.1 وهذا يعني أن كل مائه فرد في الفئة العاملة(15-64) سنه يعيلون حوالي 94 من الأفراد خارج هذه الفئة العمرية. وبمقارنة هذه النسب مع نتائج تعداد 1994 يتضح أن نسب الإعالة بشكل عام قد انخفضت مابين التعدادين وذلك يعود إلى انخفاض نسبة السكان في الفئة العمرية للأطفال (0-14سنة).

وبمقارنة الحضر والريف فيظهر أن نسب الإعالة في الحضر تتميز بأنها أقل منها في الريف نتيجة أن الحضر تكون فيه الفئة العمرية المنتجة اقتصاديا أكبر من فئتي الأطفال وكبار السن. والجدول رقم (2-10) والشكل رقم (4) يوضحان ذلك.

جدول رقم (2-10) نسب الإعالة للسكان في حضر وريف وإجمالي الجمهورية مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004

نسب الإعالة	حضر		ريف		إجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
نسب الإعالة للصغار	82.1	65.3	118.8	98.2	108.9	87.4
نسب الإعالة للكبار	5.3	4.8	8.6	7.5	7.7	6.7
نسب الإعالة العمرية*	87.4	70.1	127.4	105.7	116.6	94.1
نسب الإعالة الكلية*	187.4	170.1	227.4	205.7	216.6	194.2

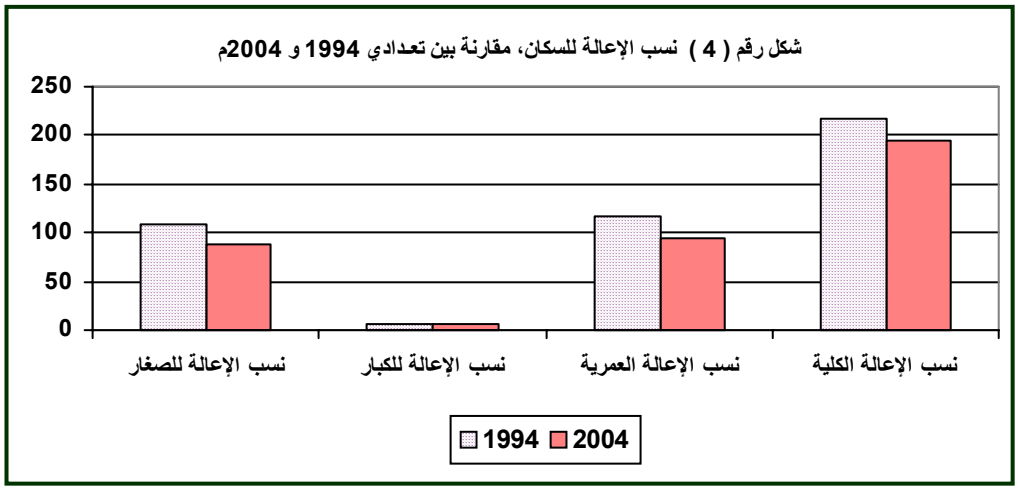

- **نسبة الإعالة لكل 100 شخص من السكان في الأعمار (15-64سنة).**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

2-5: العمر الوسيط للسكان:-

وهو العمر الذي يقسم السكان إلى مجموعتين متساويتين عددياً نصف السكان تقع أعمارهم تحت هذا العمر والنصف الآخر تقع فوق ذلك العمر، ويرتبط هذا المؤشر بالتركيب العمري للسكان من حيث درجة فتوة أو كهولة السكان.

ومن خلال الجدول رقم (2-11) والشكل رقم (5) اللذان يوضحان العمر الوسيط للسكان بحسب النوع والحالة الحضرية يمكننا ملاحظة الأتي:

هناك ارتفاع في العمر الوسيط للسكان مابين تعدادي 1994 و 2004،من 13.9 إلى 15.6 لكلا الجنسين، و ارتفاع العمر الوسيط لدى النساء مقارنة بالرجال في كلا التعدادين.

ارتفاع العمر الوسيط في الحضر مقارنه مع الريف نتيجة أن الحضر تتجه إليه القوى العاملة (15-64 سنة) للبحث عن فرص عمل.

جدول رقم (2-11) العمر الوسيط للسكان بحسب النوع ومحل الإقامة مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004

النوع	حضر		ريف		إجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
رجال	17.4	18.5	12.6	14.5	13.6	15.5
نساء	15.4	17.7	13.8	15.5	14.1	16.1
كلا الجنسين	16.5	18.2	13.1	14.5	13.9	15.6

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

شكل رقم (5) العمر الوسيط للسكان بحسب النوع مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004م

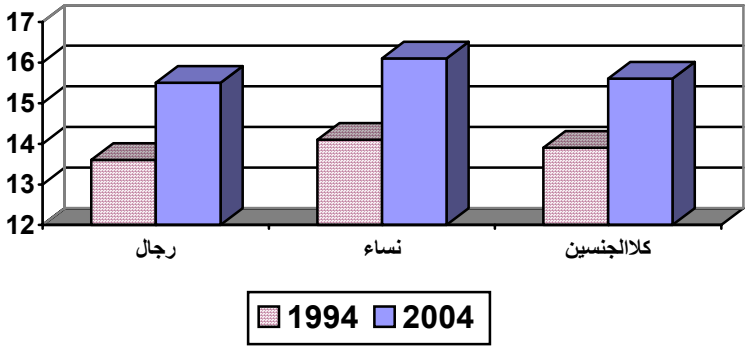

6-2 : متوسط العمر للسكان:

وهو متوسط العمر لكل السكان بالسنوات، ويستدل منه على وصف حالة المجتمع ونوعه (فتي ، ناضج أو هرم)، فإذا كان متوسط العمر للسكان أقل من 25 سنة فالمجتمع فتي أي يتركز أفراده في الأعمار الصغيرة، وإذا كان متوسط العمر يقع بين 25-30 سنة فهو مجتمع ناضج ، وإذا كان متوسط العمر أكبر من 30 سنة فهو مجتمع يميل الى التعمر أي أن معظم أفراده من ذوي الفئات العمرية الكبيرة.

ومن خلال الجدول رقم (2-12) الذي يوضح أن هناك ارتفاع في متوسط العمر للسكان بحسب النوع ومحل الإقامة من (21 سنة) تقريباً في عام 1994م، إلى(22 سنة) تقريباً في عام 2004م، وكذلك على مستوى الحضر والريف.

جدول رقم (2-12) متوسط العمر للسكان بحسب النوع ومحل الإقامة

مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004

النوع	حضر		ريف		إجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
رجال	22.3	23.2	20.0	21.1	20.6	21.8
نساء	21.1	22.6	20.8	21.8	20.9	22.0
كلا	21.8	22.9	20.4	21.5	20.7	21.9

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

شكل رقم (6) متوسط العمر للسكان حسب النوع مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004م

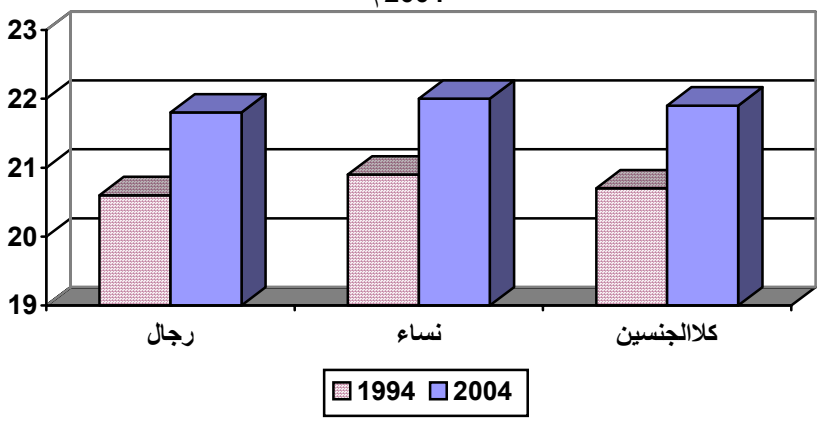

7-2:الحالة الزواجية

تعتبر مؤشرات الزواج من المقاييس الهامة التي تؤثر تأثيراً مباشراً في العديد من الظواهر الديموغرافية مثل الخصوبة عند المرأة وكذا الوفيات، ويتوقف تأثير مؤشرات الزواج على عوامل عديدة مثل العمر عند الزواج الأول للنساء المتزوجات والمدة التي تقضيها المرأة دون انفصال أو طلاق أو ترمل، وهذه الخصائص قيم كمية يمكن معرفتها بمقاييس ومعدلات مختلفة مثل متوسط العمر عند الزواج الأول، والعمر الوسيط ونسب النساء المتزوجات إلى إجمالي النساء في الفئات العمرية الإنجابية (15-49) سنة، ومعدلات الخصوبة العمرية الزواجية وغير ذلك من المقاييس والمعدلات.

2-7-2 متوسط العمر عند الزواج الأول:

2-7-1-2 متوسط العمر عند الزواج الأول (متوسط عمر العزوبية) حسب النوع ومحل الإقامة (مقارنة بين تعدادي 1994 ، 2004م):

يشير الجدول رقم (2-13) إلى أن متوسط العمر عند الزواج الأول (متوسط عمر العزوبية) حسب النوع في حضر وريف وإجمالي الجمهورية، ويعتبر هذا المتوسط من المؤشرات المهمة التي تصنف عمر السكان المتزوجين في سنة معينة، حيث يشير هذا المتوسط إلى العمر عند الزواج الأول من بين الذين سيتزوجون حتى عمر معين على افتراض عدم حدوث أول الزواج قبل العاشرة من العمر وبعد تجاوز الخمسين، وقد بلغ هذا المتوسط على مستوى إجمالي الجمهورية لكلا الجنسين (23.8) سنة في تعداد 2004م مقارنة بـ (22.8) سنة في تعداد 1994م، وعلى مستوى النوع يلاحظ أن هذا المتوسط مرتفع عند الرجال أكثر من النساء حيث بلغ 25.4 مقارنة مع 22.1 سنة على التوالي، ومن خلال المقارنة يلاحظ أن متوسط العمر عند الزواج الأول ينخفض بين النساء أكثر من الرجال بحوالي 3.3 سنوات على مستوى إجمالي الجمهورية بحسب نتائج تعداد 2004م، وهذا يبين أن النساء يتزوجن في أعمار مبكرة. أما على مستوى الحضر والريف فيلاحظ أن هناك تفاوت بسيط بين الحضر والريف حيث بلغ المتوسط 24.8 سنة، 23.3 سنة على التوالي أي بزيادة سنة ونصف تقريباً في الحضر.

الجدول رقم (2-13) متوسط العمر عند الزواج الأول (متوسط العزوبية) حسب النوع ومحل الإقامة (مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004)

النوع	1994			2004		
	ريف	حضر	إجمالي	ريف	حضر	إجمالي
رجال	24.3	25.7	24.8	24.9	26.3	25.4
نساء	20.4	21.6	20.7	21.8	22.9	22.1
إجمالي	22.3	23.9	22.8	23.3	24.8	23.8

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

شكل رقم (7) متوسط العمر عند الزواج الأول في إجمالي الجمهورية بحسب النوع

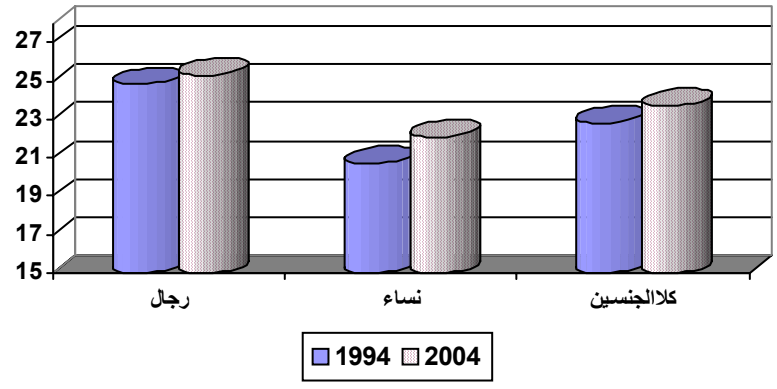

2-1-7-2 متوسط العمر عند الزواج الأول حسب النوع والمحافظات:

يشير الجدول رقم (2-14) إلى أن أعلى متوسط للعمر عند الزواج الأول هو في محافظة عدن حسب مثل (26.6) سنة تقريباً وادني متوسط للعمر عند الزوج الأول في محافظة (حجة) (21.1) سنة تقريباً ، وتفاوتت متوسطات العمر عند الزوج الاول من بقية المحافظات، أما على مستوى النوع فإن أعلى نسبة لمتوسط العمر عند الزواج الأول للذكور بلغ (27.6) سنة تقريباً في محافظة أبين، والأدنى في محافظة (حجة) (21.8) سنة تقريباً، وللنساء فقد مثل أعلى متوسط للعمر عند الزواج الأول (24.7) في محافظة عدن، وأدنى متوسط في محافظة المهرة (20.6) سنة تقريباً، ومن خلال تلك الأرقام يظهر أن متوسط العمر عند الزواج الأول مرتفع بين الرجال أكثر منه بين النساء وبشكل عام فان هناك اتجاه إلى تأخير الزواج مقارنه مع الأعوام السابقة .

الجدول رقم (2-14) متوسط العمر عند الزواج الأول

حسب النوع والمحافظات

المحافظات	النوع		
	الرجال	النساء	الإجمالي
إب	24.55	21.37	22.83
أبين	27.55	23.93	25.76
الأمانة	25.51	22.29	24.13
البيضاء	24.79	21.07	22.97
تعز	25.92	23.09	24.45
الجوف	2578	22.99	24.49
حجة	21.76	21.75	21.13
الحديدة	26.22	22.45	24.35
حضرموت	26.24	21.87	24.16
ذمار	23.89	20.88	22.32
شبوة	25.13	21.52	23.42
صعدة	24.48	21.22	22.96
صنعاء	23.97	21.56	22.71
عدن	28.12	24.69	26.55
لحج	26.46	23.09	24.73
مأرب	25.29	22.51	24.4
المحويت	24.63	21.55	23.07
المهرة	26.22	20.63	23.07
عمران	23.53	20.99	22.29
الضالع	24.74	21.58	23.21
ريمة	24.47	21.95	23.90
الإجمالي	**25.38**	**22.14**	**23.78**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

2-7-2 السكان حسب الحالة الزواجية:

يمثل الزواج اللبنة الأساسية لتكوين الأسرة وإنجاب الأطفال، ومن ثم فأن انتشاره واستقراره في المجتمع يهيئ الظروف لحياة الأفراد وحماية المجتمع والطفولة ورعاية النشء والمسنين، والزواج ظاهرة اجتماعية تلازم السكان منذ بلوغهم سن الرشد حتى الوفاة أو الانتهاء بالطلاق بصورة عامة، ولمعرفة خصائص المجتمع اليمني حسب حالتهم الزواجية وإتجاهات تلك الخاصية خلال الفترة بين تعدادي 1994م و2004م، فيمكن ملاحظة ذلك في الجدول رقم (2-15)، حيث يشير إلى ارتفاع نسبة العزوبية بين تعدادي 1994 ، 2004 من حوالي (44%) إلى حوالي (48%) وهذا تأكيد لارتفاع متوسط العمر عند الزواج الأول (متوسط عمر العزوبية)، إضافة إلى ارتفاع نسبة العزوبية عند النساء مقارنة مع نفس النسبة بين أوساط الرجال، كما انخفضت نسبة المتزوجين بين التعدادين من (50.1%) في 1994م إلى (46.5%) في 2004م لكلا الجنسين ويظهر الانخفاض أيضاً عند النساء والرجال، أما بقية الحالات الزواجية (الترمل، الطلاق) فلم تشهد تغير يذكر، إلا انه يلاحظ أن الترمل لدى النساء أكبر منه لدى الرجال وذلك يرجع إلى أن توقع الحياة عند الميلاد عند إناث عادة يكون أكبر من توقع الحياة بالنسبة للذكور، وأن معظم النساء لا يتزوجن بعد فقدان الزوج خاصة في الأعمار المتقدمة.

الجدول رقم (2-15) التوزيع النسبي للسكان (10) سنوات فأكثر بحسب الحالة الزواجية والنوع (مقارنة بين تعدادي 1994 و 2004)

الحالة الزواجية	1994			2004		
	نساء	رجال	كلا الجنسين	نساء	رجال	كلا الجنسين
أعزب	38.3	50.3	44.4	42.8	53.2	48.1
متزوج	53.2	47.2	50.1	48.8	44.3	46.5
مطلق	1.4	0.7	1.1	1.4	0.7	1.1
أرمل	6.8	1.4	4.0	6.3	1.2	3.7
غير مبين	0.3	0.4	0.3	0.6	0.6	0.6
إجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
العدد	**4,603,671**	**4,853,314**	**9,456,985**	**6,719,048**	**6,961,149**	**13,680,197**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

شكل رقم (8) التوزيع النسبي للسكان (10) سنوات فأكثر بحسب الحالة الزواجية والنوع (مقارنة بين 1994 و2004)

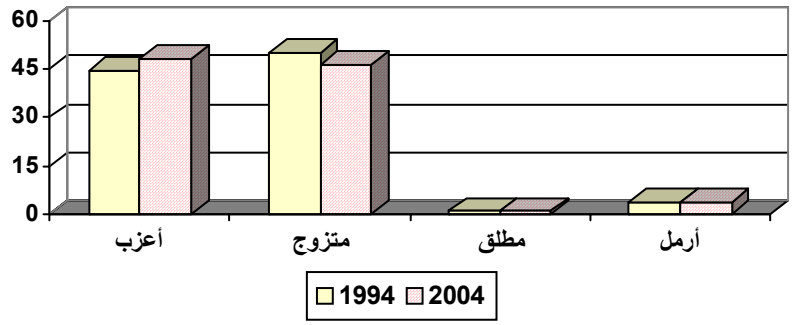

4. التوزيع النسبي للسكان المقيمين (10 سنوات فأكثر) حسب المحافظات و الحالة الزواجية:

يوضح الجدول رقم (2-16) أن هناك ارتفاع في نسب العزوبية في محافظات (الجوف ومأرب وتعز)، حيث بلغت النسبة (53.9 ، 53.0 ، 51.3) على التوالي، أما المتزوجين فأن أعلا نسبه لهم في محافظات (ذمار، عمران، المهرة)، حيث بلغت (50.2 ،50.1 ، 49) على التوالي، أما حالة الترمل فقد كانت أعلى نسبة لها في محافظات (ريمه، الحديدة، المحويت)، كما أن ارتفاع نسبة الطلاق قد ظهرت بشكل واضح في محافظتي الجوف وعدن حيث بلغت (3% و 2.1%) على التوالي.

الجدول رقم (2-16): التوزيع النسبي لإجمالي السكان المقيمين (10) سنوات فأكثر بحسب الحالة الزواجية والمحافظة

المحافظة	أعزب	متزوج	أرمل	مطلق	غ.م	الإجمالي
إب	48.0	46.4	3.8	0.9	0.9	100.0
أبين	49.7	44.2	4.0	1.1	1.0	100.0
الأمانة	48.2	47.0	2.7	1.0	1.1	100.0
البيضاء	48.4	46.3	3.6	0.8	0.9	100.0
الجوف	53.9	40.4	1.5	3.0	1.2	100.0
الحديدة	47.3	46.8	4.3	1.1	0.5	100.0
الضالع	47.3	47.3	4.0	0.8	0.7	100.0
المحويت	46.1	48.2	4.3	0.9	0.5	100.0
المهرة	44.1	49.0	3.5	1.9	1.5	100.0
تعز	51.3	42.9	4.0	1.1	0.7	100.0
حجة	48.1	46.9	3.5	0.7	0.8	100.0
حضرموت	44.9	48.4	4.2	1.6	0.9	100.0
ذمار	44.1	50.2	4.1	0.9	0.7	100.0
ريمة	46.4	47.3	4.4	1.1	0.8	100.0
شبوة	48.0	47.0	3.0	1.1	0.9	100.0
صعدة	46.6	48.3	3.3	1.2	0.7	100.0
صنعاء	46.7	48.4	3.6	0.7	0.7	100.0
عدن	47.8	44.9	4.1	2.1	1.1	100.0
عمران	45.4	50.1	3.4	0.5	0.6	100.0
لحج	49.5	44.6	4.0	1.0	0.9	100.0
مأرب	53.0	42.4	2.4	1.3	0.9	100.0
الإجمالي	**48.1**	**46.5**	**3.7**	**1.1**	**0.6**	**100.0**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

8-2 حجم الأسرة ومتوسط عدد الأفراد في المسكن:

من المعروف أن متوسط حجم الأسرة يتأثر زيادة أو نقصان بعوامل اقتصادية واجتماعية وديمغرافية، كما أن متوسط عدد الأفراد في المسكن يتأثر بنفس العوامل السابقة ،إضافة إلى زيادة عدد المساكن التي تقلل من متوسط عدد الأفراد في المسكن.

فمن خلال الجدول رقم (2-17) نلاحظ أن متوسط عدد الأفراد في المسكن، ومتوسط حجم الأسرة ظل متقارباً ولم يتغير بشكل كبير بين تعدادي 1994 ، 2004 على المستوى الإجمالي للجمهورية، حيث أظهرت النتائج النهائية لتعداد 2004 أن متوسط عدد الأفراد في المسكن الواحد (6.9) ومتوسط حجم الأسرة (7.1)، بينما كانت (6.6) و (6.7) في تعداد 1994، وهذه النتائج توضح أن هذان المتوسطان لم يتغيرا كثيراً بين التعدادين، وهذا ما يؤكد أن العادات الاجتماعية التي لازالت تفضل سكن جميع أفراد الأسرة في مسكن واحد إضافة إلى العوامل الاقتصادية التي تؤثر على عدم قدرة الأفراد على الاستقلالية في مساكن منفردة لا زالت تلعب دوراً مؤثراً في هذين المؤشرين، أما على مستوى المحافظات فان الجدول يوضح أن متوسط عدد الأفراد في المسكن ومتوسط حجم الأسرة على مستوى كل محافظه يظل متقارب أيضاً كما هو حال المؤشرين على المستوى الإجمالي سواء في تعداد 1994 أو تعداد 2004، إلا أنه ظهر أن هناك تفاوت بين محافظة وأخرى، حيث مثلت أعلى نسبة لمتوسط عدد الأفراد في المسكن في تعداد 2004م في محافظات شبوة، عمران بنسبة 8.9، 8.9 فرد/مسكن، وقد كانت النتائج في تعداد 2004 متوافقة مع نتائج تعداد 1994.

جدول رقم (2-17) متوسط عدد الأفراد في المسكن ومتوسط عدد الأفراد للأسرة للسكان المقيمين في الجمهورية حسب المحافظة، جدول مقارن بين تعدادي 1994 و 2004م

المحافظات	1994		2004	
	متوسط عدد الأفراد في المسكن	متوسط عدد أفراد الأسرة (حجم الأسرة)	متوسط عدد الأفراد في المسكن	متوسط عدد أفراد الأسرة (حجم الأسرة)
إب	6.5	6.6	6.8	7.0
أبين	7.1	7.1	7.4	7.4
الامانة	6.3	6.8	6.5	6.9
البيضاء	7.8	8.0	8.3	8.5
تعز	6.2	6.3	6.1	6.5
الجوف	9.5	8.9	7.9	7.5
حجة	7.2	7.0	7.9	7.6
الحديدة	5.6	5.8	5.9	6.2
حضرموت	7.0	7.4	7.2	8.2
ذمار	6.2	6.3	6.7	7.1
شبوة	8.4	7.8	8.9	8.9
صعدة	7.2	7.1	8.5	8.1
صنعاء	7.5	7.4	7.9	7.8
عدن	5.5	6.2	6.1	6.5
لحج	6.2	6.4	6.3	6.9
مأرب	8.1	8.2	8.5	8.5
المحويت	6.6	6.4	7.5	7.2
المهرة	5.9	6.7	6.9	6.4
عمران	8.0	7.8	8.9	8.2
الضالع	6.9	7.0	7.7	7.9
ريمة	6.5	6.1	7.8	7.0
الإجمالي	**6.6**	**6.7**	**6.9**	**7.1**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

2-9: الهجرة:-

جدول رقم (2-18) التوزيع العددي للسكان حسب مكان الميلاد والإقامة الحالية

وصافي الهجرة على مستوى محافظات الجمهورية من واقع نتائج تعداد 2004م

المحافظة	السكان حسب مكان الميلاد	السكان حسب الإقامة الحالية	صافي ألهجرة
إب	2346196	2111780	-234416
أبين	450175	428236	-21939
أمانه ألعاصمه	853213	1698384	845171
البيضاء	608511	566896	-41615
تعز	2515412	2364843	-150569
الجوف	449323	443133	-6190
حجة	1502552	1467189	-35363
الحديدة	2005234	2105356	100122
حضرموت	991288	1008473	17185
ذمار	1456599	1320185	-136414
شبوة	471582	460484	-11098
صعدة	662485	687113	24628
صنعاء	1030466	917441	-113025
عدن	403938	560388	156450
لحج	807410	713317	-94093
مأرب	222955	235568	12613
المحويت	561622	489303	-72319
المهرة	78257	86538	8281
عمران	932768	875147	-57621
الضالع	476764	464631	-12133
ريمة	475812	392179	-83633
خارج اليمن	377961	268947	-109014
غير مبين	4638	19630	
إجمالي	**19685161**	**19685161**	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

يصعب قياس الهجرة وفقاً للمقاييس الإحصائية المتعارف عليها ديموغرافياً، ولكن يمكن دراسة حجم التحركات الداخلية بين المدن أو المناطق الجغرافية المختلفة داخل حدود الدول، ولمعرفة حجم ونسبة الحراك السكاني بين محافظات الجمهورية وفقاً لنتائج تعداد 2004م من خلال الاستعانة بحجم السكان في المحافظات حسب مكان الميلاد ومكان الإقامة الحالية، فإن الصافي لذلك المعيار يظهر بأن محافظات (أمانة العاصمة، الحديدة، حضرموت، صعدة، عدن، مأرب، المهرة)، تعتبر محافظات جاذبة، وهذا مطابق ومنطقي لظروف تلك المحافظات خلال الفترة بين تعدادي 1994 و 2004م، وحظيت أمانة العاصمة وعدن بالنسبة الغالبة من الجذب للمهاجرين للمزايا الاقتصادية المتوفرة بهما .

الجدول رقم(2-19) نسبة الهجرة الحياتية للسكان على مستوى محافظات الجمهورية من واقع نتائج تعداد 2004م

المحافظة	السكان حسب مكان الميلاد	السكان حسب الإقامة الحالية	نسبة الهجرة الحياتية
إب	2346196	2111780	-11.1
أبين	450175	428236	-5.1
أمانه ألعاصمه	853213	1698384	49.8
البيضاء	608511	566896	-7.4
تعز	2515412	2364843	-6.4
الجوف	449323	443133	-1.4
حجة	1502552	1467189	-2.4
الحديدة	2005234	2105356	4.8
حضرموت	991288	1008473	1.7
ذمار	1456599	1320185	-10.3
شبوة	471582	460484	-2.4
صعدة	662485	687113	3.6
صنعاء	1030466	917441	-12.3
عدن	403938	560388	27.9
لحج	807410	713317	-13.2
مأرب	222955	235568	5.4
المحويت	561622	489303	-14.8
المهرة	78257	86538	9.6
عمران	932768	875147	-6.6
الضالع	476764	464631	-2.6
ريمة	475812	392179	-21.3
خارج اليمن	377961	268947	-40.5
غير مبين	4638	19630	
إجمالي	**19685161**	**19685161**	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

يبين الجدول رقم (2-19) أن أمانة العاصمة ومحافظة عدن في مقدمة محافظات الجمهورية الجاذبة للمهاجرين ، وهذا منطقي نظراً لتوفر فرص عمل بنسبة أكبر مقارنة ببقية المحافظات، إضافة إلى توفر الخدمات التعليمية والصحية والخدمات الأساسية الأخرى، ويتضح أيضاً من الجدول بأن محافظات (ريمة- المحويت- لحج- صنعاء- ذمار- إب) على التوالي هي المحافظات الطاردة وتحظى بأعلى نسبة للهجرة الحياتية .

جدول رقم(2-20) نسبة الهجرة الحياتية للرجال على مستوى محافظات الجمهورية من واقع نتائج تعداد 2004م

المحافظة	السكان حسب مكان الميلاد	السكان حسب الإقامة الحالية	نسبة الهجرة الحياتية
إب	1171861	1026226	-14.2
أبين	228233	216872	-5.2
أمانه ألعاصمه	434268	922586	52.9
البيضاء	306982	283435	-8.3
تعز	1243187	1127014	-10.3
الجوف	244118	240662	-1.4
حجة	780033	759798	-2.7
الحديدة	1025876	1060696	3.3
حضرموت	504613	514560	1.9
ذمار	736496	651280	-13.1
شبوة	242752	236206	-2.8
صعدة	338415	352575	4.0
صنعاء	527930	466258	-13.2
عدن	204753	290539	29.5
لحج	406044	353779	-14.8
مأرب	116590	124881	6.6
المحويت	284417	243273	-16.9
المهرة	40385	46331	12.8
عمران	482272	448771	-7.5
الضالع	241206	235992	-2.2
ريمة	240640	190844	-26.1
خارج اليمن	233316	227684	-2.5
غير مبين	2566	16691	
إجمالي	**10036953**	**10036953**	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

من خلال الجدول رقم (2-20) نلاحظ أن أعلى نسبة للهجرة الحياتية للرجال هي في أمانة العاصمة (52.9)يليها في محافظة عدن (29.5) وأدنى نسبة لها في محافظة ريمه (26.1-) يليها محافظة المحويت(16.9-).

وهذه النسب جاءت مطابقة للواقع المتمثل في أن الهجرة تتركز في صفوف الرجال ، وهناك شبه تطابق في تسلسل المحافظات الجاذبة والطاردة الواردة لإجمالي السكان الذكور والإناث في جدول رقم (2-19).

جدول رقم(2-21) نسبة الهجرة الحياتية للنساء على مستوى محافظات الجمهورية من واقع نتائج تعداد 2004م

المحافظة	السكان حسب مكان الميلاد	السكان حسب الإقامة الحالية	نسبة الهجرة الحياتية
إب	1174335	1085554	-8.2
أبين	221942	211364	-5.0
أمانه ألعاصمه	418945	775798	46.0
البيضاء	301529	283461	-6.4
تعز	1272225	1237829	-2.8
الجوف	205205	202471	-1.4
حجة	722519	707391	-2.1
الحديدة	979358	1044660	6.3
حضرموت	486675	493913	1.5
ذمار	720103	668905	-7.7
شبوة	228830	224278	-2.0
صعدة	324070	334538	3.1
صنعاء	502536	451183	-11.4
عدن	199185	269849	26.2
لحج	401366	359538	-11.4
مأرب	106365	110687	3.9
المحويت	277205	246030	-12.7
المهرة	37872	40207	5.8
عمران	450496	427376	-5.7
الضالع	235558	228639	-3.0
ريمة	235172	201335	-16.8
خارج اليمن	144645	41263	-250.0
غير مبين	2072	2939	
إجمالي	**9648208**	**9648208**	

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعداد 2004م.

تمثل أعلى نسبة للهجرة الحياتية للنساء في أمانة العاصمة حيث بلغت (46.0) يليه محافظة عدن (26.2) وأدنى نسبة للهجرة الحياتية للنساء في محافظة ريمه (16.8-) يليها محافظة المحويت (12.7-) ثم محافظات صنعاء ،لحج بنسبة (11.4-) لكلاهما.

وهذا يؤكد ما تم الإشارة إليه من النتائج المتعلقة بنسب الهجرة الحياتية الخاصة بالذكور .

جدول رقم(2-22) نسبة ألهجرة الحياتية من واقع نتائج تعدادي 2004،1994م

المحافظة	تعداد 1994	تعداد 2004م
إب	-7.1	-11.1
أبين	-4.3	-5.1
أمانه ألعاصمه	52.8	49.8
البيضاء	-5.8	-7.3
تعز	-1.9	-6.4
الجوف	-0.2	-1.4
حجة	-0.4	-2.4
الحديدة	8.2	4.8
حضرموت	1.2	1.7
ذمار	-8.0	-10.3
شبوة	0.0	-2.4
صعدة	3.5	3.6
صنعاء	-10.4	-12.3
عدن	27.8	27.9
لحج	-14.3	-13.2
مأرب	10.2	5.4
المحويت	-10.8	-14.8
المهرة	8.0	9.6
عمران	-4.0	-6.6
الضالع	-2.3	-2.6
ريمة	-14.3	-21.3
عدد السكان المقيمين	**14587807**	**19685161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية لتعدادي 1994 ، 2004م.

يبين الجدول رقم (2-22) مقارنة لنسب الهجرة الحياتية من واقع بيانات تعدادي 1994 و 2004م، والذي يتضح فيه أن أمانة العاصمة ومحافظة عدن احتفظت بالمرتبتين الأولى والثانية خلال الفترة بين التعدادين وظلتا أعلى نسب الجذب للهجرة الحياتية، وقد حصلت محافظة المهرة على المرتبة الثالثة في تعداد 2004م، فيما كانت محافظة مأرب في تلك المرتبة وفقاً لبيانات تعداد 1994م.

وظلت محافظة ريمة في المرتبة الأولى من حيث نسبة الهجرة الحياتية الطاردة خلال الفترة بين التعدادين .

المراجع :-

1. الجهاز المركزي للإحصاء ـ النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن لعام 1994م
2. الجهاز المركزي للإحصاء ـ النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2004م.

الفصل الثالث

المرأة والفقر

* بيانات هذا الفصل أولية

الآراء والأفكار الواردة في هذا الفصل تعبر عن وجهة نظر معد هذا الفصل ولا تعبر عن رأي الجهاز.

مقدمة

نظرا لأهمية تسليط الضوء على مدى انتشار الفقر في المجتمع وعلى الأخص بين النساء، وحيث إن هناك شحه في البيانات المتعلقة بالفقر ، حرصا من قيادة الجهاز على ضرورة شمول هذا الإصدار على أحدث البيانات والتي لا تتوفر إلا في مسح ميزانية الأسرة ، فقد تم تأجيل إعداد هذا الفصل حتى تتاح بيانات مسح الأسرة التي يعتمد عليها في استخراج المؤشرات الخاصة بالفقر ،وقد تم الاعتماد على مسودة أعدها البنك الدولي عن ظاهرة الفقر في اليمن استخدمت بيانات مسح ميزانية الأسرة متعدد الإغراض 2006/2005م ، وسيتم تناول ظاهرة الفقر بشكل عام من خلال الإنفاق وخط الفقر ، مع التركيز على مستوى الترابط فيما بين تلك الظاهرة والنوع الاجتماعي النساء والرجال ، عن طريق استعراض حاله الفقر بين أرباب الأسر بحسب النوع (نساء/ ورجال) ،وقياس الفقر لتلك الأسر ، بالإضافة إلى الحالة العملية لإفراد العينة حسب الحالة الحضرية وحالة الفقر لكافة المفردات ، وللأطفال فقط ، كما سيتم تناول توزيع الدخل ومؤشرات الفقر حسب الحالة الحضرية ، وتوزيع الدخل ومتوسطة السنوي حسب النوع لرب الأسرة .

ويجب التنويه إلى إن البيانات التي تم الاعتماد عليها لإعداد محتوى هذا الفصل ، هي البيانات المتاحة بشكل أولي لنتائج مسح ميزانيه الأسرة متعدد الأغراض2006/2005م ، الذي نفذه الجهاز المركزي للإحصاء ، والتي على ضوئها تم إعداد المسودة الأولية لتقرير الفقر من قبل البنك الدولي .

1-3 مفهوم الفقر

تضمنت أهداف مسح ميزانية الأسرة متعدد الإغراض 2006/2005م على هدف أساسي تمثل في توفير بيانات تساعد على دراسة الفقر بمفهومة الشامل الذي يأخذ بعين الاعتبار إمكانية قياس الفقر بمفهومه الحديث ، الذي يتضمن جانبي الفقر الغذائي وغير الغذائي ، من خلال توفير بيانات عن وزن وطول الأطفال دون سن الخامسة ، إضافة إلى تخصيص الدورة الثانية عشر (الشهر الأخير) في الإعمال الميدانية لجمع بيانات المسح عن كافة أفراد اسر العنيه ليمكن من خلالها تحديد الأفراد بكافة فئاتهم العمرية وخصوصاً الأطفال الذين يعانون من سؤ التغذية ، ونسبة المواليد ناقصي الوزن ، ولاشك بان هذه البيانات ستمكن من إجراء الدراسات التحليلية المناسبة التي تقو م بربط مؤشرات الفقر بالبيانات المتاحة عن نسبة الأمية ومعدلات الالتحاق الأساسي ، ومعدلات التحصين بين الأطفال ضد الأمراض المعدية ونسبة الولادات التي تمت تحت إشراف طبي . كما أن قياس الفقر بمفهومه الحديث والشامل يتطلب أيضا استخدام البيانات التي وفرها المسح والمتعلقة بالخدمات الأساسية (التعليم – الصحة – المياه – الكهرباء – الطرق ....) من حيث مدى توفرها وكفاءتها بالإضافة إلى توفر الخدمات الأساسية لتلك المنشات الخدمية .

ومن خلال البيانات المتوفرة بالمسح يمكن استقراء جوانب مختلفة للأوضاع الاقتصادية التي تشرح ظاهرة الفقر ويخص منها مقياس كمي للفقر بمفهومة الشامل المرتبط بمختلف مناحي الحياة الإنسانية ، ضمن البيانات الخاصة بجوانب الدخل والاستهلاك والإنفاق الأسري ، وممتلكات الأسرة المدرة للدخل مثل (حيازة الأرض والثروة الحيوانية والأجهزة والمعدات) ، والقدرة على الاقتراض وكذا البيانات الخاصة بخصائص المسكن وبيئته المحيطة بالإضافة إلى بيانات أخرى متوفرة بالمسح ، جميع ما أشير إليه سابقاً من البيانات المتاحة تساعد على دراسة ظاهرة الفقر بصورة شامله وقياسها بشكل كمي .

2-3 مفاهيم أساسية :-

قبل الشروع في الجانب التحليلي ، يجب الإشارة إلى التعريف المستخدم للمفاهيم المستخدمة ، حتى لا يكون هناك لبس عند الإطلاع على ما تضمنه هذا الجزء في جوانبه التحليلية ، واهم تلك المفاهيم مايلي :-

أ- الأسر الفقيرة :- هي الأسر التي يقل إنفاقها عن خط الفقر ، إما الأسر التي يزيد أو يتساوى إنفاقها مع خط الفقر فهي غير فقيرة .

ب-فجوة الفقر : بعد السكان الفقراء عن خط الفقر ، فكلما زاد ابتعادهم عن خط الفقر بالإتجاة للأسفل يعني إنخفاض مستويات إنفاقهم .

ج- حدة الفقر :-هذا المؤشر يعبر عن درجة التركيز للأسر الفقيرة تحت خط الفقر وكلما ازدادت نسبة هذا المؤشر يعني إن هناك مزيد من التركيز للأسر الفقيرة إلى الأسفل بعيدة عن خط الفقر .

1-2-3 حالة الفقر بين أرباب الأسر :

جدول رقم : (3 -1) التوزيع النسبي لأرباب الأسر (رجال /نساء) بحسب حالة الفقر والحالة الحضرية

البيان	حضر			ريف			إجمالي الجمهورية			
	نوع رب الأسرة		إجمالي عدد الأفراد	نوع رب الأسرة		إجمالي عدد الأفراد	نوع رب الأسرة		إجمالي السكان	
	رجال %	نساء %		رجال %	نساء %		رجال %	نساء %	%	عدد
أسر فقيرة	87.8	12.2	1136776	81.4	18.6	5837775	82.5	17.5	34.8	6974551
أسر غير فقيرة	88.9	11.2	4354195	83.3	16.7	8724209	85.1	14.9	65.2	13078405
الإجمالي	88.6	11.4	5490971	82.5	17.5	14561984	84.2	15.8	100.0	20052956

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

تعكس نتائج الجدول رقم (1.3) حالة الفقر لأرباب الأسر على النحو التالي :-

- أن حوالي (35%) من إجمالي سكان الجمهورية اليمنية فقراء ، بينما يمثلوا غير الفقراء من السكان حوالي (65%)
- يشكل أرباب الأسر الفقيرة على مستوى الجمهورية من الرجال حوالي (4.7) مره ضعف أرباب الأسر الفقيرة من النساء . في حين أرباب الأسر غير فقيرة من الرجال تمثل حوالي (5.7) مرة ضعف أرباب ا لأسر غبر الفقيرة من النساء .
- نجد أن نسبة الأسر الفقيرة التي تترأسها أمرة حولي (17.5%) اكبر بالمقارنة مع الأسر غير فقيرة التي تترأسها امرأة حوالي (14.9%)
- أن حوالي (21%) من سكان الحضر فقراء ، بينما غير الفقراء من سكان الحضر بلغ حوالي (79%) ، في حين نجد إن نسبة السكان الفقراء في الريف بلغت حوالي (40 %) ، ونسبة السكان غير الفقراء في الريف بلغت حولي (60 %) .
- نسبة الأسر الفقيرة ، التي تترأسها امرأة في الريف (18.56%) مرتفعه بالمقارنة مع نسبة الأسر الفقيرة في الحضر (12.16%) وكذلك نسبة الأسر غير الفقيرة التي تترأسها امرأة في الريف (16.73%) مرتفعه بالمقارنة مع نسبة الأسر غير الفقيرة في الحضر (11.15%) .

2-2-3 قياس الفقر بحسب الجنس لرب الأسرة :-

جدول رقم (3- 2) قياس الفقر بحسب نوع رب الأسرة والحالة الحضرية

البيان	حضر			ريف			إجمالي الجمهورية		
	رجال %	نساء%	الإجمالي	رجال %	نساء%	الإجمالي	رجال %	نساء%	الإجمالي
نسبة الفقراء	20.52	22.15	20.70	39.56	42.61	40.09	34.07	38.58	34.78
فجوة الفقر	4.43	4.87	4.48	10.41	11.51	10.60	8.69	10.20	8.93
حدة الفقر	1.44	1.75	1.47	3.95	4.38	4.02	3.22	3.86	3.32
العدد المطلق	4867093	623878	5490971	12019077	2542908	14561985	16886170	3166786	20052956

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خلال الجدول رقم (2.3) نلاحظ أن نسبة الفقراء في الحضر والريف والجمهورية بلغت حوالي (21%) ،و (40%) ، و (35%) على التوالي . وعلى مستوى الفقر لنوع رب الأسرة نجد أن نسبة الفقر لدى السكان الذين تترأسهم امرأة مرتفعه بالمقارنة مع نسبة الفقر لدى السكان الذين يترأسهم رجل ، حيث بلغت نسبتهن (22.15%) في الحضر، و (42.61%) في الريف ، و (38.58%) في الجمهورية .

وعلى مستوى فجوة الفقر نجد أن السكان الذين يبعدون عن خط الفقر بلغت نسبتهم حولي (4.48%) في الحضر ، و (10.6%) في الريف ، و (8.93%) في الجمهورية ،و على مستوى النوع لرب الأسرة نجد أن نسبة السكان الذين تترأسهم امرأة مرتفعه بالمقارنة مع أولئك السكان الفقراء الذين يترأسهم رجل ، حيث بلغت فجوة الفقر لأرباب الأسر النساء حوالي (4.87%) في الحضر ، و (11.51%) في الريف ،و (10.21%) في الجمهورية .

وإذا نظرنا لدرجه تركيز الفقراء تحت خط الفقر نجد أن حده الفقر بلغت حوالي (1.47%) في الحضر ، و (4.38%) في الريف و (3.32%) في الجمهورية .وعلى مستوى النوع فنلاحظ من خلال حدة الفقر إن الفقراء الذين تترأسهم امرأة يمثلون نسبة مرتفعه بالمقارنة مع الفقراء الذين يترأسهم رجل ، حيث بلغت نسبتهن حوالي (1.75%) في الحضر ، و (4.38 %) في الريف ، و (3.86 %) في الجمهورية .

جدول رقم (3-3) الحالة العملية للأفراد قوة العمل (الذين انهوا دراستهم بنجاح بحسب الجنس والحالة الحضرية وحالة الفقر

البيان	العاملين بأجر في الزراعة		العاملين بأجر في غير الزراعة		العاملين لحسابهم في الزراعة		العاملين لحسابهم في غير الزراعة	أعمال أخرى		غير عاملين		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
حضر													
فقراء	4.2	2.2	51.6	24.5	3.3	2.9	18.7	11.2	1.0	9.1	21.2	50.1	259734	37799
غير فقراء	1.7	0.6	55.3	44.7	3.6	2.5	24.2	8.5	0.8	10.1	14.4	33.7	1017229	208073
الإجمالي	2.2	0.8	54.5	41.6	3.5	2.5	23.1	8.9	0.9	10.0	15.8	36.2	1276963	245872
ريف														
فقراء	10.0	0.5	34.7	1.6	30.3	22.8	9.9	1.8	0.9	10.6	14.2	62.7	1219490	131545
غير فقراء	7.0	0.6	32.3	3.5	73.4	33.2	14.7	2.6	0.9	12.1	7.7	48.0	1852498	218394
الإجمالي	8.0	0.5	33.2	2.8	34.6	29.3	12.8	2.3	0.9	11.6	10.3	53.5	3071988	349939
الجمهورية														
فقراء	9.0	0.9	37.6	6.7	25.6	18.3	11.4	3.9	0.9	10.3	15.5	59.9	1479224	169344
غير فقراء	5.1	0.6	40.5	23.6	25.4	18.2	18.0	5.5	0.8	11.1	10.1	41.0	2869727	426467
الإجمالي	6.4	0.7	39.5	18.8	25.5	18.3	15.8	5.0	0.9	10.9	11.9	46.4	43489	595811

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خلال الجدول رقم (3-3) نلاحظ إن نسبة إجمالي النساء الفقيرات في قوة العمل اللاتي أنهين دراستهن بنجاح في الجمهورية بلغت (28.4%) ، وبلغت إجمالي نسبة الرجال الفقراء في قوة العمل الذين انهوا دراستهم بنجاح حوالي (34 %) ، وإذا نظرنا على مستوى الحالة العملية لوجدنا حوالي (60 %) من النساء الفقيرات اللاتي أنهين دراستهن بنجاح غير عاملات ، في حين بقية النسبة تتوزع فيما بين العاملات لحسابهن في الزراعة (18.3%) وعليها أعمال أخرى (10.3%) ، ثم العاملات بأجر في غير الزراعة (6.7%)، وأخيراً العاملات بأجر في الزراعة (0.9%) .

في حين النساء غير الفقيرات على مستوى الجمهورية بلغت نسبتهن حوالي (71.6%) وتتوزع منها حوالي (41%) غير عاملات ، وبقيتهن يتوزعن كالتالي : ((23.6 %) العاملات بأجر في غير الزراعة ، العاملات لحسابهن في الزراعة (18.0 %) ، أعمال أخرى (11.1%) ، واقل نسبة للعاملات بأجر في الزراعة (0.6%) .

وإذا نظرنا على مستوى الحضر نلاحظ إن إجمالي نسبة النساء الفقيرات اللاتي انهين دراستهن بنجاح ، بلغت (15 %) ، وبلغت إجمالي نسبة الرجال الفقراء الذين انهوا دراستهم بنجاح حوالي (20%) ، و على مستوى الحالة العملية لوجدنا حوالي (50%) من النساء الفقيرات اللاتي

انهين دراستهن بنجاح غير عاملات ، في حين بقية النسبة تتوزع فيما بين عاملات بأجر في غير الزراعة (24.5%) . وعاملات لحسابهن في غير الزراعة (11.2%) وأعمال أخرى بلغت نسبتهن بها (9.1%) ، وعاملات لحسابهن في غير الزراعة (2.9%) ، وعاملات بأجر في الزراعة (2.2%) .

وإذا قارنا فيما بين الرجال والنساء الفقراء لوجدنا بان الرجال يمثلوا الضعف أو أكثر بقليل في جميع الأنشطة باستثناء الأعمال الأخرى وغير العاملين . وإذا نظرنا للنساء غير الفقيرات لوجدنهن يتر كزن بشكل كبير في العاملات بأجر في غير الزراعة إذ بلغت نسبتهن حوالي (44.7%) ، ويليها غير العاملات (33.7 %) ، تم الأعمال الأخرى (10.1%) ، وأخيرا العاملات بأجر في الزراعة (0.6%)

وعلى مستوى الريف نلاحظ إن جمالي النساء الفقيرات في قوة العمل بلغت نسبتهن حوالي (37.6%) ، مقابل (62.4%) غير فقرات ، وبالمقارنة فيما بين النساء الفقيرات بالحضر والريف لوجدنا النساء الفقيرات بالريف يشكلن ما نسبة (78%) من إجمالي النساء الفقيرات في قوة العمل . و من إجمالي النساء الفقيرات بقوة العمل ، في الريف نجد إن حوالي (63%) غير عاملات وبقية النسبة تتوزع على النحول التالي :- (22.8%) ، العاملات لحسابهن في الزراعة ، (10.6%) أعمال أخرى واقل نسبة للعاملات بأجر في الزراعة (0.5%)

جدول رقم (3-4) نسبة الأمية بين الأطفال حسب الحالة الحضرية والفئة العمرية والجنس وحاله الفقر

البيان	حضر						ريف					
	الأطفال بالعمر (10-14)			الأطفال بالعمر (15-17)			الأطفال بالعمر (10-14)			الأطفال بالعمر (15- 17)		
	أولاد	بنات	جملة	أولاد	بنات	جملة	أولاد	بنات	جملة	أولاد	بنات	جملة
فقراء	4.7	11.9	8.2	6.7	18.2	12.3	13.3	43.5	27.7	12.1	57.4	33.6
غير فقراء	2.1	5.3	3.6	2.1	8.0	5.0	6.4	34.8	19.6	8.8	48.2	28.7
الإجمالي	2.8	7.0	4.8	3.3	10.6	6.9	9.5	38.7	23.2	10.4	52.3	30.9

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خلال الجدول رقم (3-4) نلاحظ أن نسبة الأمية تتركز بشكل كبير بين الأولاد والبنات الفقراء بشكل عام بالمقارنة مع نظرائهم غير الفقراء ، فعلى مستوى الإجمالي نجد أن نسبة الأمية للفئة العمرية (10-14) في الحضر بلغت حوالي (5%) ، وفي الفئة العمرية (15-17) حوالي (7%) ، وفي الريف نجد أن نسبة الأمية بين الأطفال في الفئة العمرية (10-14) ارتفعت لتبلغ حوالي (23%) ، وفي الفئة العمرية (15-17) بلغت حوالي (31%).

وعلى مستوى الأطفال الفقراء نجد أن نسبة الأمية منتشرة فيما بين البنات في جميع الفئات العمرية سوى كان في الحضر أو الريف حيث بلغت أعلى نسبة للبنات في الفئة العمرية (15-17) بالريف حوالي (57%) وعلى مستوى الحضر حوالي (18%) ، وتليها نسبة البنات في الفئة العمرية (10-14) بالريف حوالي (44%) وفي الحضر حوالي (12%)

على مستوى غير الفقراء نجد أن الأمية أيضا متفشية بين البنات بشكل عام و بالريف بشكل خاص . حيث بلغت نسبة البنات الأميات بالعمر (15-17) بالريف حوالي (48 %) وفي الحضر (8 %) ، وفي الفئة العمرية (10-14) بالريف بلغت حوالي (35 %) وفي الحضر حوالي (5 %)

جدول رقم (3 -5) نسبة الأمية بين الأطفال بحسب نوع رب الأسرة وحالة الفقر

البيان	حضر						ريف					
	الأطفال بالعمر (10-14)			الأطفال بالعمر (15-17)			الأطفال بالعمر (10-14)			الأطفال بالعمر (15- 17)		
	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة
فقراء	8.6	5.9	8.2	13.2	6.8	12.3	29.2	21.9	27.7	34.3	29.9	33.6
غير فقراء	3.6	3.7	3.6	5.1	4.5	5.0	20.5	15.2	19.6	29.4	25.5	28.7
الإجمالي	4.9	4.4	4.8	7.2	5.2	6.9	24.3	18.5	23.2	31.6	27.5	30.9

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خلال الجدول رقم (3-5) نلاحظ أن نسبة الأمية تتركز بشكل كبير بين عدد الأطفال بالعمر (15-17) في الريف حيث بلغت حوالي (34%) لأرباب الأسر الفقراء و (31 %) لأجمالي أرباب الأسر وحوالي (29 %) لأرباب الأسر غير النوع

وإذا نظرنا على مستوى النوع الإجمالي لأرباب الأسر الفقراء وغير الفقراء فنجد أن أرباب الأسر الرجال الذين لديهم أطفال أميين بالعمر (15-17) بلغت نسبتهم حوالي (32 %) والنساء في نفس الفئة حوالي (28%) في الريف وفي الحضر الرجال حوالي (7 %) والنساء حوالي (5 %) ، وفي الفئة العمرية (10- 14) للأطفال الأميين نجد أن نسبة أرباب الأسر الرجال في الريف حوالي (24 %) والنساء حوالي (19 %) ، وفي الحضر حوالي (5%) رجال و (4 %) نساء .

وعلى مستوى أرباب الأسر الفقراء فنجد أن نسبة أرباب الأسر الرجال الذين لديهم أطفال أميين بالعمر (15- 17) بلغت حوالي (34.3 %) مقابل حوالي (30 %) الأرباب الأسر النساء ، وفي الفئة العمرية (10-14) للأطفال الأميين نجد أن نسبة أرباب الأسر الرجال حوالي (29 %) والنساء حوالي (22%) في الريف ، وفي الحضر الرجال حوالي (9 %) والنساء حوالي (6 %) وفيما يخص أرباب الأسر غير الفقراء فنجدها مرتفعة في الريف بالمقارنة بالحضر

جدول (3-6) نسبة الالتحاق للأطفال حسب الفئات العمرية والجنس لرب الأسرة وحالة الفقر

البيان	الأطفال بالعمر (6-14)			الأطفال بالعمر (15- 17)			الإجمالي		
	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة
حضر									
فقراء	74.6	79.6	75.2	53.3	67.3	55.3	69.0	76.0	69.9
غير فقراء	82.6	85.2	82.9	71.6	71.3	71.6	80.0	81.3	80.1
جملة	80.7	83.7	81.1	66.9	70.2	67.3	77.3	79.9	77.6
ريف									
فقراء	56.3	59.6	57.0	43.4	40.7	42.9	53.3	55.9	53.8
غير فقراء	63.5	70.6	64.7	42.5	55.7	44.8	59.1	67.4	60.5
جملة	60.4	65.3	61.3	42.9	48.9	43.9	56.6	62.0	57.6

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

مـــن خـــلال الجـــدول رقـــم (6.3) نلاحـــظ أن نـــسبة التحـــاق الأطفـــال فـــي الإجمـــالي مرتفعـــة للأطفـال الـذين أربـاب أسـرهم نـساء بالمقارنـة مـع الأطفـال الـذين أربـاب أسـرهم رجـال بـشكل عـام ، ولكـن علـى مـستوى حالـة الفقـر فيتـضح لنـا إن الأطفـال الـذين أربـاب أسـرتم غيـر فقـراء مرتفعـة نـسبتهم بالمقارنـة مع نظرائهم الفقراء .

وعلـــى مـــستوى الحالـــة الحـــضرية ففـــي أجمـــالي الحـــضر بلغـــت نـــسبة الأطفـــال الملتحقـــين الـــذين أرباب أسرهم نساء حوالي (80 %) مقابل (77.3 %) للأطفال الذين أرباب أسرهم رجال .

وعلـى مـستوى حالـة الفقـر فـي الحـضر فنـسبة الأطفـال الملتحقـين بـالتعليم الـذين أربـاب أسـرهم نـساء حوالي (76 %) للفقراء و (81.3) غير فقراء مقابل (69%) للأطفال الملتحقين وأرباب أسرهم رجال فقراء ، و (80 %) غير فقراء .

وفـي الريـف إجمـالي الأطفـال الملتحقـين الـذين أربـاب أسـرهم نـساء بلغـت حـوالي (62 %) مقابـل (56.6 %) للأطفال الذين أرباب أسرهم رجال .

وعلـى مـستوى حالـة الفقـر فـي الريـف فنـسبة الأطفـال الملتحقـين بـالتعليم والـذين أربـاب أسـرهم نساء حوالي (56 %) للفقراء ، و (67.4%) غير الفقراء مقابل (53.3%) للأطفال الملتحقين وأرباب أسرهم رجال فقراء (59 %) للرجال غير الفقراء .

وعلـى مـستوى الفئـات العمريـة للأطفـال نلاحـظ إن نـسبة الالتحـاق للأطفـال بـالعمر (6 -14) مرتفعـه سـوى كـان للأطفـال الـذين أربـاب أسـرهم فقـراء أو غيـر فقـراء فـي الحـضر أو الريـف بالمقارنـة مـع الأطفـال بـالعمر (15 -17) ، وإذا قارنـا فيمـا بـين أربـاب الأسـر الرجـال والنـساء فـنلاحظ إن النـسبة مرتفعـة لأولئـك الأطفال الذين أرباب أسرهم نساء في الفئتين العمرية وعلى مستوى الحضر والريف

ومـع كـل ذلـك الارتفـاع فـي نـسبة الالتحـاق إلا إننـا نلاحـظ إن الأطفـال الـذين أربـاب أسـرهم غيـر فقـراء نـسبة التحـاقهم بـالتعليم مرتفعـه بالمقارنـة مـع نظـرائهم الأطفـال الـذين أربـاب أسـرهم فقـراء سواء كان في الحضر أو الريف .

جدول رقم(3-7) نسبة عمالة الأطفال بحسب الفئات العمرية والجنس وحالة الفقر والحالة الحضرية

البيان	الأطفال بالعمر (6-14)			الأطفال بالعمر (15- 17)			الإجمالي		
	أولاد	بنات	جملة	أولاد	بنات	جمله	أولاد	بنات	جمله
حضر									
فقراء	4.1	0.5	2.4	26.7	2.2	14.9	10.0	1.0	5.7
غير فقراء	2.8	0.5	1.7	19.0	1.8	10.5	6.6	0.8	3.9
الإجمالي	3.1	0.5	1.9	21.1	1.9	11.7	7.5	0.9	4.3
ريف									
فقراء	7.4	1.0	4.3	34.3	1.4	18.7	13.6	1.1	7.5
غير فقراء	6.4	1.3	4.0	35.9	2.3	18.9	12.3	1.5	7.1
الإجمالي	6.9	1.2	4.1	35.1	1.9	18.8	12.8	1.3	7.3

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

مـــن خـــلال الجـــدول رقـــم (7.3) نلاحـــظ أن نـــسبة عمالـــة الأطفـــال مرتفعـــة فـــي الريـــف بالمقارنـــة مع الحضر على مستوى الإجمالي ، حيث بلغت نسبة عمالة الأطفال حوالي (7.3 %) في الريف و (4.3 %) في الحضر . وعلى مستوى الفقراء بلغت في الريف (7.5 %) وفي الحضر (5.7 %) ، وغير الفقراء (7.1%)

فـي الريـف و (3.9 %) فـي الحـضر . وعمالـة الأطفـال تـشمل الأطفـال جميعـا الـذين يعملـون سـوى بـأجر أو بدون اجر في الزراعة وغيرها من الأنشطة الاقتصادية المختلفة .

وعلـى مـستوى الفئـات العمريـة نلاحـظ أن الأطفـال فـي الفئـة العمريـة (15-17) ترتفـع نـسبتهم بالمقارنة مع الأطفال في الفئة العمرية (6 -14) سوى كان في الحضر أو الريف .

ففي الحضر بلغت نسبتهم (14.9 %) للأطفال الفقراء و (10.5 %) للأطفال غير الفقراء و (11.7 %) للإجمـالي ،وفـي الريـف بلغـت نـسبتهم (18.7%) للأطفـال الفقـراء (18.9%) للأطفـال غيـر الفقـراء، و(18.8%) للإجمـالي ، وهـذا يـدل أن العمـل فـي المجـال الزراعـي فـي هـذه الفئـة عـادة اجتماعيـة ولـيس مرتبطـة بمـستوى الفقر .

وعلـى مـستوى النـوع نلاحـظ أن عمالـة الأطفـال منتـشرة بـين الأولاد بـشكل كبيـر بالمقارنـة مـع البنـات ، حيـث بلغـت نـسبة عمالـة الأولاد الفقـراء فـي الحـضر بـالعمر (15- 17) حـوالي (26.7 %) والبنـات (2.2 %) والأولاد غير الفقراء (19.0 %) والبنات (1.8 %) .

وفـي الريـف نـسبة عمالـة الأولاد الفقـراء بـالعمر (15-17) بلغـت (34.3 %) والبنـات (1.4 %) ، والأولاد غير الفقراء ، بلغت نسبتهم حوالي (36 %) والبنات حوالي (2.3 %).

وفـي الفئـة العمريـة (6 -14) تكـاد تكـون نـسبة عمـال الأطفـال البنـات ضـئيلة جـداً بالمقارنـة مـع عمالة الأطفال الأولاد سوى كان في الحضر أو الريف والسبب في ذلك أن البنات في هذه الفئة العمرية يخصهم أعمال جلب الماء والحطب وهذه الأعمال جرى العرف في تعريفها إنها من الأعمال المنزلية وليست من الأعمال الإنتاجية .

جدول رقم (3-8) نسبة العاملين من الأطفال بحسب الفئات العمرية والجنس لرب الأسرة وحالة الفقر والحالة الحضرية

البيان	الأطفال بالعمر (6-14)			الأطفال بالعمر (15- 17)			الإجمالي		
	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة	رجال	نساء	جملة
حضر									
فقراء	2.3	2.9	2.4	15.7	9.9	14.9	5.8	5.0	5.7
غير فقراء	1.8	1.3	1.7	10.9	8.4	10.5	3.9	3.3	3.9
الإجمالي	1.9	1.7	1.9	12.1	8.8	11.7	4.4	3.7	4.3
ريف									
فقراء	4.6	3.2	4.3	19.8	13.2	18.7	8.1	5.2	7.5
غير فقراء	4.3	2.6	4.0	20.8	10.0	18.9	7.8	4.1	7.1
الإجمالي	4.4	2.9	4.1	20.4	11.4	18.8	7.9	4.6	7.3

المصدر : تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خـلال الجـدول رقـم (8.3) نلاحـظ أن نـسبة العـاملين مـن الأطفـال لأربـاب الأسـر (الرجـال والنـساء) مرتفعه في الحضر والريف، حيث بلغت (4.3 %) في الحضر و (7.3 %) في الريف . وعلـى مستوى النـوع لـرب الأسرة نلاحظ أن الأطفال الذين يعملون وأرباب أسرهم رجال في الريف مرتفعه بالمقارنـة بالحـضر ، حيـث بلغـت فـي الريف (7.9 %) وفي الحضر (4.4 %) ، أومأ الأطفال العاملين الذين أربـاب أسـرهم نـساء ففـي الحـضر (3.7 %) وفي الريف (4.6 %) .

وعلى مستوى حالة الفقر نلاحظ أن الأطفال العاملين الذين أرباب أسرهم فقراء مرتفعة لدى الأطفال بالعمر (15- 17) حيث بلغت (14.9 %) في الحضر ، و (18.7 %) في الريف . والأطفال العاملين الذين أرباب أسرتم غير فقراء في الحضر بلغت النسبة (10.5%) وفي الريف (7.8%) .

وعلى مستوى النوع لرب الأسرة نجد أن الأطفال بالعمر (15- 17) لأرباب الأسر الرجال وفقراء بلغت نسبتهم (15.7 %) بينما أرباب الأسر نساء وفقراء (9.9 %) والأسر غير الفقيرة بلغت نسبة الأطفال بالعمر (15-17) وأرباب أسرهم رجال حوالي (10.9%) والأطفال الذين أرباب أسرهم نساء بلغت حوالي (8.4%) .

وفي الريف نرى إن النسبة مرتفعه سوى كان لأرباب الأسر الفقيرة أو غير فقيرة (رجال أو نساء) ، حيث بلغت نسبة الأطفال العاملين بالعمر (15-17) والذين أرباب أسرهم رجال فقراء حوالي (19.8 %) والنساء (13.2%) والأسر غير الفقيرة التي أربابها رجال حوالي (20.8%) والنساء (10.0%) .

أما الأطفال بالفئة العمرية (6-14) بالرغم من أنها تشكل نسبه لأبأس بها إلا أنها تشير إلى أن ظاهرة عمالة الأطفال متفشية في الريف أكثر من الحضر وتمثل حوالي أكثر من الضعف . حيث تمثل عمالة الأطفال بالفئة العمرية (6-14) والذين أرباب أسرهم رجال فقراء حوالي (2.3%) في الحضر و (4.6%) في الريف . أما الأطفال الذين أرباب أسرهم نساء فقيرات ففي الحضر (2.9%) وفي الريف (3.2%).

وعلى مستوى أرباب الأسر غير الفقراء فتمثل عمالة الأطفال للذين أرباب أسرتم رجال حوالي (1.8%) في الحضر و (4.3 %) في الريف . والذين أرباب أسرهم نساء غير فقيرات ففي الحضر بلغت نسبة عمالة الأطفال بالعمر (6-14) حوالي (1.3%) وفي الريف (2.6%) .

جدول رقم (9.3) توزيع الدخل بحسب الجنس لرب الأسرة وحالة الفقر في الجمهورية

البيان	الأجور		إجمالي المبيعات		دخل صافي من المشاريع		دخل من الإيجار		منحة دراسية		من إنتاج الأسرة/مهداة		التحويلات		العائدات من الأصول		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
فقراء	53.13	65.94	10.07	3.73	13.08	2.86	6.0	5.36	0.10	0.12	11.06	8.71	5.54	12.88	1.01	0.39	100	100
غير فقراء	37.47	50.20	10.77	2.69	25.44	8.72	6.68	6.84	0.10	0.26	10.51	13.91	5.67	13.76	3.35	3.62	100	100
الإجمالي	40.56	53.96	10.63	2.94	23.0	7.32	6.55	6.48	0.10	0.22	10.62	12.67	5.64	13.55	2.89	2.85	100	100

المصدر: تقرير البنك الدولي -بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة (2005/ 2006م)

من خلال الجدول رقم (9.3) نلاحظ أن التوزيع النسبي للدخل يتركز بشكل كبير للأسر الفقيرة وغير الفقيرة من مصدر الأجور ، وعلى مستوى حاله الفقر لهذا المصدر نجد أن أكثر من (50%)
من الدخل نصيب الأسر الفقيرة سوى كان أرباب أسرهم رجال أو نساء بشكل عام ، ولأرباب الأسر النساء أكثر من (65%) .

والأسر غير الفقيرة التي مصدر دخلها الأجور بلغت نسبة الدخل من الأجور للرجال (37.47 %)
وللنساء (50.2%) .

وإذا نظرنا لإجمالي الدخل من المبيعات فنلاحظ أن الدخل الذي يتحصلن عليه النساء الفقيرات (3.73%) أكثر من النساء غير فقيرات (2.69%) وفيما يخص أرباب الأسر الرجال فالعكس صحيح ، حيث بلغت النسبة للدخل الذي يتحصل عليه الرجال غير فقراء (10.77%) بالمقارنة بالدخل الذي يتحصل عليه الرجال الفقراء (10.07%) .

أما الدخل الصافي من المشاريع فيتركز لدى أرباب الأسر غير الفقراء حيث بلغ للرجال (25.44%) وللنساء (8.72) وفيما يخص الدخل من الإيجار فنسبته لدى الرجال الفقراء (6.0%) والنساء الفقيرات (5.36%)
بينما ارتفعت النسبة لدى غير الفقراء حيث بلغت للرجال حوالي (6.68%) وللنساء (6.84%)
أما الدخل من المنح الدراسية فيمثل ادنى نسبه سوى كان للرجال أو النساء الفقراء وغير الفقراء

وبالنسبة للدخل من أنتاج الأسرة / مهداه فيمثل نسبة لا باس بها بالمقارنة مع بقيه أنواع الدخل ، حيث بلغ للرجال الفقراء (11.06%) وللنساء (8.71%) وبلغ للرجال غير الفقراء (10.51%) وللنساء غير الفقيرات حوالي (14%) .

وفيما يخص الدخل من تحويلات من أفراد خارج الأسرة سوى كان داخل الوطن أو خارجه فنلاحظ لدى الأسر غير الفقيرة مرتفع بشكل بسيط ، حيث بلغ للرجال (5.67%) وللنساء (13.76) ، أما أرباب الأسر الفقراء فبلغ للرجال (5.54%) وللنساء (12.88%) .

وأخر نوع من أنواع الدخل إلا وهو الدخل من العائدات من الأصول فنجده لدى الأسر غير الفقيرة مرتفع بالمقارنة مع الأسر الفقيرة حيث بلغ لدى الرجال غير الفقراء حوالي (3.35%) وللنساء (3.62%) أما الأسر الفقيرة بلغ الدخل للرجال حوالي (1%) وللنساء حوالي (0.4%).

3-3 المراجع :-

1- تقرير البنك الدولي (بيانات أولية لمسح ميزانية الأسرة متعدد الإغراض 2006/2005 يوليو 2007م
2- الجهاز المركزي للإحصاء – النساء والرجال في الجمهورية اليمنية صورة إحصائية2001(العدد الثاني)
3- الجهاز المركزي للإحصاء – منهجية مسح ميزانية الأسرة متعدد الإغراض 2005/ 2006م

الفصل الرابع

التعليم والتدريب

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة

لا تقتصر ثروة المجتمع على موارده الطبيعية فحسب، وإنما تشتمل على ثروته البشرية المؤهلة علمياً وتقنياً والمدربة تدريباً عالياً تمكنها من إدارة مواردها الطبيعية بالشكل الأمثل .

لذلك نجد أن كثيراً من المجتمعات النامية والأقل نمواً تعاني من تفاقم ظاهرة الفقر، وتقف عاجزة عن تحقيق قدر ملموس من النجاح في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بالرغم أن بعضها غني بالثروات والموارد الطبيعية المختلفة. ولكن نتيجة لفقرها للمهارات والقدرات العلمية اللازمة لاستغلال تلك الموارد، فقد ظلت رهينة للتخلف والفقر.

إضافة إلى ذلك يعتبر التمييز بين الجنسين عائقاً أساسياً أمام عملية التنمية ، ولا يزال هذا التمييز متجذراً بالرغم من التحسن الذي شهدته السنوات الأخيرة ، ولا تزال الفوارق بين المرأة والرجل واضحة . ومن أهم المشاكل التي تواجه المخططين وواضعي السياسات التفاوت في وصول الفتيات والفتيان إلى مختلف مراحل التعليم.

ولا يختلف وضع التعليم في بلدنا عما هو عليه في البلدان العربية، فعدد الأميين في الوطن العربي يبلغ حوالي (68) مليوناً منهم حوالي (6) مليون يمنياً، بالإضافة إلى نحو (11) مليون طفل غير ملتحقين بالمدارس في وطننا العربي، منهم حوالي (2) مليون طفل يمني.

ويهدف الفصل الرابع إلى تسليط الضوء على تطور التعليم خلال العقد الحالي واستعراض مستويات تعليم النساء والرجال من خلال مقاييس مختلفة:

1. معرفة القرأة والكتابة.
2. الحالة التعليمية.
3. التعليم الثانوي والمهني.
4. التعليم الجامعي.

1-4 الأمية والإلمام بالقراءة والكتابة:

لتشخيص الواقع التعليمي لابد من إبراز هذا الواقع من خلال المؤشرات الإحصائية التي تم الاعتماد عليها وهي نتائج التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت ديسمبر 2004م ، ولكن علينا أن نعرف الأمي بحسب ما ينص عليه قانون محو الأمية وتعليم الكبار رقم (28) لسنة 1998م:

الأمي: هو كل من بلغ سن عشر سنوات ولا يجيد القراءة والكتابة والحساب ولم يصل مستواه إلى مستوى الصف الرابع الأساسي.

من خلال الجدول رقم (1.4) معدلات الأمية بين النساء والرجال ممن بلغوا سن 15 وما فوق (15+) حيث نلاحظ أن معدل الأمية للنساء (لهذه المجموعة العمرية بلغ في الحضر حوالي (42%). في حين بلغ في الريف حوالي (79%)، وهذا يبين الفرق الواسع ومدى إمكانية النساء في الحضر من الحصول على فرص التعليم، وإذا نظرنا لمعدلات الأمية بين الرجال في المجموعات العمرية المختلفة بالمقارنة مع النساء يلاحظ بأن الرجال أكثر حظاً في فرص التعليم من النساء ، وهذا بطبيعة الحال ناتج عن أسباب عدة أهمها:

1. تحيز أرباب الأسر في تعليم أبنائهم الذكور عن الإناث.
2. الزواج المبكر للإناث.
3. شعور الآباء بعدم الجدوى من تعليم الإناث .

جدول رقم (4 - 1) : معدلات الأمية موزعة حسب الجنس ومجموعات عمرية واسعة النطاق لمجموع سكان المناطق الحضرية والريفية والفجوة المطلقة بين الجنسين لكل 100 فرد من الرجال والفجوة المطلقة بين الجنسين من واقع التعداد العام للسكان والمساكن 2004م

البيان		معدلات الأمية حسب الجنس والفئة العمرية						الفجوة العمرية بين الجنسين في معدلات الأمية (عدد النساء لكل 100 من الرجال)		الفجوة المطلقة بين الجنسين (الفارق فيما بين النساء والرجال)		
		15+		15 - 24		25+						
		رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	15 +	60 +	15 +	24 - 15	25 +
الجمهورية	عدد	1798128	3646519	320793	1018176	1477335	2628343	206	117	848391	697383	1140008
	%	33	68	14	48	46	81			35	33	36
حضر	عدد	351663	662561	49880	112717	301783	549844	221	136	310898	62837	248061
	%	19	42	6	17	28	60			23	11	32
ريف	عدد	1446465	2983958	270913	905459	1175552	2078499	193	111	1537493	634546	902497
	%	41	79	18	61	55	90			38	43	35

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء - التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م

وإذا نظرنا للفجوة بين الجنسين نجدها في الفئة العمرية (15+) في الحضر والجمهورية اتسعت بالمقارنة مع الريف حيث بلغت في الحضر (221) امرأة (أمية) لكل 100 من الرجال ، وفي الجمهورية بلغت (206) امرأة (أمية) لكل 100 من الرجال، بينما في الريف انخفضت إلى (193) امرأة (أمية) لكل 100 من الرجال وفيما يتعلق بالفجوة المطلقة فنجد أدنى فجوة تتمثل في الفئة العمرية (15 – 24) في الحضر حيث بلغت (11)، وأعلى فجوة في الريف في الفئة العمرية (15+) حيث بلغت (38) وهذا نتيجة للارتفاع الكبير في نسبة النساء في هذه الفئة حيث بلغت (79%).

شكل رقم (1) معدلات الأمية حسب الجنس والفئة العمرية في الجمهورية من واقع التعداد العام للسكان والمساكن 2004م

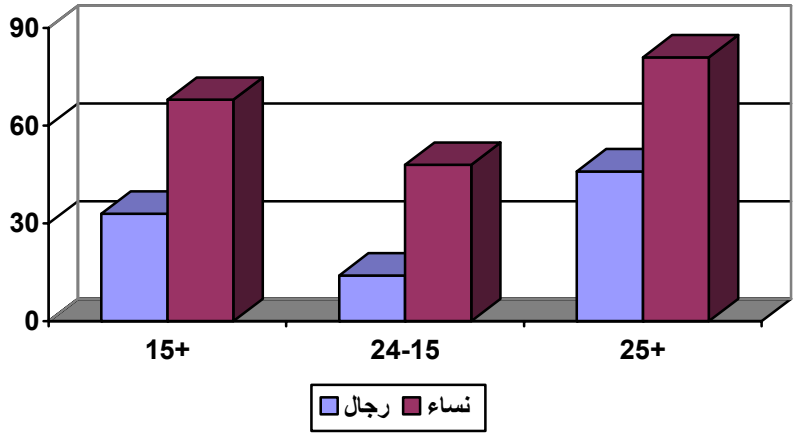

جدول رقم (4 -2): التوزيع النسبي للأميين بحسب المجموعة العمرية والجنس من واقع التعداد العام للسكان والمساكن 2004م

البيان	15+		24 - 15		25+		الفجوة المطلقة بين الجنسين		
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	15 +	24 - 15	25 +
الجمهورية	33	67	24	76	36	64	34	52	28
حضر	35	65	31	69	35	65	31	39	29
ريف	33	67	23	77	36	64	35	54	28

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء - التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م

من خلال الجدول رقم (2.4) يتضح لنا التالي:

- في الفئة العمرية (15+) بلغت نسبة الأميات في الحضر (65%) في حين نجد النسبة مرتفعة في كل من الريف وعلى مستوى الجمهورية حيث بلغت (67%) لكل منها.
- على مستوى الفئة العمرية (15 – 24) نجد أن أعلى نسبة للأمية تحتلها النساء في الريف (77%) مقابل (69%) في الحضر.
- بشكل عام نجد أن نسبة الأمية للنساء حوالي أكثر من الضعف بالنسبة للأمية بين الرجال في جميع الفئات العمرية.
- وإذا نظرنا للفجوة المطلقة بين الجنسين فنجدها أعلى ما يمكن على مستوى الريف والجمهورية في الفئة العمرية (15- 24), حيث بلغت (54 % و 52%) على الترتيب.

- خلاصة لما سبق يتضح لنا أن نسبة كبيرة من النساء ما زلن أميات على مستوى الحضر والريف والجمهورية وفي جميع الفئات العمرية بالرغم من الجهود المكثفة التي تقدمها الدولة للقضاء على الأمية وذلك لأسباب عدة أهمها:

1. ظاهرة الزواج المبكر السائدة بين مجتمع النساء.
2. شعور الآباء من ضرورة الاستفادة من الفتيات في الأعمال المنزلية بدلاً عن إرسالها للتعليم أسوة بأخوتها الذكور.
3. نقص كبير في أعداد المدرسات وهذه إحدى عوامل التسرب المتفشية بين أوساط الإناث.
4. بعض المدارس لا يستفاد منها نتيجة إنشائها بعيداً عن مواقع التجمعات السكانية.
5. عدد كبير من المدارس لا توجد بها دورات مياه مستقلة للأولاد عن البنات.

2-4 الحالة التعليمية:

بالنظر للجدول رقم **(4 -3)** نلاحظ مدى التطور الكبير الذي طرأ على التعليم في الجمهورية اليمنية خلال العشر السنوات الماضية ، حيث انخفضت نسبة الأمية مع ارتفاع نسبة السكان الذين يستطيعون القراءة والكتابة، أما من لديهم مؤهل ابتدائي انخفضوا في عام 2004م وذلك لتوحيد السلم التعليمي على مستوى الجمهورية ودمج المستويات (ابتدائي، إعدادي، وموحدة) في مستوى التعليم الأساسي بدءاً من العام 1994م وكذلك إيقاف التعليم الشرعي بالمعاهد العلمية بما في ذلك المعاهد التابعة لها والتي تمنح مؤهل دبلوم قبل الثانوية ودمجها ضمن سلم التعليم الأساسي ودراسة منهج تعليمي موحد على مستوى الجمهورية اليمنية. فلذا سنجد أن نسبهم جميعاً منخفضة عام 2004م بالمقارنة مع عام 1994م.

جدول رقم (4 -3) التوزيع النسبي للسكان المقيدين في سن (10) سنوات فأكثر في الجمهورية بحسب المستوى التعليمي والنوع للأعوام 1994 و 2004م

البيان	إجمالي السكان المقيدين					
	تعداد 1994			تعداد 2004		
	ذكور	إناث	جملة	ذكور	إناث	جملة
أمي	36.7	76.3	56.0	29.77	62.10	46.46
يقرأ ويكتب	36.9	16.1	26.7	37.55	25.62	32.28
ابتدائي	9.4	3.1	6.3	4.41	1.81	3.19
أساسي/إعدادي/موحدة	9.0	2.6	5.9	12.07	4.92	8.72
دبلوم قبل الثانوية	0.8	0.1	0.5	0.62	0.13	0.39
ثانوية عامة وما في مستواها	4.9	1.3	3.1	10.46	3.97	7.41
دبلوم بعد الثانوية	0.6	0.1	0.4	1.58	0.42	1.03
جامعي فأعلى	1.7	0.4	1.1	3.55	1.03	0.51
الإجمالي العام	36.7	100	100	100	100	100
السكان	4853314	4603671	9456985	6961149	6719048	13434867

تابع جدول رقم(4 -3) التوزيع النسبي للسكان المقيدين في سن (10 سنوات فأكثر) في حضر وريف الجمهورية بحسب المستوى التعليمي والنوع للأعوام 1994 و 2004م

البيان	حضر						ريف					
	تعداد 1994			تعداد 2004			تعداد 1994			تعداد 2004		
	ذكور	إناث	جملة	ذكور	إناث	جملة	ذكور	إناث	جملة	ذكور	إناث	جملة
أمي	23.1	48.1	34.2	16.8	36.6	25.8	41.8	84.8	63.4	36.1	72.3	54.4
يقرأ ويكتب	36.5	29.4	33.4	35.1	34.0	34.6	37.0	12	24.5	38.7	22.3	30.4
ابتدائي	10.5	7.6	9.2	5.9	3.8	5.0	9.0	1.7	5.3	3.7	1.0	2.3
أساسي/إعدادي/موحدة	13.1	7.8	10.7	15.0	10.6	13.0	7.5	1.0	4.2	10.7	2.6	6.6
دبلوم قبل الثانوية	1.3	0.5	0.9	1.0	0.3	0.7	0.7	0.03	0.3	0.5	0.0	0.3
ثانوية عامة وما في مستواها	10.0	4.8	7.7	17.0	10.3	13.9	3.0	0.2	1.6	7.3	1.4	4.3
دبلوم بعد الثانوية	1.0	0.5	0.8	2.2	1.1	1.7	0.4	0.02	0.2	1.3	0.1	0.7
جامعي فأعلى	4.5	1.4	3.1	7.0	3.3	5.3	0.7	0.04	0.4	1.9	0.1	1.0
الإجمالي العام	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100	100
السكان	1343565	1073666	2417231	2271248	1922215	4193463	3509749	3530005	7039754	4689901	4796833	9486734

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت1994 و 2004م.

شكل رقم (2) نسبة الأمية للسكان 10 سنوات فأكثر في الجمهورية من واقع التعداد العام للسكان والمساكن 2004م

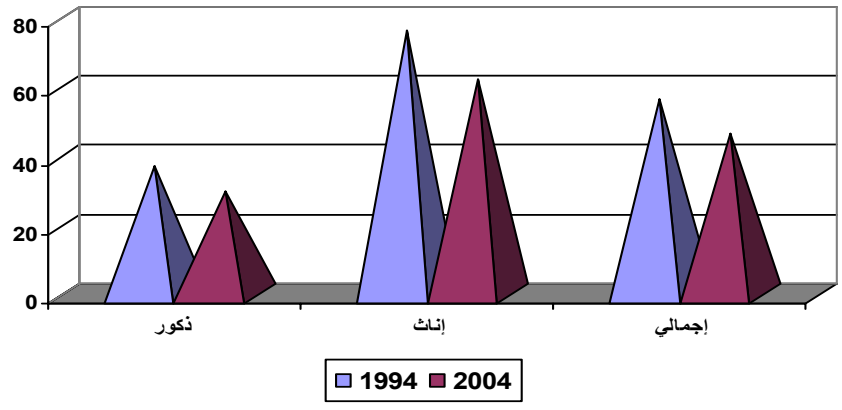

وإذا نظرنا للجدول رقم (3.4) نلاحظ أن نسبة الأمية بين السكان 10 سنوات فأكثر انخفضت بالمقارنة بين عامي التعداد 1994 و 2004م حيث كانت 56.0 % وانخفضت إلى 46.5 % ، أما على مستوى الحالة الحضرية فنجدها انخفضت بشكل ملحوظ بين الإناث في الحضر بالمقارنة بالذكور وكذلك الحال في الريف وهذا ناتج لأسباب عدة أهمها إيلاء الدولة بالاهتمام المتزايد للقضاء على الأمية وتطبيقاً لأهداف الألفية ... وهذا عكس نفسه على الأفراد الذين يستطيعوا القراءة والكتابة، حيث ارتفعت نسبة السكان الذين يستطيعون القراءة والكتابة على مستوى إجمالي الجمهورية حيث كانت عام 1994م 26.7 % وبلغت 32.3 % عام 2004م، بينما على مستوى الريف نجد أن نسبة الذين يستطيعوا القراءة والكتابة ارتفعت بشكل ملحوظ بالمقارنة بالحضر.

وإذا نظرنا لمؤشر المساواة بين الجنسين(1) لمن يستطيعوا القراءة والكتابة للسكان (10 سنوات فأكثر) نلاحظ التطور الحاصل في مسألة المساواة بين الجنسين في مجال معرفة القراءة والكتابة ومستوى فرص التعليم المتاحة أمام النساء مقارنة مع تلك المتاحة للرجال وبالذات في الحضر ، أضف إلى ذلك أن مؤشر المساواة في الحضر عام 2004م أقرب للواحد الصحيح من عام 1994م. أما على مستوى الريف فنجد الارتفاع الملحوظ لمؤشر المساواة حيث كان (0.33) عام 1994م وأصبح (0.57) عام 2004م.

في حين نسبة الحاصلين على مؤهل (أساسي/ إعدادي/ موحدة) ارتفع على حساب الذين لديهم مؤهل ابتدائي وذلك لأسباب عدة أهمها كون السلم التعليمي الحالي يبدأ بمرحلة الأساسي وذلك منذ حوالي 10 سنوات بالإضافة إلى ذلك إلزامية التعليم تحتم على الفرد إكمال المرحلة الإعدادية أو الموحدة (سابقاً) وحالياً التعليم الأساسي . وكذلك الحال بالنسبة للحاصلين على مؤهلات ثانوية عامة وما في مستواها ودبلوم بعد الثانوية وجامعي فأعلى هي الأخرى ارتفعت بالمقارنة بين عامي (1994م) و (2004م).

يقيس مؤشر المساواة بين الرجال (وهو عبارة عن معدل معرفة القراءة والكتابة بين النساء نسبة لهذا المعدل لدى الرجال) فعند بلوغ مؤشر المساواة معدل (1) تكون قد تحققت المساواة بين الرجال والنساء. وإذا كانت قيمة هذا المؤشر أقل من (1) فهذا المعدل يعني أن عدد النساء أقل من عدد الرجال الذين يملكون معرفة أساسية بالقراءة والكتابة والعكس صحيح.

3-4 الالتحاق بالمدارس والبقاء فيها:

جدول رقم (4 -4) معدلات الالتحاق بالتعليم للسكان في العمر (6 - 15 سنة) حسب النوع في محافظات الجمهورية بين تعدادي 1994م و2004م*

المحافظة	تعداد ديسمبر 1994م			تعداد ديسمبر 2004م			الفارق بين التعدادين		
	ذكور	إناث	كلا الجنسين	ذكور	إناث	كلا الجنسين	ذكور	إناث	كلا الجنسين
إب	78	37	58	76	56	66	-2	19	8
أبين	71	43	58	76	59	68	5	16	10
أمانة العاصمة	89	80	85	85	82	84	-4	2	-1
البيضاء	71	40	57	69	50	60	-2	10	3
تعز	81	53	67	80	67	74	-1	14	7
الجوف	47	23	37	54	43	49	7	20	12
حجة	59	23	43	54	36	46	-5	13	3
الحديدة	56	31	44	53	39	46	-3	8	2
حضرموت	66	42	55	72	58	66	6	16	11
ذمار	72	24	49	70	39	55	-2	15	6
شبوة	66	21	46	76	47	63	10	26	17
صعدة	61	17	40	61	31	47	0	14	7
صنعاء	74	26	51	76	49	63	2	23	12
عدن	81	77	79	79	76	78	-2	-1	-1
لحج	77	41	59	78	62	70	1	21	11
مأرب	60	30	46	72	55	64	12	25	18
المحويت	69	24	47	72	53	63	3	29	16
المهرة	50	35	43	65	59	62	15	24	19
عمران	71	28	51	75	49	62	4	21	11
الضالع	76	31	55	81	61	71	5	30	16
ريمة	71	21	47	69	41	55	-2	20	8
إجمالي الجمهورية	71	37	55	71	53	62	0	16	7
عدد الملتحقين	1785398	848428	2633826	2148264	1486859	3635123	362866	638431	1001297
السكان(6-15)	2,524,637	2,270,127	4,794,764	3055854	2822951	5878805	531217	552824	1084041

المصدر: نتائج تعدادي ديسمبر 2004م و ديسمبر 1994م ، الجهاز المركزي للإحصاء

* تم احتساب معدلات الالتحاق من خلال قسمة عدد الأطفال الملتحقين بالتعليم في الفئة العمرية (6 – 15) على إجمالي الأطفال في الفئة المناظرة مضروباً في 100

جدول رقم(4 -5) الفجوة في معدلات الالتحاق

المحافظة	1994	2004
إب	45	20
أبين	28	17
أمانة العاصمة	9	3
البيضاء	31	19
تعز	28	13
الجوف	24	11
حجة	36	18
الحديدة	25	14
حضرموت	24	14
ذمار	48	31
شبوة	45	29
صعدة	44	30
صنعاء	48	27
عدن	4	3
لحج	36	16
مأرب	30	17
المحويت	45	19
المهرة	15	6
عمران	43	31
الضالع	45	20
ريمة	50	28
الإجمالي	34	18

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت (1994م) و (2004م).

جدول رقم (4 -6) التوزيع النسبي لالتحاق الطلاب بحسب النوع وموزعين حسب المستويات لإجمالي السكان في الفئات العمرية المناظرة

البيان	المستوى الأول (1 – 6)		المستوى الثاني (أ) (7 – 9)		المستوى الثاني (ب) (10 – 12)		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء		
1995/1994	65	31	36	11	33	9	70	30
1999/1998	79	44	43	17	33	12	85	44
2005/2004	81	64	67	37	50	23	71	49

المصدر:

1. الجهاز المركزي للإحصاء – كتب الإحصاء السنوية للأعوام (1995 و 1999 و2005م).
2. وزارة التربية والتعليم – الإدارة العامة للإحصاء والتخطيط .

❖ **ملاحظة فنية:**

1. مستويات التعليم مصنفة وفقاً للتصنيف الدولي الموحد.
2. المستوى الثاني (أ) تقابل الصفوف (7 – 9) من التعليم الأساسي (المرحلة المتوسطة).
3. المستوى الثاني (ب) تقابل الصفوف (1– 3) من التعليم الثانوي (المرحلة الثانوية).

من خلال الجدول رقم (6.4) نلاحظ بأن معدل الالتحاق للفتيات بجميع المستويات الثلاثة ارتفعت من عام إلى آخر ، حيث كانت عام 1995/1994م (30 %) وبلغت عام 2005/2004م (49 %) على مستوى الإجمالي لجميع المستويات.

وإذا نظرنا إلى المستوى الأول (1 – 6) لوجدنا بأن معدل الالتحاق ارتفع بشكل كبير عام 2005/2004م عمًا كان عليه عام 1995/1994م، حيث كان (31 %) وبلغ (64 %).

رغم الارتفاع الكبير في معدلات الالتحاق لجميع المستويات إلا أن ذلك لا يلبي طموحات الدولة، خاصة وأن أهداف الألفية والمتفق عليها بحلول عام 2015م يجب القضاء على الأمية ورفع معدلات الالتحاق إلى (100 %) وذلك من خلال إلزامية التعليم للجميع.

جدول رقم (4 -7) الفجوة في معدلات الالتحاق

البيان	المستوى الأول (1 – 6)	المستوى الثاني (أ) (7 – 9)	المستوى الثاني (ب) (10-12)
1995/1994	34	25	24
1999/1998	35	26	21
2005/2004	17	30	27

المصدر:

1. الجهاز المركزي للإحصاء – كتب الإحصاء السنوية للأعوام (1995 و 1999 و2005م).
2. وزارة التربية والتعليم – الإدارة العامة للإحصاء والتخطيط .

يلاحظ في الجدول رقم (7.4) بأن الفجوة في معدلات الالتحاق اتسعت عام 1999/1998م بالمقارنة بعام 1995/1994م في المستوين الأول و الثاني (أ) في حين ضاقت الفجوة في المستوى الثاني (ب) ، ولكن إذا نظرنا للمستوى الأول (1 – 6) لوجدنا بأن الفجوة ضاقت وبشكل ملحوظ عن الأعوام السابقة وهذا ناتج للجهود الكبيرة التي تبدل في سبيل القضاء على ظاهرة وجود أطفال خارج التعليم ، مما يضيف عبء على جهاز محو الأمية وتعليم الكبار في استيعابهم للقضاء على أميتهم ، ولكن إذا نظرنا للمستوى الثاني (أ) و (ب) لوجدنا اتساع الفجوة وهذا ناتج عن ظاهرة التسرب ، حيث أن الأسر تفضل تعليم الأولاد عن البنات ، أضف إلى ذلك الزواج المبكر أو العمل لمساعدة الأسرة.

ولتضييق الفجوة بين الجنسين في معدلات الالتحاق ضرورة إعطاء حوافز تشجيعية مغرية لترغيب النساء (خريجات الجامعة) للعمل في الريف ولو بشكل مؤقت لمدة ثلاث سنوات ، ومن ثم الانتقال إلى مقر الإقامة المعتادة ، وبذلك سيتم في البدء رفد المدارس الريفية بالمعلمات ومن ثم انتقالهن للعمل بالمدارس الحضرية ، وبهذه الطريقة أيضاً سيتم تقليص نسبة التسرب لدى الفتيات بسبب عدم وجود مدرسات / مدارس خاصة بالبنات.

جدول رقم (4 -8)

إعداد البنات الملتحقات بالمدارس مقابل كل 100 ولد والنسبة المئوية للبنات بين المتسربين

البيان	نسبة المتسربات إلى مجموع المتسربين للأعوام					عدد البنات الملتحقات بالمدارس مقابل 100 ولد ملتحق للأعوام				
	2000/2001	2001/2002	2002/2003	2003/2004	2004/2005	2000/2001	2001/2002	2002/2003	2003/2004	2004/2005
المستوى الأول (1– 6)	44	30	47	65	60	62	65	68	69	71
المستوى الثاني(أ) (7–9)	31	28	30	30	36	42	42	45	79	50
المستوى الثاني(ب) (10–12)	24	18	22	25	26	36	39	42	41	45

المصدر:

1. الجهاز المركزي للإحصاء – كتب الإحصاء السنوية للأعوام (1995 و 1999 و2005م).
2. وزارة التربية والتعليم – الإدارة العامة للإحصاء والتخطيط .

من خلال الجدول رقم (8.4) نلاحظ أن نسبة الفتيات المتسربات إلى مجموع المتسربين تبدو مرتفعة في المستوى الأول وتنخفض تلك النسبة في المستوى الثالث ، مما يضيف عبء أكبر إلى عدد النساء اللأتي لا يستطعن الانخراط في سوق العمل ويصبحن غير نشطات اقتصاديا . وإذا نظرنا إلى الجزء الثاني في الجدول والخاص بعدد الملتحقات بالمدارس مقابل 100 ولد ملتحق لنجد بأن النسبة ترتفع عاماً بعد عام ولكن هذا لا يلبي طموح الدولة في إعطاء المرأة حقها الكامل في التعليم أسوة بالذكور، ومع ذلك نجد أن أعلى مستوى وصلت إليه نسبة الملتحقات لكل 100 ولد في المستوى الأول للعام الدراسي 2005/2004م حيث بلغت حوالي 71 فتاة لكل 100 ولد.

4-4 الالتحاق بالتعليم الفني والمهني:

جدول رقم : (4 -9) التوزيع النسبي للطلاب الملتحقين بالتعليم المهني والتقني حسب النوع وعدد المعاهد
(نظام سنتين وثلاث سنوات معاً) للأعوام الدراسية 2004/2003 - 2005/2004م

البيان	2004/2003							2005/2004						
	عدد المعاهد	طلاب						عدد المعاهد	طلاب					
		رجال		نساء		الإجمالي			رجال		نساء		الإجمالي	
		عدد	%	عدد	%	عدد	%		عدد	%	عدد	%	عد	%
إب	5	613	5.4	0	0.0	613	5.0	6	653	4.8	7	0.5	660	4.4
أبين	4	442	3.9	0	0.0	442	3.6	6	580	4.3	27	2.1	607	4.1
أمانة العاصمة	10	2484	22.1	212	23.3	2696	22.2	16	2684	19.7	344	27.0	3028	20.4
البيضاء	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
تعز	10	2703	24.0	149	16.4	2852	23.5	11	3504	25.8	238	18.7	3742	25.2
الجوف	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
حجة	4	425	3.8	51	5.6	476	3.9	5	507	3.7	66	5.2	573	3.9
الحديدة	6	1075	9.6	119	13.1	1194	9.8	6	958	7.0	90	7.1	1048	7.0
حضرموت	4	668	5.9	98	10.8	766	6.3	5	1046	7.7	111	8.7	1157	7.8
ذمار	1	110	1.0	63	6.9	173	1.4	4	668	4.9	113	8.9	781	5.3
شبوة	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
صعدة	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
صنعاء	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
عدن	11	2431	21.6	218	24.0	2649	21.8	12	2313	17.0	271	21.3	2584	17.4
لحج	1	125	1.1	0	0.0	125	1.0	2	194	1.4	6	0.5	200	1.3
مأرب	1	52	0.5	0	0.0	52	0.4	1	35	0.3	0	0.0	35	0.2
المحويت	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	2	151	1.1	0	0.0	151	1.0
المهرة	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
عمران	1	60	0.5	0	0.0	60	0.5	1	189	1.4	0	0.0	189	1.3
الضالع	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0	0	0	0.0	0	0.0	0	0.0
ريمة	1	63	0.6	0	0.0	63	0.5	1	115	0.8	0	0.0	115	0.8
إجمالي الجمهورية	59	11251	100.0	910	100.0	12161	100.0	78	13597	100.0	1273	100.0	14870	100.0
النسبة		11251	92.5	910	7.5	12161	100.0		13597	91.4	1273	8.6	14870	100.0

شكل رقم (3) نسبة الطلاب الملتحقين بالتعليم المهني والتقني حسب النوع
للأعوام الدراسية 2003 - 2005

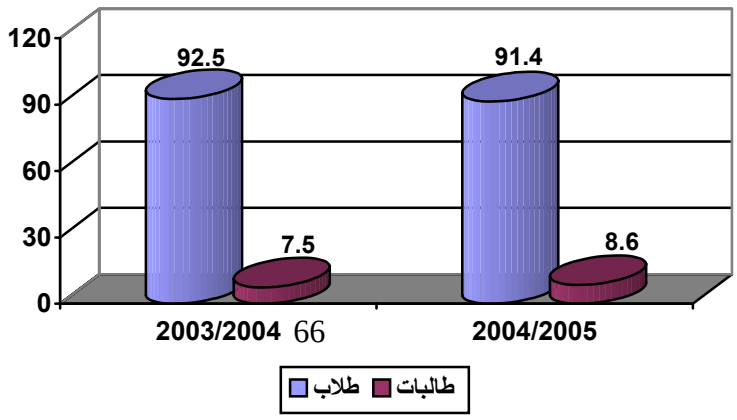

من خلال الجدول رقم (9.4) نلاحظ أن نسبة الطالبات الملتحقات بالتعليم المهني والتقني منخفضة جداً حيث بلغت عام 2004/2003م (7.5 %)، وارتفعت عام 2005/2004م لتبلغ حوالي (8.6 %)، بالرغم من الارتفاع الكبير في عدد المعاهد وذلك يعود لأسباب كثيرة أهمها:

1. عدم وجود معاهد مهنية وتقنية للفتيات، باستثناء (5) معاهد فقط عام 2004/2003م، و(6)معاهد عام 2005/204م.
2. عدم وجود فرص عمل حقيقية لمخرجات المعاهد المهنية والتقنية (الخريجين) وإن وجدت بشكل ضئيل في القطاع الخاص.
3. نظرة أولياء الأمور بأن معاهد التدريب المهني والتقني لا تصلح لدراسة البنات حيث أنها تشتمل على تخصصات من الصعب على الفتيات العمل بها مستقبلاً ، بالرغم من وجود تخصصات محببة لدى المرأة كأعمال الديكور والفنون الجميلة والكوافير وإدارة أعمال وسكرتارية بالإضافة إلى التخصصات الصحية والفندقية.

5-4 التخصص في المستوى الثالث:

أولت الدولة اهتماما كبيراً بالتعليم الجامعي للاستفادة من مخرجاته في عملية التنمية وتطوير الكادر البشري وتسليحه بسلاح العلم لبناء مستقبل مشرق لليمن ، حتى أنها أنشئت العديد من الكليات التابعة للجامعات في بعض المديريات البعيدة عن موقع الجامعة، أضف إلى ذلك أعطت الأولوية للقطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال الحيوي وذلك من خلال إنشاء العديد من الجامعات الخاصة بما في ذلك كليات متخصصة للبنات. ومع كل ذلك إلا أننا نلاحظ إقبال الفتيات لا يتناسب وطموح الحكومة اليمنية حيث أن عدد المقيدات بالتعليم الجامعي بلغ عام 2004/2003م حوالي (50926) طالبة وأنخفض عام 2005/2004م إلى (49031) طالبة ، أي ما نسبته حوالي (5 %) لإجمالي النساء في الفئة العمرية (19– 24).

ومن خلال الجدول رقم (10.4) نلاحظ أن اتجاه الفتيات يميل كثيراً للعلوم التربوية حيث بلغ حوالي 47 % عام 2004/2003م، و 45 % عام 2005/2004م في حين نجد أن نسبة الفتيات الملتحقات في مجال العلوم الزراعية ضئيلة جداً حيث بلغت 0.3 % و 0.5 % لعامي 2004/2003م و 2005/2004م على الترتيب . مع ارتفاع طفيف في مجال الرياضيات وعلوم الحاسوب ليبلغ 0.9 % عام 2005/2004م بالمقارنة مع عام 2004/2003م حيث كان 0.5 %.

جدول رقم(4 -10)

التوزيع النسبي للطلاب في الجامعات اليمنية (المستوى الثالث)

بحسب التخصص الدراسي والنوع للأعوام 2004/2003 – 2005/2004م

التخصص	2004/2003		2005/2004	
	طلاب	طالبات	طلاب	طالبات
علوم تربوية	39.9	47.4	36.9	45.1
إنسانيات ودين	1.7	1.7	2.1	2.5
القانون	12.7	3.2	11.6	3.0
علوم اجتماعية وسلوكية	10.1	19.7	10.2	19.6
إدارة الأعمال والتجارة	20.7	11.0	21.9	11.6
العلوم الطبيعية	0.8	5.7	3.4	5.6
الرياضيات وعلوم الحاسوب	3.7	0.5	1.8	0.9
الطب والعلوم الصحية	5.0	7.4	3.1	7.2
الهندسة	0.8	2.0	5.2	2.1
الزراعة	0.2	0.3	1.0	0.5
أخرى وغير محددة	4.4	1.1	2.7	1.9
الإجمالي	100	100	100	100
العدد	144590	50926	135126	49054

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتابي الإحصاء السنوي لعامي (2004 و 2005م).

❖ **ملاحظة فنية:**

ميادين الدراسة (التخصص الدراسي) مصنفة وفقاً للتصنيف الدولي الموحد للتعليم.

جدول رقم (4 -11)

نسبة الطالبات إلى مجموع الطلاب في المستوى الثالث بحسب ميدان التخصص الدراسي للأعوام الجامعية 2004/2003 – 2005/2004م

التخصص	العام الجامعي	
	2004/2003	2005/2004
علوم تربوية	29.5	30.7
إنسانيات ودين	26.1	30.4
القانون	8.2	8.6
علوم اجتماعية وسلوكية	40.8	41.1
إدارة الأعمال والتجارة	15.7	16.1
العلوم الطبيعية	32.2	37.3
الرياضيات وعلوم الحاسوب	17.9	15.4
الطب والعلوم الصحية	41.1	45.5
الهندسة	12.0	13.1
الزراعة	12.4	14.7
أخرى وغير محددة	56.7	20.4
الإجمالي	26.0	26.6

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتابي الإحصاء السنوي لعامي (2004 و 2005م).

من خلال الجدول رقم (11.4) نلاحظ أن نسبة الطالبات في مجال الطب والعلوم الصحية مرتفعة بالمقارنة ببقية التخصصات، حيث أن نسبة الفتيات بلغت عام 2004/2003م حوالي 41 %، وارتفعت لتصل إلى حوالي 46 % عام 2005/2004م، وبشكل عام نجد أن نسبة الفتيات الملتحقات بالمستوى الثالث (الجامعي) حوالي 27 % عام 2005/2004م ، رغم الجهود الكبيرة التي توليها الدولة للفتيات للانخراط في التعليم الجامعي، إلا أنهن يفضلن البقاء في المنازل عن الالتحاق بالتعليم الجامعي، وبالذات في المناطق الريفية.

جدول رقم(4 -12)

خريجو الجامعات والمهنيون المتخصصون في العلوم والتكنولوجيا مصنفون بحسب النوع وميدان التخصص للأعوام 2002/2001 - 2005/2004م

البيان	2002/2001		2003/2002		2204/2003		2005/2004	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
العلوم	32.8	69.1	19.9	39.5	28.8	46.5	39.1	53.4
الطب	22.4	25.7	28.0	46.4	21.8	32.4	14.7	18.4
الهندسة	35.3	3.3	46.4	11.3	42.4	18.3	37.7	25.4
الزراعة	9.5	1.9	5.7	2.8	7.0	2.8	8.5	2.8
الإجمالي	100	100	100	100	100	100	100	100
الإجمالي	12052	5817	12831	7025	15444	7942	18056	8858

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء- كتب الإحصاء السنوية للأعوام 2002 - 2005م.3

من خلال الجدول رقم (12.4) نلاحظ أن نسبة الخريجات تتركز بالتخصصات العلوم، الطب، الهندسة، الزراعة على الترتيب بالأعوام 2002/2001م و 2004/2003م، بينما عام 2003/2002م يأتي بالمرتبة الأولى تخصص الطب بمعدل بلغ (46.4%) ويليه العلوم (39.5%)، ثم الهندسة (11.3%)، وأخيراً الزراعة (2.8%)، أما عام 2005/2004م فنجد تخصص العلوم يحتل المرتبة الأولى بمعدل (53.4%) ويليه تخصص الهندسة بمعدل (25.4%) ، ثم الطب (18.4%)، وأخيراً الزراعة(2.8%).

جدول رقم : (4 -13) نسبة الخريجات إلى مجموع الخريجين المتخصصين في العلوم والتكنولوجيا بحسب ميدان التخصص للأعوام 2002/2001 - 2005/2004م

البيان	2002/2001	2003/2002	2004/2003	2005/2004
العلوم	55.6	50.8	47.4	45.2
الطب	40.5	46.3	45.3	43.0
الهندسة	5.2	11.3	19.5	28.9
الزراعة	10.8	20.3	18.3	16.7
الإجمالي	37.3	34.2	35.8	37.6

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء- كتب الإحصاء السنوية للأعوام 2002 - 2005م

من خلال الجدول رقم (13.4) نلاحظ أن نسبة الخريجات إلى مجموع الخريجين غير ثابتة من عام إلى آخر حيث بلغت عام 2002/2001م حوالي 37 %، وانخفضت في العام الذي يليه لتصل إلى حوالي 34 %، ومن ثم ارتفعت في العام 2004/2003م إلى حوالي 36 %، واستمرت في الارتفاع لتبلغ في العام 2005/2004م حوالي 38 %، بينما على مستوى التخصصات فنجد أعلى نسبة للخريجات في مجال العلوم عام 2002/2001م حوالي 56 %، وتنخفض إلى حوالي 45 % عام 2005/2004م. وعلى مستوى تخصص الهندسة نلاحظ أن نسبة الخريجات تتحسن من عام إلى آخر حتى تصل إلى حوالي 29 % عام 2005/2004م بالمقارنة مع عام 2002/2001م حيث كانت 5.2 %.

جدول رقم (4 -14) النسبة المئوية لتوزيع المدرسات بحسب المستوى التعليمي الذي تدرس به

المستوى التعليمي	ما قبل المدرسة	الأساسي 1 - 9	الثانوي 10 - 12	المستوى الثالث	كافة المستويات	العدد
2001/2000	100	20.1	19.6	20.6	20.9	35262
2002/2001	100	19.8	20.7	21.5	20.5	33154
2003/2002	100	19.8	20.3	21.5	20.3	33110
2004/2003	97.6	20.7	22.9	15.9	20.7	34562
2005/2004	97.2	19.8	23.1	15.9	20.9	35467

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء- كتب الإحصاء السنوية للأعوام 2001 - 2005م

شكل رقم (4) النسبة المئوية لتوزيع المدرسات بحسب المستوى التعليمي الذي تدرس به

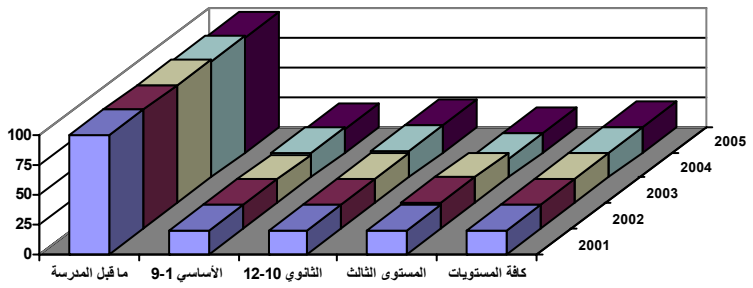

من خلال الجدول رقم (14.4) نجد تقريباً أن ما قبل المدرسة تحتله المعلمات نتيجة لطبيعة هذه المرحلة ألا وهي رياض الأطفال بالرغم من تدخل الذكور في السنوات الأخيرة والانخراط للعمل في هذا المجال الذي هو حكراً للنساء منذ نشئ رياض الأطفال(منذ حوالي 40 عاماً) . أما على مستوى التعليم الأساسي (1–9) فنجد أن أعلى نسبة للمدرسات بلغت 20.7 % عام 2004/2003م ، وعلى مستوى التعليم الثانوي فنجد أن نسبة المعلمات بلغت حوالي 23 % عام 2005/2004م، وتطمح وزارة التربية والتعليم إلى ارتفاع نسبة المعلمات حتى تستطيع الحد من ظاهرة التسرب للفتيات في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي بسبب عدم وجود معلمات في أغلب المدارس الريفية وبعض المدارس في المدن. وفي المستوى الثالث (التعليم الجامعي) نجد أن أعلى نسبة للمعلمات بلغت عامي 2002/2001 و 2003/2002م حوالي 22 %، وذلك نتيجة طبيعية حيث أن نسبة ضئيلة من الفتيات ينخرطن بالتعليم الجامعي الذي يعطيهن الحق بمواصلة التعليم ما بعد الجامعي (ماجستير، دكتوراه) حتى يصبحن في المستقبل أساتذة في الجامعات المختلفة.

جدول رقم (4 -15)

التوزيع العددي والنسبي لأعضاء هيئة التدريس اليمنيين حسب مستوى الوظيفة

في الجامعات الحكومية للأعوام الدراسية 2003/2002 - 2005/2004م

البيان	2003/2002				2004/2003				2005/2004			
	رجال		نساء		رجال		نساء		رجال		نساء	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
أستاذ	139	4.5	5	1.0	149	4.7	5	0.8	160	4.5	4	0.6
أستاذ مشارك	313	10.2	8	1.6	331	10.5	12	1.9	377	10.6	20	2.9
أستاذ مساعد	1296	42.4	141	28.1	1388	43.9	166	26.6	1582	44.5	202	29.1
مدرس	386	12.6	96	19.2	412	13.0	98	15.7	478	13.4	98	14.1
معيد	922	30.2	251	50.1	885	28.0	342	54.9	958	26.9	371	53.4
الإجمالي	3056	100	501	100	3165	100	623	100	3555	100	695	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتب الإحصاء السنوي 2003 – 2005م

من خلال الجدول رقم (15.4) نلاحظ أن نسبة المعيدات في الجامعات الحكومية تبلغ النصف لجميع أعضاء هيئة التدريس النساء في عام 2003/2002م وارتفعت لتصل إلى حوالي 55% في العام الذي يليه بينما نجد من يحملن لقب أستاذ مساعد عام 2003/2002م بلغ عددهن (141) ما يعادل(28.1 %). وأرتفع عددهن إلى (166) أستاذ مساعد في العام التالي ، بينما نسبتهن انخفضت إلى (26.6%) وذلك على حساب الارتفاع الكبير في عدد المعيدات، وفي عام 2005/2004م ارتفعت النسبة إلى (29.1%). وبشكل عام نجد أن أعداد المدرسات بمختلف المستويات الوظيفية ارتفعت من عام إلى آخر بشكل بسيط بالمقارنة بأعداد المدرسين.

جدول رقم (4 -16) التوزيع العددي والنسبي لأعضاء هيئة التدريس اليمنيين بجامعة صنعاء حسب الكلية للأعوام الدراسية 2003/2002 - 2005/2004م

البيان	2003/2002				2004/2003				2005/2004			
	رجال		نساء		رجال		نساء		رجال		نساء	
	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
الشريعة	99	8.8	3	1.6	94	8.7	4	2.1	101	8.0	6	2.6
الآداب	133	11.8	34	18.4	123	11.4	30	15.5	132	10.5	32	14.0
العلوم	81	7.2	29	15.7	86	8.0	25	13.0	101	8.0	27	11.8
التربية صنعاء	105	9.3	18	9.7	103	9.6	23	11.9	114	9.1	24	10.5
التجارة صنعاء	115	10.2	5	2.7	109	10.1	5	2.6	127	10.1	9	3.9
الطب والعلوم الصحية	234	20.8	43	23.2	224	20.8	51	26.4	252	20.0	56	24.5
الهندسة	92	8.2	10	5.4	85	7.9	11	5.7	103	8.2	8	3.5
الزراعة	75	6.7	2	1.1	76	7.1	2	1.0	89	7.1	5	2.2
التربية حجة	18	1.6	1	0.5	18	1.7	2	1.0	25	2.0	4	1.7
التربية المحويت	11	1.0	2	1.1	9	0.8	4	2.1	13	1.0	3	1.3
التربية أرحب	16	1.4	4	2.2	19	1.8	5	2.6	25	2.0	4	1.7
التربية صعده	10	0.9	1	0.5	9	0.8	1	0.5	16	1.3	2	0.9
التربية عمران	18	1.6	1	0.5	16	1.5	0	0.0	24	1.9	1	0.4
الأعلام	20	1.8	5	2.7	19	1.8	2	1.0	26	2.1	5	2.2
تجارة خمر	12	1.1	0	0.0	11	1.0	0	0.0	10	0.8	0	0.0
التربية والآداب والعلوم خولان	15	1.3	0	0.0	15	1.4	0	0.0	21	1.7	0	0.0
اللغات	32	2.8	16	8.6	31	2.9	19	9.8	36	2.9	22	9.6
الصيدلة	21	1.9	2	1.1	14	1.3	1	0.5	20	1.6	5	2.2
طب الأسنان	16	1.4	7	3.8	10	0.9	6	3.1	19	1.5	14	6.1
التربية عبس	0	0.0	0	0.0	3	0.3	0	0.0	4	0.3	0	0.0
مركز الدراسات النسوية	1	0.1	2	1.1	1	0.1	2	1.0	1	0.1	2	0.9
الإجمالي	1124	100	185	100	1075	100	193	100	**1259**	100	229	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتب الإحصاء السنوي 2003 – 2005م

من خلال الجدول رقم (16.4) نلاحظ أن أعداد النساء (أعضاء هيئة التدريس) بجامعة صنعاء تتركز في كلية الطب والعلوم الصحية وترتفع من عام إلى آخر ، حيث احتلت ما نسبته 23.2% عام 2003/2002م وارتفعت في العام الذي يليه إلى 26.4%، ثم انخفضت النسبة إلى 24.5% عام 2005/2004م بالرغم من الارتفاع في عددهن.

بينما نجد أن كليات (تجارة خمر، التربية والآداب والعلوم خولان والتربية عبس) لا وجود على الإطلاق للنساء بين أعضاء هيئة التدريس ، وقد يكون ذلك ناتج عن عدم وجود إغراءات للمدرسات للعمل بتلك الكليات، أو للعادات والظروف الاجتماعية بالإضافة إلى الطبيعة الجغرافية لتلك المناطق التي تتواجد بها تلك الكليات.

وإذا نظرنا لمركز الدراسات النسوية بالرغم من أنه مركز متخصص بقضايا وشئون المرأة المختلفة إلا أننا نجد أن أعداد المدرسات ثابت ولم يتغير خلال تلك السنوات الدراسية الثلاث.

بشكل عام نجد أن نسبة النساء (أعضاء هيئة التدريس) كانت عام 2003/2002م (14.1%) وارتفعت تدريجياً في العامين التالين حتى بلغت (15.4%) عام 2005/2004م . إلا أن ذلك لا يلبي الطموح حيث نجد أن عدد الطلاب اليمنيين بجامعة صنعاء بلغ حوالي (78107) طالب وطالبة عام 2005/2004م وعدد أعضاء هيئة التدريس (النساء 229 مدرسة والرجال 1259 مدرس) وبذلك يكون كثافة الطلاب على النحو التالي:

{(341) طالب وطالبة للمدرسة الواحدة ، و (62) طالب وطالبة للمدرس واحد}.

جدول رقم (4 -17) التوزيع النسبي لأعضاء هيئة التدريس اليمنيين حسب مستوى الوظيفة في الجامعات الحكومية خلال الأعوام الدراسية 2003/2002 - 2005/2004م

البيان		أستاذ		أستاذ مشارك		أستاذ مساعد		مدرس		معيد		جملة	
		ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
جامعة صنعاء	2003/2004	74	75	54	30	42	40	19	28	18	30	35	33
	2004/2005	72	60	56	42	42	39	15	33	16	26	34	31
جامعة عدن	2003/2004	18	25	36	60	32	51	35	65	31	32	32	43
	2004/2005	17	40	36	50	31	51	46	56	35	33	34	42
جامعة تعز	2003/2004	3	0	3	5	7	5	4	3	5	9	6	7
	2004/2005	5	0	3	0	6	5	5	1	5	9	5	7
جامعة الحديدة	2003/2004	2	0	1	5	5	1	5	0	7	7	5	4
	2004/2005	2	0	1	8	5	1	12	7	20	14	10	9
جامعة إب	2003/2004	0	0	1	0	3	0	6	0	7	5	4	3
	2004/2005	0	0	1	0	3	1	4	0	7	6	4	3
جامعة حضرموت	2003/2004	2	0	4	0	6	1	12	2	12	11	8	6
	2004/2005	3	0	4	0	9	3	9	1	7	8	8	5
جامعة ذمار	2003/2004	1	0	2	0	5	0	19	2	19	6	10	4
	2004/2005	1	0	0	0	4	1	10	2	9	4	6	2
الإجمالي (عدد مطلق)	2003/2004	160	4	377	20	1582	202	478	98	958	371	3555	695
	2004/2005	149	5	331	12	1388	166	412	98	885	342	3165	623

من خلال الجدول رقم (17.4) نلاحظ أن إجمالي عدد النساء بدرجة (أستاذ) تبلغ (4) مدرسات مقابل (149) أستاذ في العام 2004/2003م أي ما نسبته (2.44%) والرجال تصل نسبتهم إلى حوالي (97.56%)، وإذا ما نظرنا لتوزيع الرجال والنساء الذين يحملون لقب (أستاذ) على مستوى الجامعات الحكومية لنفس العام لوجدنا بأن النساء يتوزعن بين جامعتي صنعاء (75%) وعدن (25%)، بينما الرجال يتوزعوا على ست جامعات (صنعاء، عدن، تعز، الحديدة، حضرموت، ذمار) بنسب متباعدة من جامعة إلى أخرى وعلى النحو التالي: (74%، 18%، 3%، 2%، 2%، 1%) على التوالي، وفي العام التالي 2005/2004م نجد إن نسبة النساء توزعت فيما بين جامعتي صنعاء (60%) وعدن (40%) بينما بقية الجامعات لا توجد بها إمرأة بدرجة أستاذ.

وبشكل عام نجد إن النساء اللاتي بدرجة معيد نسبتهن أكبر من بقية الدرجات الأكاديمية، حيث إن إجمالي نسبة المعيدات بلغت في عام 2004/2003م حوالي (53.4%) على مستوى جميع النساء بمختلف الدرجات الأكاديمية وارتفعت في العام التالي 2005/2004م لتصل إلى (55%) وهذا ناتج عن أسباب عديدة أهمها العادات والتقاليد التي تقف حجر عثرة أمام مواصلتهن الدراسة وتحضير درجتي الماجستير والدكتوراه في الخارج، حيث لا تستطيع إن تسافر لوحدها للخارج لمواصلة الدراسة، ولكن مع بدء إتاحة الفرصة للمرأة بتحضير الماجستير والدكتوراه سواء كان في المراكز التعليمية المتخصصة أو في الجامعات سيرتفع حينها معدلات النساء في مختلف الدرجات الأكاديمية.

6-4 المراجع :-

1. الجهاز المركزي للإحصاء ـ النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن لعامي 1994 و 2004م.
2. الجهاز المركزي للإحصاء ـ كتب الإحصاء السنوية للأعوام 1995 ـ 2005م.
3. وزارة التربية والتعليم ـ كتب الإحصاء التربوي 1998 ـ 2005م.
4. الجهاز المركزي للإحصاء ـ النساء والرجال في الجمهورية اليمنية ـ صورة إحصائية (العدد الثاني).
5. الأمم المتحدة ـ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (اسكوا) المرأة والرجل في البلدان العربية (التعليم) 2003م.

الفصل الخامس

الصحة والإنجاب

الآراء والأفكار الواردة في هذا الفصل تعبر عن وجهة نظر معد هذا الفصل ولا تعبر عن رأي الجهاز.

مقدمة:

إن الوضع الصحي لأي مجتمع عبارة عن نتاج العديد من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية، وقد شهدت اليمن تغيراً ملموساً في هذه الجوانب وانعكس ذلك على تحسين الوضع الصحي للسكان الناتجة عن زيادة التغطية بالخدمات الصحية.

إلا أنه رغم التطور في قطاع الصحة فإن نسبة التغطية للسكان بالخدمات الصحية لا تزال بحاجة إلى المزيد من التطوير الكمي والكيفي حتى تلبى احتياجات السكان في جميع أنحاء الجمهورية وخاصة المناطق الريفية.

1-5 توقع الحياة:

يقصد به متوسط عدد السنوات المتوقع أن يعيشها الفرد عند الميلاد إذا استمرت الاتجاهات الحالية للوفاة على نفس الحال ويعتبر من المؤشرات الهامة التي تظهر التطور الصحي في المجتمع.

جدول رقم (5-1) : توقع الحياة عند الميلاد بالسنوات حسب النوع ومكان الإقامة

الخصائص	حضر		ريف		إجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
رجال	56.70	60.31	55.54	60.11	55.79	60.17
نساء	60.77	62.70	58.43	61.76	58.96	62.03
الإجمالي	58.69	61.48	56.95	60.91	57.33	61.08

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتاب الإحصاء السنوي لعام 2005م.

(1)توقع الحياة عند الميلاد حسب النوع في الجمهورية ما بين تعدادي (1994و 2004)

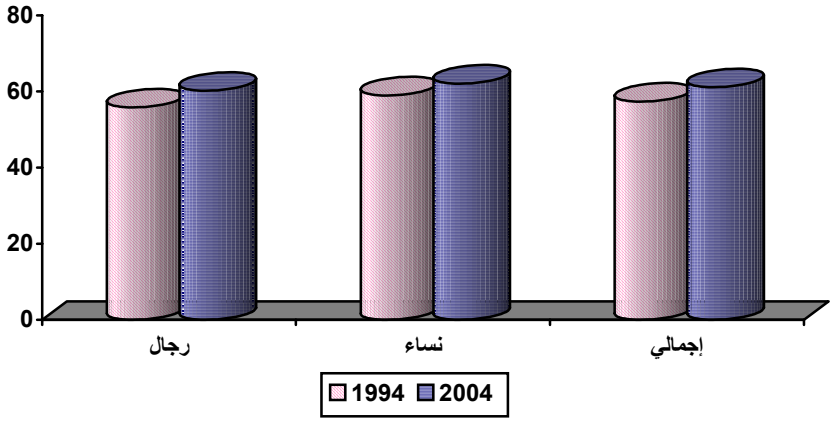

نلاحظ من الجدول أن العمر المتوقع عند الميلاد ارتفع عام 2004م على مستوى الجنسين إلى 61.08 سنة مقابل 57.33 سنة عام 1994م لكلا الجنسين وعلى مستوى الرجال والنساء ارتفع العمر المتوقع للرجال من 55.79 إلى 60.17 سنة والنساء من 58.96 إلى 62.03 سنة.

2-5 وفيات الرضع والأطفال:

يقصد بوفيات الرضع احتمال الوفاة عند الولادة وحتى بلوغ العمر أقل من سنة محسوباً لكل ألف مولود حي ويعكس المؤشر بشكل مباشر مدى توفر وكفاءة الخدمات الصحية والحالة التغذوية ومدى سلامة النظام البيئي المحيط بالطفل وهو مؤشر يتأثر بالظروف الصحية والبيئية والظروف المعيشية الملائمة.

ويعتبر معدل وفيات الرضع والأطفال من المؤشرات الهامة التي بها يمكن معرفة المستوى الصحي وبالتالي نستطيع من خلالها قياس مستوى الحياة المعيشية التي يعيشها الفرد في هذا المجتمع.

وهذا المعدل يتأثر بعوامل مختلفة عديدة منها العناية الصحية بالحامل والطفل والمستوى التعليمي للأم والتغذية وغيرها من العوامل.

جدول رقم (5-2): معدل وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة حسب النوع ومكان الإقامة حسب بيانات تعداد 2004م

مكان الإقامة	معدل وفيات الأطفال الرضع			معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة		
	ذكور	إناث	كلا الجنسين	ذكور	إناث	كلا الجنسين
حضر	78.22	71.33	74.94	91.75	86.67	89.36
ريف	79.45	76.55	78.10	93.32	93.68	93.49
الإجمالي	**79.10**	**75.04**	**77.20**	**92.89**	**91.66**	**92.32**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء-كتاب الإحصاء السنوي لعام 2005م .

يبين الجدول ارتفاع معدلات وفيات الرضع الذكور مقارنة بالإناث حيث بلغ معدل وفيات الأطفال الرضع الذكور 79.10 مقابل 75.04 للإناث وهذا ينطبق كذلك على معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة حيث ينقص المعدل للإناث مقارنة بالذكور.

وبالمقارنة بين الحضر والريف يلاحظ ارتفاع معدل وفيات الأطفال الرضع والأطفال دون سن الخامسة في الريف مقارنة بالحضر حيث بلغ معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة في الريف 93.49 مقابل 89.36 في الحضر.

جدول رقم (5-3) معدلات وفيات حديثي الولادة والرضع والأطفال دون الخامسة خلال العشر السنوات السابقة على المسح

الخصائص	حديثي الولادة	الرضع	الأطفال دون الخامسة
مكان الإقامة			
حضر	39.7	70.6	87.3
ريف	41.1	86.3	117.6
المستوى التعليمي			
أميات	41.1	87.4	119.1
تقرأ وتكتب	37.6	65.5	75.6
ابتدائي	37.6	68.9	80.6
إعدادي	48.2	60.3	73.8
ثانوي +	40.7	48.7	55.2
نوع المولود			
ذكور	45.8	88.6	114.4
إناث	35.5	77.1	108.0
عمر الأم عند الولادة			
أقل من 20	59.9	109.8	133.0
29-20	39.1	80.7	110.0
34-30	33.7	71.5	97.7
49-35	34.5	75.7	109.5
الفترة منذ المولود السابق			
مولود أول	63.0	102.7	120.9
أقل من عامين	57.1	122.5	165.9
3-2 سنوات	18.1	42.8	60.4
+4	19.6	35.3	48.8
الإجمالي	**40.8**	**83.1**	**111.3**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة لعام 2003م– التقرير الرئيسي.

يوضح الجدول رقم (5-3) أن معدلات وفيات الأطفال حديثي الولادة أو الرضع أو دون سن الخامسة مرتفعة عند الذكور مقارنة بالإناث حيث بلغ معدل وفيات الرضع الذكور 88.6 مقابل 77.1 عند الإناث أما معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة الذكور بلغ 114.4 مقابل 108.0 للإناث، ويلاحظ ارتفاع هذه المعدلات في الريف مقارنة بالحضر لكل الفئات حديثي الولادة أو الرضع أو الأطفال دون سن الخامسة وللمستوى التعليمي للأمهات تأثير إيجابي في انخفاض معدلات الوفيات للرضع أو دون سن الخامسة حيث بلغ معدل وفيات الرضع 87.4 لكل ألف مولود حي عند الأمهات الأميات قابله إنخفاض بالنسبة للأمهات الحاصلات على الثانوية أو أكثر حيث بلغ بالنسبة للرضع 48.7 وكذلك الحال بالنسبة للأطفال دون سن الخامسة حيث انخفض المعدل من 119 لكل ألف مولود حي لدى الأمهات الأميات إلى 55 في الألف للأمهات اللائي حصلن على مؤهل ثانوي فأعلى، ونجد المعدل يرتفع لدى الأمهات صغيرات السن 20 سنة فأقل وينخفض تدريجياً كلما تقدمت المرأة بالعمر.

ج 3-5 تحصين الأطفال:

يعتبر التحصين ضد أمراض الطفولة من الأهداف الأساسية للرعاية الصحية الأولية لما يمثله من وسيلة آمنة وسريعة لخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة من خلال تخفيض معدلات الإصابة بالأمراض ولما كان التطعيم وسيلة وقائية من الأمراض عمل البرنامج الوطني للتحصين الموسع على تحصين جميع الأطفال دون سن الخامسة ضد هذه الأمراض القاتلة والمصنفة حسب تصنيف منظمة الصحة العالمية، وقد أظهرت نتائج المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م نسبة الأطفال الذين حصلوا على اللقاحات سواء الذين لديهم بطاقات تحصين أو من خلال إجابة الأمهات كما هو مبين في الجدول التالي.

جدول رقم (5-4) النسبة المئوية للأطفال في الفئة العمرية (12-23) شهر الذين حصلوا على اللقاحات حسب نوع اللقاح ومكان الإقامة والنوع

نوع اللقاح	النوع		مكان الإقامة		الإجمالي
	ذكور	إناث	حضر	ريف	
الدرن	54.2	55.5	85.7	46.5	54.8
ثلاثي 1	55.6	55.6	84.9	47.7	55.6
ثلاثي 2	50.7	50.1	80.9	42.2	50.4
ثلاثي 3	45.9	43.5	76.3	36.2	44.7
شلل 1	61.5	63.0	86.4	55.7	62.2
شلل 2	55.7	56.1	82.5	48.7	55.9
شلل 3	48.1	46.7	76.0	39.7	47.4
حصبة	45.2	44.3	73.2	37.1	44.8
% استكمال اللقاحات	38.4	35.9	67.2	29.1	37.2
عدد الأطفال	1057	1001	437	1621	2058

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة لعام 2003م– التقرير الرئيسي.

يلاحظ من الجدول رقم (5-4) أن حوالي 37.2% من الأطفال في الفئة العمرية (12-23 شهر) استكملوا جرعات الحصبة و الدرن والثلاثي وشلل الأطفال (ثلاث جرعات) وبلغت نسبة الاستكمال عند الإناث 35.9% و 38.4% عند الذكور، أما على مستوى الحضر والريف فالذين استكملوا في الحضر 67.2% مقابل 29.3% في الريف.

4-5 الحالة التغذوية للأطفال:

تعتبر الحالة التغذوية للأطفال من محددات الصحة والرفاه وحيث أن الحالة التغذوية مرتبطة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي و تعتبر مؤشر هام من مؤشرات التنمية.

ولقياس الحالة التغذوية في المجتمع غالباً ما يركز على الأطفال لأنهم يمثلون المرأة التي تعكس فيها الحالة التغذوية للمجتمع ككل . فالقياسات الجسمية للأطفال تستخدم للتعرف على الحالة التغذوية فالنمو الجسماني الجيد والتدريجي للطفل يعني تناوله غذاءاً متوازناً وكافياً وبطء النمو الجسماني ربما يعني عدم حصوله على الغذاء الكافي المتوازن أو ربما يعود ذلك لأسباب مرضية.

ولقد وفر المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م المعلومات الأساسية عن أوزان وأطوال الأطفال دون سن الخامسة والتي من خلالها تم حساب مؤشرات قياسية متعلقة بالنمو الجسماني للطفل تعكس حالة التغذية وهي مؤشرات تسمح بوصف الحالة الراهنة للطفل من خلال العوامل الآتية التي ينجم عنها الهزال والنحافة فضلاً عن الأثر التراكمي للنقص الحاد في الغذاء أو المرض والذي ينجم عنه قصر القامة والمؤشرات هي:

1. الطول بالنسبة للعمر (قصر القامة).
2. الوزن بالنسبة للطول (الهزال-النحافة).
3. الوزن بالنسبة للعمر (نقص الوزن).

وهذه المؤشرات تشير إلى نمو الطفل وحالته التغذوية فالطول بالنسبة للعمر هو قياس الحالة التغذوية الماضية وانخفاض هذا المؤشر المسمى بقصر القامة يعني وجود نقص مزمن في تناول الأغذية أو أن هناك تكرار الإصابة بالأمراض.

أما الوزن بالنسبة للطول فهذا قياس للحالة التغذوية الراهنة وانخفاض هذا المؤشر المسمى بالنحافة يعني سوء تغذية في وقت قريب نسبياً.

أما انخفاض مؤشر الوزن بالنسبة للعمر فيسمى بانخفاض الوزن وهو مؤشر مركب لسوء التغذية بشكل عام سواءً مزمن أو حديث لكنه مؤشر أكثر حساسية من سابقيه.

وبحسب توصيات منظمة الصحة العالمية فأن تقييم الحالة التغذوية باستخدام القياسات الجسمية يجب أن يتم بمقارنة القياسات في المسوح مع قيم مرجعية تسمى قياسات أطفال المجتمع المرجعي ، وهم أطفال يتم اختيارهم بخصائص ومواصفات معينة، وبعد مقارنة القياسات مع المرجع تصنف الحالة التغذوية كما يلي:

- **قصر قامة متوسط و شديد:** نسبة الأطفال الذين تقع أطوالهم بالنسبة لأعمارهم تحت – 2 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.
- **قصر قامة شديد:** نسبة الأطفال الذين تقع أطوالهم بالنسبة لأعمارهم تحت – 3 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.
- **نحافة متوسطة و شديدة:** نسبة الأطفال الذين تقع أوزانهم بالنسبة لأطوالهم تحت - 2 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.
- **نحافة شديدة:** نسبة الأطفال الذين تقع أوزانهم بالنسبة لأطوالهم تحت – 3 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.
- **انخفاض وزن متوسط و شديد:** نسبة الأطفال الذين تقع أوزانهم بالنسبة لأعمارهم تحت – 2 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.
- **انخفاض وزن شديد:** نسبة الأطفال الذين تقع أوزانهم بالنسبة لأعمارهم تحت – 3 انحراف معياري من الوسيط المرجعي.

جدول رقم (5-5) نسبة الأطفال دون الخامسة المصابين بقصر القامة حسب بعض الخصائص

الخصائص	قصر قامة متوسط وشديد	قصر قامة شديد	عدد الأطفال
العمر بالشهور			
أقل من 6	14.2	4.8	1021
9-6	36.9	14.9	663
11-10	59.9	31.8	190
15-12	46.2	20.3	1051
23-16	66.8	41.9	894
35-24	57.4	35.6	2078
مجموع الأطفال			
35-0	47.0	26.1	5897
47-36	60.9	38.8	2166
59-48	62.3	36.2	2098
النوع			
ذكور	53.1	30.9	5275
إناث	53.1	30.8	4886
مكان الإقامة			
حضر	44.2	21.4	2133
ريف	55.5	33.4	8028
الإجمالي	**53.1**	**30.9**	**10161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء-المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م-التقرير الرئيسي .

1-4-5 قصر القامة (نقص الطول مع العمر):

يلاحظ من الجدول (5-5) أن أكثر من نصف الأطفال دون سن الخامسة يعانون من قصر القامة متوسط وشديد بنسبة 53.1% وأن نسبة الأطفال الذين يعانون من قصر قامة شديد 30.9% كما يبين الجدول عدم وجود فروق جوهرية بين المصابين حسب النوع أو تتساوى تقريباً بين الذكور والإناث.

ويظهر الجدول أن نسبة المصابين في الريف تزيد عن الحضر بنسبة 55.5 مقابل 44.2 للأطفال المصابين بقصر قامة متوسط وشديد ونسبة 33.4 مقابل 21.4 للأطفال المصابين بقصر قامة شديد.

شكل رقم (2) نسبة الأطفال دون سن الخامسة المصابين بقصر القامة حسب النوع

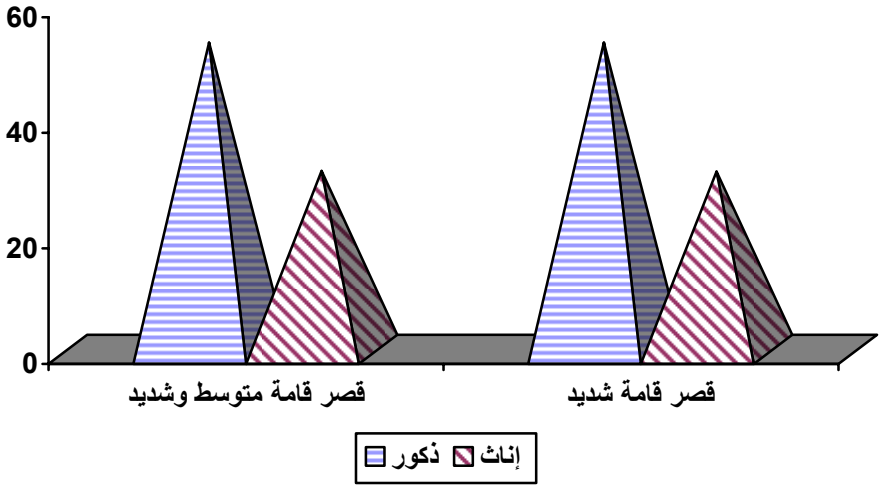

جدول رقم (5-6) نسبة الأطفال دون سن الخامسة المصابين بالنحافة حسب بعض الخصائص

الخصائص	نحافة متوسطة وشديدة	نحافة شديدة	عدد الأطفال
العمر بالشهور			
أقل من 6	14.3	4.1	1021
9-6	17.9	4.4	663
11-10	14.0	4.4	190
15-12	17.2	5.9	1051
23-16	15.8	2.5	894
35-24	12.0	2.6	2078
النوع			
ذكور	13.3	3.5	5275
إناث	11.4	2.4	4886
مكان الإقامة			
حضر	10.0	2.3	2133
ريف	13.1	3.1	8028
الإجمالي	**12.4**	**3.0**	**10161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء-المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م-التقرير الرئيسي .

2-4-5 النحافة (نقص الوزن بالنسبة للطول):

ويظهر الجدول (5-6) أن 12% من مجموع الأطفال دون سن الخامسة يعانون من نحافة متوسطة وشديدة و3% منهم يعانون من نحول شديد.

وبالمقارنة بين الذكور والإناث يلاحظ أن نسبة الذكور المصابين بالنحافة الشديدة والمتوسطة تزيد قليلاً عن الإناث وترتفع أيضاً عند الذكور المصابين بالنحول الشديد بنسبة 3.5% مقابل 2.4%، كما أن نسبة الأطفال المصابين بالنحافة في الريف مرتفعة مقارنة بالحضر.

شكل رقم (3) نسبة الأطفال دون سن الخامسة المصابين بالنحافة حسب النوع

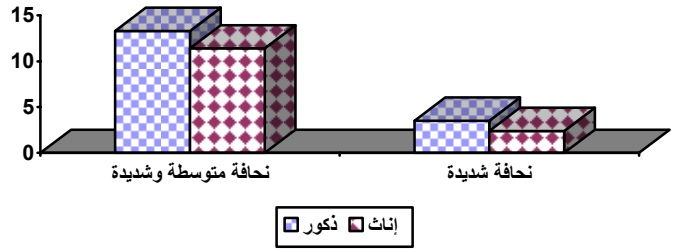

جدول رقم (5-7) نسبة الأطفال دون سن الخامسة المصابين بنقص الوزن حسب بعض الخصائص

الخصائص	نقص وزن متوسط وشديد	نقص وزن شديد	عدد الأطفال
العمر بالشهور			
أقل من 6	12.3	4.1	1021
9-6	42.2	13.1	663
11-10	55.7	23.1	190
15-12	42.4	16.2	1051
23-16	52.3	20.5	894
35-24	53.5	22.2	2087
النوع			
ذكور	46.0	15.4	5275
إناث	45.1	15.0	4886
مكان الإقامة			
حضر	36.7	9.7	2133
ريف	47.9	16.7	8028
الإجمالي	**45.6**	**15.2**	**10161**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء-المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م-التقرير الرئيسي .

ومن البيانات السابقة يتبين أنه لا توجد فروقات بين أوضاع الأطفال الإناث والذكور في التغذية بخلاف بعض الدراسات التي تبين التمييز بينهما .

3-4-5 انخفاض الوزن (نقص الوزن بالنسبة للعمر):

يبين الجدول رقم (5-7) أن 45.6% من الأطفال دون سن الخامسة مصابين بنقص وزن متوسط وشديد ونسبة المصابين بنقص وزن شديد 15.2%، ولا توجد فروق جوهرية لانخفاض الوزن بين الذكور والإناث إلا أنها تتباين على مستوى الحضر والريف.

ومن المؤشرات السابقة نستخلص أن هناك مشكلة خطيرة جداً بالنسبة لسوء التغذية فانتشار النحافة وقصر القامة وانخفاض الوزن يشكلان خطورة على صحة الأطفال وعلى الأخص في المجتمع الريفي.

شكل رقم (4) نسبة الأطفال دون سن الخامسة المصابين بنقص الوزن حسب النوع

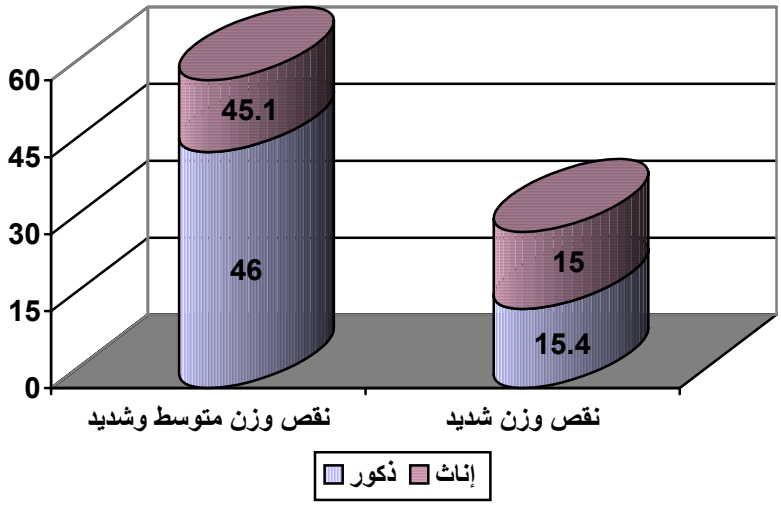

5-5 الوفيات ومستوياتها:

يعتبر خفض مستويات الوفيات أحد أهم أهداف السياسات الصحية والسكانية التي تسعى إليها الدولة إذ تعكس هذه الوفيات مؤشرات أساسية لقياس مستوى الأوضاع الصحية والمعيشية السائدة في المجتمع.

وقد عملت الجمهورية اليمنية من خلال البرامج التي قامت بإعدادها وتنفيذها على نشر الخدمات الصحية والوقاية العلاجية وتحسينها على مستوى الحضر والريف والتي أدت إلى انخفاض في معدل الوفيات.

1-5-5 معدل الوفيات الخام:

يقصد بمعدل الوفيات الخام عدد الوفيات لكل ألف من السكان في سنة معينة وقد بلغ معدل الوفيات الخام عام 2004م 9.0 حالة وفاة لكل ألف من السكان على مستوى الجنسين مقابل 11.4 حالة عام 1994م.

جدول رقم (5-8) معدل الوفيات الخام (في الألف) حسب الجنس ومكان الإقامة

النوع	حضر		ريف		إجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
رجال	10.27	8.64	12.82	9.88	12.18	9.51
نساء	8.83	7.27	10.95	8.90	10.48	8.46
كلاً الجنسين	**9.61**	**7.99**	**11.89**	**9.39**	**11.35**	**8.99**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتاب الإحصاء السنوي لعام 2005م.

يظهر من الجدول إن معدل الوفيات الخام في الحضر انخفض من 9.61 حالة عام 1994م إلى 7.99 حالة عام 2004م وكذلك انخفض المعدل في الريف من 11.89 حالة عام 1994م إلى 9.93 حالة عام 2004م.

وهذا الانخفاض يدل على أن هناك تحسناً في الأوضاع الصحية كما أن الانخفاض شمل الذكور والإناث في الحضر والريف ويعود ذلك إلى التوسع في التطعيم ضد الأمراض وانتشار المرافق الصحية وتقديم خدمات الرعاية الصحية أثناء الحمل والولادة والاهتمام بالتغذية والرضاعة الطبيعة وارتفاع الوعي الصحي والمستوى التعليمي.

جدول رقم (5-9) التوزيع النسبي للوفيات بحسب أسباب الوفاة والنوع والعمرحسب بيانات تعداد 2004م

فئات العمر	حادث سير		أمراض القلب		أمراض السرطان		ملاريا مزمنة	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
أقل من سنة	8.75	12.00	8.69	10.65	7.23	7.33	35.95	35.05
4-1	8.92	17.60	5.75	8.58	6.33	4.40	31.07	29.76
9-5	7.37	19.20	2.67	2.08	3.32	2.93	8.89	8.83
14-10	6.35	7.20	1.12	3.38	3.62	2.93	3.92	3.80
19-15	8.23	2.40	2.38	3.38	3.32	3.30	2.77	2.04
24-20	9.43	3.20	2.24	2.08	3.02	2.93	2.20	2.17
29-25	8.40	7.20	1.54	2.86	1.51	3.30	0.57	2.17
34-30	5.14	1.60	1.26	1.56	2.11	4.03	1.24	0.41
39-35	6.52	4.00	3.09	3.64	3.92	6.23	0.67	1.09
44-40	6.03	4.00	4.35	4.42	4.82	4.40	0.76	0.82
49-45	4.80	3.20	5.47	3.64	7.23	6.23	1.24	1.22
54-50	5.49	3.20	6.59	7.80	7.23	6.96	1.53	1.90
59-55	2.06	1.60	6.59	3.12	6.93	5.86	1.43	2.04
60+	11.49	13.60	47.62	42.08	38.56	38.47	7.27	8.15
غير مبين	1.02	-	0.70	0.78	0.91	0.74	0.48	0.54
الإجمالي	**583**	**125**	**714**	**385**	**332**	**273**	**1046**	**736**

تابع جدول رقم (5-9) التوزيع النسبي للوفيات بحسب أسباب الوفاة والنوع والعمر

حسب بيانات تعداد 2004م

فئات العمر	حادث عارض		أمراض الكبد		أمراض السل		أخرى	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
أقل من سنة	22.64	31.25	13.73	11.98	36.33	35.54	53.83	49.83
4-1	15.36	15.10	12.43	12.44	20.82	25.30	9.59	12.17
9-5	7.28	8.59	3.11	6.91	6.12	8.43	2.43	3.06
14-10	6.87	6.77	3.11	4.15	2.45	1.81	1.36	1.78
19-15	4.72	3.65	3.89	4.15	2.04	1.81	1.39	1.73
24-20	4.04	1.56	2.07	3.23	0.82	0.60	1.23	1.78
29-25	4.58	1.82	3.63	2.76	2.45	1.81	1.11	1.22
34-30	2.16	1.82	2.85	1.38	1.63	1.20	1.27	1.38
39-35	2.83	0.78	4.15	2.30	0.82	0.60	1.18	1.38
44-40	2.83	1.30	4.66	4.15	1.63	3.01	1.32	1.54
49-45	4.4	2.34	5.96	4.15	2.04	0	1.32	1.05
54-50	2.70	3.65	5.96	7.37	0.82	1.81	1.84	1.81
59-55	3.10	1.56	3.89	4.61	1.22	2.41	1.52	1.27
+60	15.36	11.53	29.53	30.41	20.41	15.06	19.05	18.33
غير مبين	1.48	0.27	1.04	0	0.41	0.60	1.56	1.65
الإجمالي	**742**	**384**	**386**	**217**	**245**	**166**	**5592**	**3698**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

يظهر من الجدول 5-9 أن الإناث في الفئات العمرية (أقل من سنة وحتى السن 9 سنوات) قد تعرضن لحوادث السير والحوادث العارضة بنسبة اكبر من الذكور حيث بلغت النسبة في حوادث السير 12.0% و 17.60% و 19.20% على التوالي، وكذلك الحال بالنسبة للحوادث العارضة حيث ارتفعت نسبة الإناث الصغيرات اللاتي تعرضن للحوادث العارضة (الحريق، الغرق، السقوط، طلق ناري) 31.25% و 15.10% و 8.59% وهذا ربما يعود إلى عدم اهتمام الأسر كونهن إناث.

2-5-5 وفيات الأمهات:

تولى الحكومة اليمنية اهتماماً كبيراً لتحقيق أهدافها الاستراتيجية الصحية والسكانية من خلال التركيز على تحسين مستوى رعاية الأمومة والطفولة بالشكل الذي يؤدي إلى تخفيض وفيات الأمهات والأطفال.

وقد أهتم المسح اليمني لصحة الأسرة بالحصول على تقديرات لوفيات الأمهات وتحديد أسبابها فلقد تم حصر وفيات الإناث 15-54 سنة خلال العامين السابقين للمسح في الأسر التي شملها الحصر والتي بلغت 125 ألف أسرة وبلغت نسبة وفيات الأمهات حوالي 365 لكل مائة ألف ولادة حية للفترة نفسها.

جدول رقم (5-10) التوزيع النسبي للأمهات المتوفيات

حسب بعض الخصائص

الخصائص	النسبة
العمر عند الوفاة	
24-15	33.5
34-25	41.8
+35	24.6
المستوى التعليمي	
أميات	89.3
غير أميات	10.3
غير مبين	0.5
السن عند الزواج	
أقل من 20	74.2
+20	17.1
غير مبين	8.7
الحالة الزواجية عند الوفاة	
متزوجات	97.6
مطلقات	1.9
أرامل	0.5
عدد الأمهات المتوفيات = (200)	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م– التقرير الرئيسي.

يوضح الجدول أن حوالي 58% من الحالات تمت بين الأمهات في فئتي الأعمار 15-24 سنة و 35 سنة فأكثر وهما الفئات الأكثر عرضة لمخاطر الوفاة من بقية الأمهات، كما يلاحظ أن غالبية المتوفيات بين الأميات.

3-5-5 الحالة الصحية للمتوفيات والرعاية الصحية المقدمة:

يوضح الشكل رقم (5) أن 30% من المتوفيات قد عانين من ملاريا مزمنة و17% منهن عانين ضيق التنفس و13% من ضغط دم عالي، كما يبين الشكل رقم (6) أن 21% من أسباب الوفاة كان بسبب الحمى الشديدة يليها حدوث ورم في الأطراف 20.5% ثم القيء 19%.

شكل رقم (5) النسبة المئوية للأمهات المتوفيات حسب المشاكل الصحية التي عانين منها طوال حياتهن

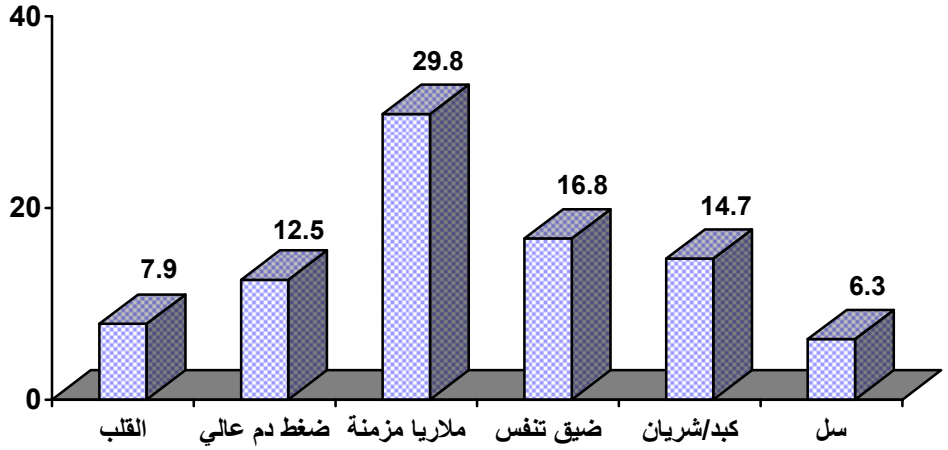

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م– التقرير الرئيسي.

شكل رقم (6) نسبة المتوفيات اللاتي عانين من أي مشاكل صحية اثناء أي حالة من حالات حملهن السابقة حسب نوع المشكلة

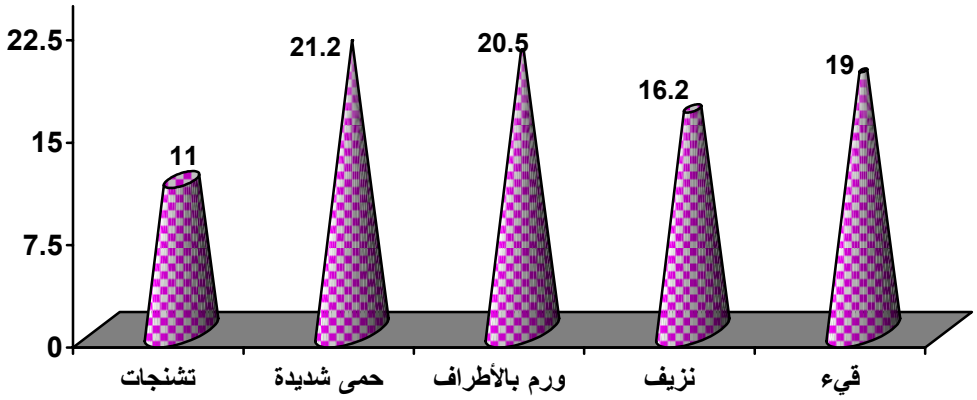

جدول رقم (5-11) : نسبة المتوفيات اللاتي تلقين رعاية خلال حملهن الأخير حسب نوع الرعاية ومكان الإقامة

مكان الإقامة	نوع الرعاية			
	بدون رعاية مؤهلة	رعاية من كادر مؤهل	رعاية من طبيب عام	رعاية من طبيب خاص
حضر	58.3	58.3	17.3	35.6
ريف	29.9	27.7	13.3	15.4
إجمالي	**31.9**	**29.9**	**13.5**	**16.8**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

أظهرت بيانات المسح اليمني لصحة الأسرة أن حوالي 32% من الحالات التي عانت من مشكلات صحية أثناء الحمل الأخير قد تلقين رعاية من قبل كادر غير مؤهل، بينما بلغت نسبة من تلقين رعاية من قبل كادر مؤهل 30%.

شكل رقم (7) التوزيع النسبي للمتوفيات اللاتي يتلقين رعاية من كادر غير مؤهل أثناء حملهن حسب السبب

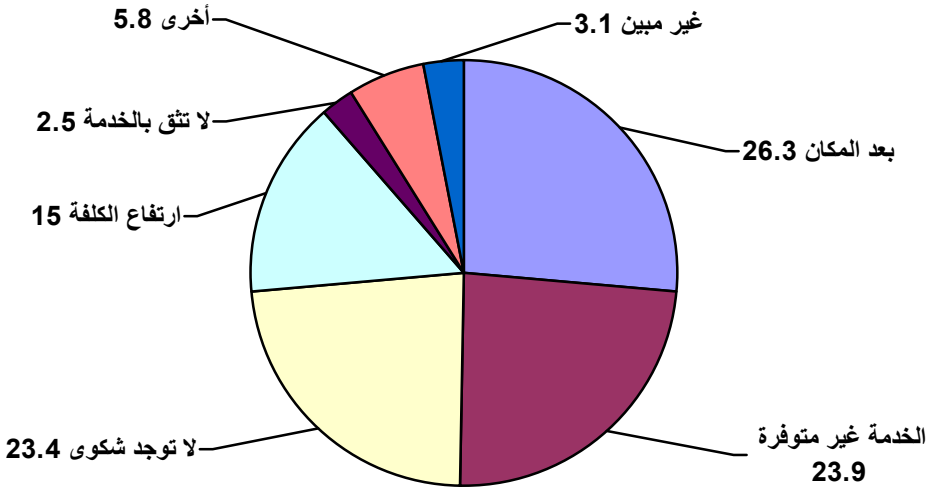

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

يتبين من الشكل أن حوالي 26% من الحالات التي لم تتلقى رعاية من كادر مؤهل كان بسبب بعد مكان وجود الخدمة وحوالي 24% بسبب عدم توفرها و15% ارتفاع كلفتها.

5-6 الخصوبة ومستوياتها:

من أهم المؤشرات التي تقيس الخصوبة وإتجاهاتها معدل الخصوبة العمرية ومعدل الخصوبة الكلي، ويعرف معدل الخصوبة العمرية بأنه متوسط عدد المواليد أحياء للنساء في كل فئة عمرية من فئات سن الإنجاب (15-49 سنة) خلال سنة ميلادية معينة لكل 1000 من النساء.

أما معدل الخصوبة الكلي فيعرف بأنه عدد المواليد الأحياء الذين أنجبتهم المرأة في المتوسط حتى نهاية حياتها الإنجابية وفقاً لمعدلات الخصوبة التفصيلية حسب العمر ويحسب عادة في المدى العمري (15-49 سنة)، ولأن الخصوبة تعتبر إحدى العوامل المؤثرة في النمو السكاني فكان لابد من ربط الخصوبة بالتنمية الاقتصادية ولابد من وجود التوازن بين النمو السكاني والنمو الاقتصادي لتحقيق التقدم والتطور المنشود.

5-6-1 معدلات الإنجاب التفصيلية:

يلاحظ أن أعلى معدلات الإنجاب تتركز في الأعمار (20-39 سنة) ويلاحظ الانخفاض لهذا المعدل لنفس الفئة العمرية في بيانات تعداد 2004م مقارنة مع بيانات تعداد 1994م.

كما يلاحظ انخفاض معدل الإنجاب التفصيلي للنساء في الأعمار الصغيرة (15-19) سنة من 66 مولود لكل 1000 من النساء عام 1994م إلى 52 مولود في عام 2004م ويعود ذلك إلى تأخر سن الزواج في هذه الفئة بسبب التطور في تقديم الخدمات التعليمية والصحية وبالتالي الوعي، إضافة إلى الظروف الاقتصادية .

جدول رقم (5-12) معدلات الإنجاب التفصيلية لكل 1000 من النساء خلال الفترة 1994-2004

النساء حسب فئات الأعمار	حضر		ريف		الإجمالي	
	1994	2004	1994	2004	1994	2004
19-15	69	48	65	55	66	52
24-20	248	181	297	241	283	221
29-25	301	222	359	335	346	296
34-30	276	193	327	257	315	236
39-35	206	178	273	260	258	233
44-40	98	86	154	127	143	114
49-45	44	48	81	76	73	67
معدل الخصوبة الكلي	**6.21**	**4.78**	**7.77**	**6.75**	**7.40**	**6.10**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – كتاب الإحصاء السنوي لعام 2005م.

شكل رقم (8) معدلات الانجاب التفصيلية للنساء في سن الانجاب في الجمهورية حسب الفئات العمرية مابين تعدادي 1994 و2004 م

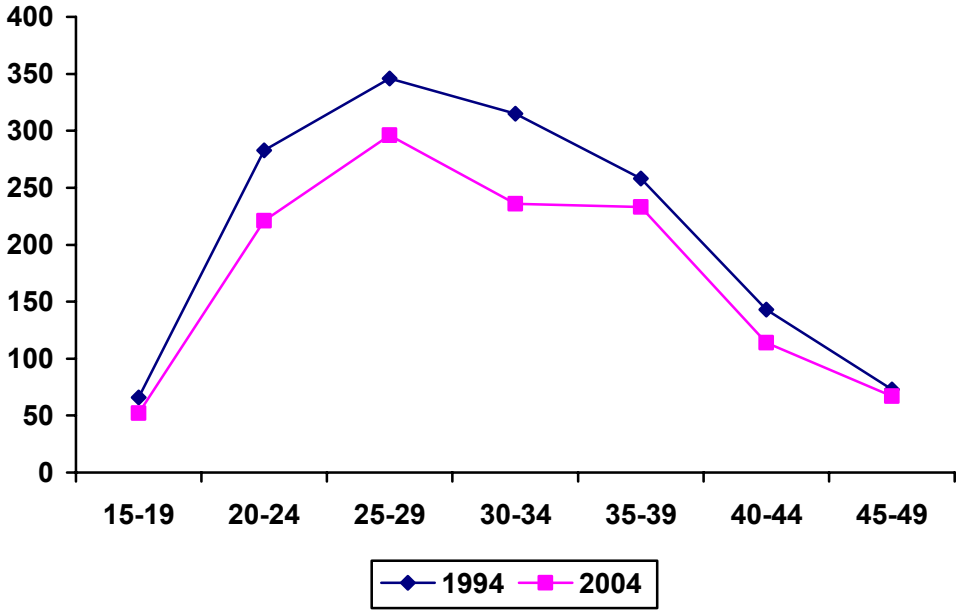

يلاحظ من الجدول 5-12 أن معدل الخصوبة الكلي انخفض إلى 6.1 مولود لكل امرأة خلال حياتها الإنجابية وفقاً لتعداد 2004م مقارنة بـ 7.4 مولود وفقاً لتعداد 1994م.

وهذا الإنخفاض قد يعود إلى تأثير المحددات الوسيطة للخصوبة مثل استخدام وسائل تنظيم الأسرة وارتفاع المستوى التعليمي وتأخر سن الزواج إضافة إلى العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية الأخرى.

كما انخفض هذا المعدل بين تعدادي 1994م وتعداد 2004م حسب محل الإقامة في الحضر من 6.2 مولود إلى 4.8 مولود وفي الريف من 7.8 مولود إلى 6.8 مولود، وبالرغم من الانخفاض في معدلات الخصوبة إلا أنها لا تزال من أعلى المعدلات على مستوى العالم.

2-6-5 الإنجاب في سن المراهقة:

تتعرض الأمهات الصغار دون (20سنة) ومواليدهن إلى مخاطر صحية أكبر من الأمهات كبار السن فضلاً على أن الحمل المبكر للنساء عند العمر 20سنة له مخاطر صحية على الأم الحامل وله نتائج اجتماعية سلبية فيما يتعلق باستكمال التعليم حيث أن الإناث اللاتي يحملن أو يصبحن أمهات في السن المبكرة لا يستطعن استكمال تعليمهن.

جدول رقم (5-13) نسبة الإناث (15-19 سنة) واللاتي أصبحن أمهات أو حوامل لأول مرة حسب بعض الخصائص

الخصائص	أمهات فعلاً	حوامل لأول مرة	أمهات أو حوامل	عدد الإناث
العمر *				
15	0.6	0.7	1.3	1380
16	2.1	1.3	3.4	1129
17	4.7	2.5	7.2	1012
18	10.6	3.0	13.6	1353
19	21.4	3.6	25.0	926
مكان الإقامة				
حضر	7.2	2.0	9.1	1378
ريف	7.3	2.2	9.5	4421
المستوى التعليمي				
أميات	8.9	2.3	11.2	3009
تقرأ وتكتب	6.0	2.2	8.2	1190
ابتدائي	8.1	2.9	11.0	585
إعدادي +	3.3	1.2	4.6	980
الالتحاق بالتعليم				
ملتحقة	1.0	0.4	1.4	1529
غير ملتحقة حالياً	9.5	2.8	12.3	4266
الإجمالي	**7.2**	**2.1**	**9.4**	**5799 ***

* لا يشمل غير مبين.

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م– التقرير الرئيسي.

يبين الجدول 5-13 أن نسبة 9.4% من الإناث في فئة العمر 15-19 أصبحن أمهات أو حوامل وتتزايد نسبة الأمهات أو الحوامل حسب العمر من 1.3% في العمر 15 عاماً إلى 25% في العمر 19 عاماً و لا توجد فروق واضحة في النسب بين الحضر والريف وترتفع نسبة الأمهات أو الحوامل بين الأميات وتنخفض النسبة عند الإناث الحاصلات على المستوى الإعدادي فأكثر.

3-6-5 الحمل والولادة:

1-3-6-5 رعاية الأمومة:

تعتبر مرحلة الإنجاب من المراحل العمرية الهامة التي تمر بها المرأة إذ تتعرض المرأة أثنائها لتغييرات جسمانية مختلفة ولذلك توفير الرعاية الصحية للأم تعتبر من الأولويات لضمان الحفاظ على سلامة الأم والمولود.

جدول رقم(5-14) التوزيع النسبي للنساء المتزوجات أو السابق لهن الزواج (15-49) حسب تلقى رعاية أثناء الحمل بأخر مولود خلال السنوات الخمس السابقة للمسح

الخصائص	لم تتلقى رعاية	تلقت رعاية لدى طبيب	رعاية أخرى أو غير مبين	عدد المواليد
العمر				
19-15	49.4	46.9	3.7	887
34-20	53.8	42.3	3.9	5029
49-35	61.0	35.4	3.6	1649
ترتيب المولود				
الأول	40.4	55.6	4.0	966
3-2	51.3	44.7	4.0	2037
5-4	54.2	41.5	4.3	1625
+6	62.4	34.3	3.3	2937
الإقامة				
حضر	30.8	65.7	3.5	1670
ريف	61.7	34.5	3.8	5894
المستوى التعليمي				
أميات	62.1	34.2	3.7	5817
تقرأ وتكتب	38.6	58.2	3.2	716
ابتدائي	31.4	65.2	3.4	458
إعدادي	**22.8**	**71.2**	**6.0**	**298**
ثانوي فأكثر	**17.9**	**77.7**	**4.4**	**275**
الإجمالي	**54.9**	**41.4**	**3.7**	**7564**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

يلاحظ من الجدول 5-14 أن نسبة النساء الأصغر سناً اللاتي تلقين رعاية صحية من طبيب أعلى من النساء كبار السن، كما أن النساء في الحضر يتلقين رعاية أثناء الحمل بنسبة ترتفع عنها في الريف حيث بلغت النسبة 65.7% مقابل 34.5%.

ويلعب المستوى التعليمي للمرأة دور كبير في اهتمامها برعايتها الصحية أثناء الحمل ففي حين أن 62% من النساء الأميات لم يتلقين رعاية صحية تتناقص النسبة بشكل واضح مع زيادة المستوى التعليمي.

5-3-6-2 الإشراف على الولادة:

تتعرض الأمهات لكثير من الأمراض إثناء الحمل والولادة وتوفير الرعاية الصحية للأم قبل وأثناء الحمل والولادة وتوفير خدمات توليدية يسهل الحصول عليها وذات كفاءة عالية من أهم أولويات القطاع الصحي والتي من خلالها نضمن الحفاظ على صحة الأم والطفل.

جدول رقم (5-15) التوزيع النسبي للنساء اللاتي ذكرن وجود تعقيدات طبية أثناء الولادة، ونسبة اللاتي لم يستدعين أحد واللاتي استدعين طبيب حسب بعض الخصائص

الخصائص	لا أحد	طبيب	داية	قابلة	أخرى	كن بالمستشفى فعلاً	العدد
مكان الإقامة							
حضر	27.2	40.6	6.9	12.0	3.2	8.9	492
ريف	53.0	16.1	9.2	5.6	9.3	5.7	2582
المستوى التعليمي							
أميات	52.1	16.7	8.8	6.2	9.0	6.3	2507
تقرأ وتكتب	43.4	31.5	7.2	4.4	5.4	7.3	268
ابتدائي	29.1	35.7	13.2	9.7	6.2	3.9	132
إعدادي	25.2	37.2	9.3	16.6	6.7	4.1	89
ثانوي فأكثر	26.1	42.6	7.3	12.4	1.1	7.9	79
الإجمالي	**48.9**	**20.1**	**8.8**	**6.7**	**8.3**	**6.2**	**3075**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

أظهرت نتائج المسح أن ما يقرب من نصف النساء لم يستشرن احد عند تعرضهن لبعض الأمراض أثناء الولادة وان 20% من الحالات فقط استشرن طبيب، وعلى مستوى الحضر والريف يلاحظ أن ارتفاع النسبة في الحضر إلى حوالي 41% مقابل 16% في الريف.

5-3-6-3 مكان الولادة:

من المعروف أن توفر العناية الصحية بالأم أثناء الحمل والولادة وبعد الولادة يعتبر من الأمور الأساسية التي تؤدي إلى انخفاض نسبة وفيات الأمهات.

جدول رقم (5-16) التوزيع النسبي لآخر مولود حي حسب مكان الولادة وبعض الخصائص خلال السنوات الخمس السابقة للمسح

الخصائص	المنزل	مستشفى عام	مستشفى أو عيادة خاصة	أخرى	العدد
العمر					
19-15	69.3	21.9	5.2	3.6	887
34-20	78.0	15.5	3.2	3.3	5029
49-35	79.0	14.8	3.2	3.0	1649
ترتيب المولود					
الأول	59.8	27.0	7.8	5.4	966
3-2	77.7	16.7	3.2	2.4	2037
5-4	80.2	14.6	2.6	2.6	1625
+6	80.9	13.0	2.7	3.4	2937
مكان الإقامة					
حضر	59.5	30.9	6.7	2.9	1670
ريف	82.2	12.0	2.5	3.3	5894
المستوى التعليمي					
أميات	81.6	12.7	2.4	3.3	5817
تقرأ وتكتب	67.5	25.7	4.5	2.3	716
ابتدائي	61.3	28.1	7.7	2.9	458
إعدادي	59.8	29.1	7.6	3.5	298
ثانوي فأكثر	53.6	30.4	11.4	4.6	275
الإجمالي	**77.2**	**16.1**	**3.5**	**3.2**	**7564**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

أظهرت نتائج المسح اليمني لصحة الأسرة أن 77.2% من نساء عينة المسح قد تمت ولادتهن في المنزل وإذا ما نظرنا حسب مكان الإقامة نجد إن ما نسبته 82.2% من النساء في الريف قد تمت ولادتهن في المنزل مقابل 60% منهن في الحضر ونجد إن 82% من النساء الأميات ولدن في المنزل وتنخفض النسبة كلما ارتفع المستوى التعليمي ثانوي فأكثر 53%.

ومن الجدول يظهر أن النساء صغيرات السن يلدن بنسبة كبيرة في المستشفى العام أو الخاص مقارنة بالفئات العمرية الأكبر (حوالي الربع).

وأن النساء في الحضر أكثر إقبالاً على الولادة بالمستشفيات وذلك لقربها من المراكز والمدن بعكس الريفيات والسبب يعود إلى عدم توفر مراكز قريبة ، والولادات في المنشآت الصحية تزيد عند النساء الأكثر تعليماً.

شكل رقم (9) التوزيع النسبي لآخر مولود حي حسب مكان الولادة خلال السنوات الخمس السابقة للمسح

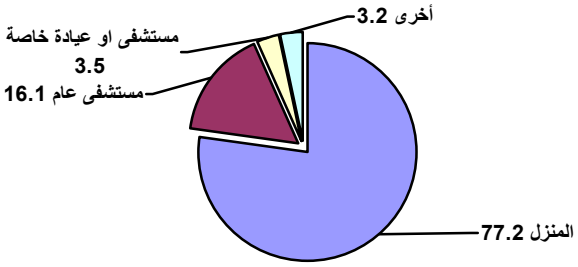

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

4-6-5 تنظيم الأسرة:

أولت اليمن أهمية خاصة بتنظيم الأسرة ضمن سياستها السكانية والصحية مع التأكيد على إعطاء الخيار للزوجين لتحديد عدد الأطفال الذين يرغبون في إنجابهم وذلك لتحقيق أهدافهم في التخطيط العائلي وتجنب الحمل عند عدم الرغبة فيه والمباعدة بين الحمل.

جدول (5-17) نسبة النساء اللاتي يستخدمن وسائل تنظيم الأسرة حسب الوسيلة المستخدمة فئات العمر والمستوى التعليمي ومكان الإقامة

الخصائص	وسيلة حديثة	وسيلة تقليدية	الوسيلة المستخدمة حالياً						عدد السيدات
			حبوب	لولب	رضاعة	فترة أمان	عزل	وسائل أخرى	
العمر									
19-15	5.2	4.6	3.1	1.6	3.4	0.5	0.7	0.5	835
24-20	10.4	7.9	6.4	2.9	5.3	0.8	1.7	1.1	2143
29-25	13.2	11.1	7.0	3.9	7.2	1.9	2.0	2.3	2111
34-30	16.7	12.6	8.6	4.4	7.5	2.4	2.6	3.8	1605
39-35	18.5	11.3	7.6	4.1	5.8	2.4	2.7	7.2	1701
44-40	16.3	10.4	5.8	3.6	4.6	2.5	3.1	7.1	1265
49-45	9.8	6.5	2.2	1.1	3.4	1.0	1.9	6.7	955
الإقامة									
حضر	27. 0	13.8	12.2	8.8	4.5	3.5	3.5	8.4	2511
ريف	9.2	8.4	4.5	1.7	6.1	1.2	1.0	3.1	8105
المستوى التعليمي									
أمية	10.5	8.8	4.5	2.1	6.0	1.0	1.6	4.1	8226
تقرأ وتكتب	19.4	12.3	10.1	5.3	5.2	2.7	4.2	4.2	983
ابتدائي	25.2	14.0	12.5	9.6	4.4	5.0	4.5	3.2	616
إعدادي	22.5	12.9	12.4	7.3	5.1	5.0	2.7	2.9	391
ثانوية فأكثر	32.6	12.2	18.3	10.8	2.6	5.2	4.4	3.5	401
الإجمالي	**13.4**	**9.7**	**6.3**	**3.4**	**5.7**	**1.7**	**2.1**	**3.9**	**10616**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

يلاحظ من الجدول رقم 5-17 أن نسبة استخدام الوسائل أعلى كثيراً في الحضر منها في الريف سواء الوسائل الحديثة أو التقليدية حيث بلغت نسبة استخدام الوسائل الحديثة 27.0% مقابل 9.2%، كما بلغت النسبة في استخدام الوسائل التقليدية 13.8% مقابل 8.4%.

جدول رقم (5-18) نسبة النساء المتزوجات حالياً (15-49) اللاتي يستخدمن حالياً وسائل تنظيم الأسرة حسب نوع الوسيلة المستخدمة

الوسيلة المستخدمة	النسبة
الحبوب	6.3
اللولب	3.4
الحقن	1.3
رغويات جيلي	0.1
العازل الواقي للرجال	0.4
التعقيم للنساء	1.7
التعقيم للرجال	0.1
مجموع الوسائل الحديثة	13.4
فترة الأمان	1.7
العزل	2.1
الرضاعة الطبيعية	5.7
أخرى	0.2
مجموع الوسائل التقليدية	9.7
إجمالي	**23.1**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

يلاحظ من الجدول رقم 5-18 أن 23.1% من النساء يستخدمن وسيلة من وسائل تنظيم الأسرة حديثة كانت أو تقليدية و الحبوب هي أكثر الوسائل انتشاراً إذ تستخدمها 6.3% من النساء تليها إطالة فترة الرضاعة بنسبة 5.7% كما يأتي في المرتبة الثالثة استخدام اللولب بنسبة 3.4%.

عموماً فإن معدلات انتشار الوسائل منخفض وهذا ينبهنا إلى أهمية التوعية وضرورة توفير الخدمة في الحضر والريف بصورة سهلة.

5-6-4-1 المباعدة بين المواليد:

أن المباعدة بين المواليد هي إحدى أهداف استخدام وسائل تنظيم الأسرة على أساس أن الولادات تؤثر سلباً على صحة الأم والطفل في آن واحد وأن التباعد بين المواليد يحافظ على صحة الأم ويخفض من نسبة وفيات الأمهات ويؤثر في فرصة بقاء المواليد الأطفال على قيد الحياة وكلما كانت الفترة قصيرة بين المواليد ازدادت مخاطر الوفاة.

يظهر من الجدول رقم 5-19 أن النسبة العظمى من النساء 43% ترى أن عامين هي الفترة المناسبة للتباعد بين كل مولودين وأن حوالي 26% منهن يرون أن الفترة المثلى هي 3 سنوات وبمتوسط عام 2.8 سنة. وتقل الفترة المثلى بين المولودين عند النساء في الريف بنظيرتهن في الحضر، والتباين واضح حسب المستوى التعليمي أن النساء الأميات فضلن في المتوسط فترة 2.7 سنة في حين أن النساء الأكثر تعليماً يرين أن 3.3 سنة هي الفترة الأنسب للمباعدة بين الولادات.

جدول رقم (5-19) التوزيع النسبي للنساء المتزوجات أو السابق لهن الزواج (15-49) سنة حسب الرأي في المدة المثلى بين مولودين متتاليين

الخصائص	أقل من سنة	1	2	3	4	5 فأكثر	إجابات أخرى	متوسط الفترة	عدد النساء
مكان الإقامة									
حضر	0.1	4.1	33.5	28.1	17.8	15.6	0.8	3.1	2713
ريف	0.2	8.4	45.9	25.4	10.3	8.1	1.6	2.7	8579
المستوى التعليمي									
أميات	0.2	8.8	45.4	25.0	10.6	8.5	1.7	2.7	8747
تقرأ وتكتب	0.1	2.9	36.8	30.8	16.5	11.9	0.9	3.0	1043
ابتدائي	0.1	3.7	34.0	26.6	18.7	16.1	0.8	3.2	661
إعدادي	0.2	1.6	35.8	30.4	15.7	15.5	0.8	3.2	417
ثانوي +	0.0	1.9	28.9	32.0	19.1	17.7	0.4	3.3	425
الإجمالي	0.1	7.4	42.9	26.1	12.1	9.9	1.4	2.8	11292

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

5-6-5 الأمراض المزمنة:

أن الأمراض المزمنة والأخطار الصحية تؤثر على صحة الإنسان وتنتج عن سلوك الإنسان نفسه. والأمراض لها آثار مباشرة من النواحي الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع وما تسببه من نقص في إنتاجية المصابين وقد تؤدي إلى الوفاة المبكر إضافة إلى الإنفاق على توفير العلاج والفحوص وكذلك المعاناة التي يعاني منها المصاب نفسه.

جدول رقم (5-20) النسبة المئوية لانتشار الأمراض المزمنة حسب نوع المرض ومكان الإقامة والنوع

نوع المرض	النوع		مكان الإقامة		الجملة
	رجال	نساء	حضر	ريف	
ارتفاع ضغط الدم	0.8	1.5	1.6	1.0	1.1
السكري	0.7	0.5	1.1	0.4	0.6
أمراض المعدة	1.8	3.9	1.9	3.1	2.9
الأنيميا	0.5	1.9	0.8	1.3	1.2
أمراض القلب	0.6	0.5	0.7	0.5	0.5
أمراض الكلى	2.4	2.9	1.7	2.9	2.6
أمراض الكبد	0.5	0.5	0.4	0.5	0.5
المفاصل	1.0	2.7	1.7	1.9	1.8
صداع مزمن	0.3	0.7	0.2	0.6	0.5
الربو	0.6	0.6	0.6	0.6	0.6

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

إن أمراض المعدة والكلى والمفاصل وضغط الدم والأنيميا من الأمراض الأكثر انتشاراً بين النساء حيث بلغت نسبة النساء المصابات بأمراض المعدة والكلى والمفاصل 3.9%، 2.9%، 2.7% مقابل 1.8%، 2.4%، 1.0% على التوالي، ونلاحظ التفاوت في نسب الإصابة ببعض الأمراض حسب مكان الإقامة حيث ترتفع نسبة الإصابة بارتفاع ضغط الدم والسكري في الحضر عنها في الريف، وترتفع نسبة الإصابة بأمراض المعدة والكلى في الريف عما هو عليه في الحضر.

1-5-6-5 التدخين:

يحتوى التبغ على مواد سامة تؤذي أجهزة الجسم حيث أثبتت البحوث الطبية إن التدخين سبب رئيسي لأمراض القلب والشرايين والإصابة بالسرطان وكثير من الأمراض التي تسهم في ارتفاع نسبة الوفيات.

جدول رقم (5-21) التوزيع النسبي للأفراد (10 سنوات فأكثر) حسب الموقف من التدخين ومكان الإقامة والنوع

الموقف من التدخين	مكان الإقامة		النوع		الجملة
	حضر	ريف	رجال	نساء	
مدخن حالياً	19.4	18.8	27.4	10.3	18.9
مدخن في السابق	3.5	4.4	5.4	3.0	4.2
غير مدخن	76.5	76.2	66.6	86.2	76.3
غير محدد	0.6	0.6	0.6	0.5	0.5
الإجمالي	**15030**	**46568**	**31094**	**30504**	**61598**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م – التقرير الرئيسي.

أظهرت نتائج المسح اليمني لصحة الأسرة أن نسبة المدخنين حالياً تبلغ 19% وان الذين توقفوا عن التدخين بلغت 4.2% وأن نسبة المدخنين حالياً من الرجال تفوق 27% مقابل نحو 10% عند النساء.

2-5-6-5 الإعاقة:

تشكل الإعاقات مشكلة اجتماعية سواء للمعوق نفسه أو لأسرته وتستدعي توجيه الجهود للحد منها ، أن رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي وتطوير الخدمات الصحية والرعاية الاجتماعية إضافة إلى التوعية الصحية والحد من زواج الأقارب وتحسين الظروف البيئية والقضاء على العادات الاجتماعية والصحية السيئة كل ذلك يساهم في خفض الإعاقات وتخفيف آثار ها السلبية على المعوقين وأسرهم ومجتمعهم.

جدول رقم (5-22) : التوزيع العددي والنسبي للمعاقين حسب الحالة الحضرية والمحافظة

المحافظة	حضر		ريف		الإجمالي	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
إب	5872	6.48	38099	13.17	43971	11.57
أبين	1723	1.90	5606	1.94	7329	1.93
الأمانة	24149	26.64	532	0.18	24681	6.50
البيضاء	1808	2.00	6865	2.37	8673	2.28
تعز	9367	10.33	42649	14.74	52016	13.69
الجوف	1172	1.29	7768	2.69	8940	2.35
حجة	2290	2.53	27314	9.44	29604	7.79
الحديدة	14728	16.25	33670	11.64	48398	12.74
حضرموت	6740	7.44	9463	3.27	16203	4.26
ذمار	2812	3.10	24718	8.55	27530	7.25
شبوة	917	1.01	5965	2.06	6882	1.81
صعده	2292	2.53	12612	4.36	14904	3.92
صنعاء	481	0.53	16006	5.53	16487	4.34
عدن	10519	11.61	0	0	10519	2.77
لحج	984	1.09	12563	4.34	13547	3.57
مأرب	327	0.36	2988	1.03	3315	0.87
المحويت	429	0.47	10478	3.62	10907	2.87
المهرة	491	0.59	557	0.19	1048	0.28
عمران	2566	2.83	11832	4.09	14398	3.79
الضالع	859	0.95	7781	2.69	8640	2.27
ريمه	113	0.12	11819	4.09	11932	3.14
الإجمالي	**90639**	**100**	**289285**	**100**	**379924**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2004م.

يظهر من الجدول رقم 5-22 أن إجمالي المعاقين على مستوى الجمهورية حوالي 379,924 حالة منهم 90639 في الحضر و 289285 في الريف، أما على مستوى المحافظات فالنسبة مرتفعة في تعز والحديدة و إب مقارنة ببقية المحافظات بنسبة 13.7%، 12.7%، 11.6% على التوالي.

1-2-5-6-5 أنواع الإعاقات:

إن نسبة المعاقين للرجال بلغت 56.7% مقابل 43.3% عند النساء ويظهر من الإعاقة حسب النوع أن إعاقة النظر والإعاقة المزدوجة، وإعاقة السمع هي من أكثر الإعاقات انتشاراً بين النساء حيث بلغت 48.2% ، 48.4%، 46.8% بينما يظهر أن التخلف العقلي وصعوبة الإمساك بالأشياء ، وصعوبة النطق من الإعاقات الأكثر انتشاراً بين الرجال بنسبة 67.9% ، 64.1% ، 60.4%، انظر الجدول رقم 5-23.

جدول رقم (5-23) : التوزيع العددي والنسبي للمعاقين بحسب نوع الإعاقة والنوع

نوع الإعاقة	رجال		نساء		الإجمالي	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
صعوبة الأبصار	37486	51.83	34845	48.17	72331	100
صعوبة سماع الأصوات	21578	53.18	19001	46.82	40579	100
صعوبة النطق	10674	60.39	7002	39.61	17676	100
صعوبة سماع الأصوات والنطق معاً	8420	55.06	6873	44.94	15293	100
صعوبة السير	45808	57.08	34448	42.92	80256	100
صعوبة حركة الجسم	14144	55.05	11549	44.95	25693	100
صعوبة الإمساك بالأشياء	11265	64.14	6297	35.86	17562	100
صعوبة ذهنية	37317	67.88	17657	32.12	54974	100
صعوبة مزدوجة (أكثر من صعوبة)	27696	51.60	25982	48.40	53678	100
غير مبين	1115	59.25	767	40.75	1882	100
الإجمالي	**215503**	**56.72**	**164421**	**43.28**	**379924**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2004م.

2-2-5-6-5 أسباب الإعاقات:

إن الإعاقات التي سببها السلاح أو الألغام الأرضية أكثر انتشاراً بين الرجال على وجه التحديد حيث بلغت نسبة الإعاقات التي سببها سلاح 88.9% ولغم أرضي 83.6%، أما الإعاقات التي سببها كبر السن ترتفع عند النساء أكثر من الرجال 56.3%.

جدول رقم(5-24) التوزيع العددي والنسبي للمعاقين بحسب سبب الإعاقة والنوع

سبب الإعاقة	رجال		نساء		الإجمالي	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
خلقي (منذ الولادة)	58463	58.44	41576	41.56	100039	100
إصابة عمل	9751	78.25	2711	21.75	12462	100
حادث عارض	9885	77.61	2851	22.39	12736	100
حادث سير	27698	65.51	14583	34.49	42281	100
أمراض	48438	57.40	35947	42.60	84385	100
إصابة سلاح	5674	88.88	710	11.12	6384	100
لغم أرضي	1530	83.61	300	16.39	1830	100
كبر السن	46490	43.69	59928	56.31	106418	100
غير مبين	7574	56.57	5815	43.43	13389	100
الإجمالي	**215503**	**56.72**	**164421**	**43.28**	**379924**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2004م.

5-6-5-3 الأورام الخبيثة (السرطان):

أظهرت نتائج المسح اليمني لصحة للأسرة أن نسبة النساء المتزوجات أو السابق لهن الزواج واللاتي ذكرن أنهن يعانين من أي نوع من أنواع الأورام الخبيثة (السرطان) 3.5 في الألف إذ أن نحو 40 امرأة من مجموع النساء 11292 قد ذكرن معاناتهن مع المرض وأن نسبة كبيرة منهن تزيد عن النصف لم يعرفن نوع الورم.

وأكثر أنواع السرطان انتشاراً هو سرطان الجلد 15.5% وسرطان الرحم 9.1% وسرطان القولون 8.5% وسرطان الثدي 5.9%.

5-6-5-4 الإصابة بفيروس الإيدز:

الإيدز: يعني مجموعة متباينة من الأعراض المرضية التي تحدث نتيجة انهيار الجهاز المناعي في جسم الإنسان المصاب بفيروس الايدز مما يجعله عرضة لكثير من الأمراض المعدية والأمراض السرطانية التي تودي بحياته، ويقدر عدد الأحياء المصابين بالفيروس والمرض حتى عام 2005م بأكثر من 40 مليون حالة على مستوى العالم، أما عدد الحالات المسجلة رسمياً في اليمن فتقدر بنحو 1821 إصابة حتى بداية عام 2006م.

5-6-5-4-1 المعرفة بطرق العدوى:

يبين الجدول رقم 5-25 أن معظم النساء اللاتي يعرفن بمرض الإيدز أجمعن على أن الاتصال الجنسي هو المصدر الرئيسي للإصابة بنسبة 85% وتزيد هذه النسبة في الحضر عنها في الريف 91% ، 80%، وتزيد المعرفة بطرق العدوى الأخرى عند النساء الأكثر تعليماً مقارنة بالأقل تعليماً وكذلك في الحضر مقارنة بالريف.

جدول رقم (5-25) النسبة المئوية للنساء المتزوجات أو السابق لهن الزواج (15-49)

اللاتي يعرفن طرق العدوى بمرض الإيدز حسب مكان الإقامة والمستوى التعليمي

الخصائص	الاتصال الجنسي	نقل الدم	عدم استخدام الواقي الذكري	الحقن المتعدد	استعمال آلات حادة	من الأم إلى الجنين	لدغ البعوض	أخرى	العدد
مكان الإقامة									
حضر	91.4	44.2	6.6	28.4	29.4	10.8	2.2	5.2	2079
ريف	79.7	29.4	1.5	10.9	13.0	4.8	1.1	2.5	2869
المستوى التعليمي									
أميات	80.6	27.5	2.0	11.5	13.2	4.4	1.2	3.3	2979
تقرأ وتكتب	87.9	41.6	3.9	20.2	20.2	5.6	1.4	3.0	707
ابتدائي	88.5	46.7	4.1	21.2	25.9	8.2	0.9	2.7	503
إعدادي	95.3	57.9	5.4	27.9	31.5	13.0	1.9	6.3	353
ثانوية +	98.9	77.1	13.0	52.4	49.7	25.4	5.0	6.1	406
الجملة	84.6	37.7	3.6	18.2	19.8	7.3	1.6	3.6	4948

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– المسح اليمني لصحة الأسرة 2003- التقرير الرئيسي.

2-4-5-6-5 المعرفة بطرق الوقاية:

أن نسب طرق الوقاية من مرض الإيدز ارتبطت بمعرفة طرق انتقال العدوى لذلك فأن نسبة من يرون أن تجنب العلاقات الجنسية غير الشرعية هي النسبة الغالبة 81% ويلعب التعليم دوراً هاماً في الإلمام بمعرفة طرق الوقاية من مرض الإيدز حيث ترتفع المعرفة بالطرق المختلفة للوقاية منه بارتفاع المستوى التعليمي.

جدول رقم (5-26) النسبة المئوية للنساء المتزوجات والسابق لهن الزواج اللاتي يعرفن مصدر مرض الإيدز حسب معرفتهن بوسائل الوقاية ومكان الإقامة والمستوى التعليمي

الخصائص	تجنب العلاقات غير الشرعية	استخدام الواقي الذكري	عدم نقل دم ملوث	تجنب استخدام الحقن غير المعقمة	عدم استعمال أدوات حادة	العدد
مكان الإقامة						
حضر	82.1	5.8	41.0	26.3	24.1	2079
ريف	80.4	1.3	20.4	9.9	8.9	2869
المستوى التعليمي						
أميات	80.7	1.7	19.8	10.1	9.4	2979
تقرأ وتكتب	81.4	3.7	33.1	17.2	16.7	707
ابتدائي	83.2	3.6	37.0	22.9	19.7	503
إعدادي	82.2	4.2	48.7	28.4	23.7	353
ثانوي +	80.4	11.9	63.6	47.2	42.7	406
الإجمالي	81.1	3.2	29.1	16.8	15.3	4948

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– المسح اليمني لصحة الأسرة 2003- التقرير الرئيسي.

5-7 المراجع:-

1. الجهاز المركزي للإحصاء- كتاب الإحصاء السنوي لعام 2005م.
2. الجهاز المركزي للإحصاء- لمسح اليمني لصحة الأسرة 2003- التقرير الرئيسي.
3. الجهاز المركزي للإحصاء- بيانات التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت لعام 2004م.

الفصل السادس

التشغيل والعمل

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة:

يهدف هذا الفصل إلى إبراز الفجوة بين النساء والرجال في مجال النشاط الاقتصادي وبخاصة فيما يتعلق بالتركيب العمري والنوعي والحالة العملية ومعدلات النشاط الاقتصادي ... الخ من واقع النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م وهي احدث البيانات التي أصدرها الجهاز المركزي للإحصاء.

يتكون هذا الفصل من محورين هما:

الأول: مساهمة المرأة في قوة العمل.

الثاني: مساهمة النساء في القطاع غير المنظم.

حيث يتناول المحور الأول القوى البشرية والنشطين اقتصادياً (15 سنة فأكثر) ومساهمة النساء والرجال في العمل بحسب الحالة الحضرية والتركيب العمري ومعدلات المشاركة في النشاط الاقتصادي ونسبة الإعالة الاقتصادية ومعدلات البطالة والعاملين بحسب الحالة العملية وبحسب المهن ... الخ.

أما المحور الثاني فيتناول أهمية وتعريف القطاع غير المنظم ومساهمة النساء في هذا القطاع بحسب الحالة الحضرية وموقع العمل ومتوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة والمهنة الرئيسة والحالة العملية والمستوى التعليمي والفئات العمرية.

ويخلص الفصل إلى عمل دراسة ومقارنة بين مساهمة النساء والرجال في العمل في المجالات المذكورة آنفاً وتوفير بيانات حديثة للمهتمين بالإحصاءات النوعية وإبراز المشاكل التي تواجهها النساء في مجال العمل.

6-1 أهم التعاريف والمفاهيم:

6-1-1 الأفراد النشطين اقتصادياً:

يشمل كل الأشخاص من كلا الجنسين البالغين (15 سنة فأكثر) الذين يمثلون العرض المتاح للعمل لإنتاج السلع والخدمات الاقتصادية ويعرفون من نشاطهم بالحالات التالية:

أ- المشتغل:

هو الفرد– ذكراً أو أنثى – البالغ من العمر (15 سنة فأكثر) الذي زاول عملاً إنتاجياً ذا قيمة اقتصادية سواء كان هذا العمل في إنتاج السلع أو في تقديم الخدمات وسواءً كان صاحب عمل أو عمل لحسابه أو عمل بأجر نقدي أو عيني أو مشارك مع الأسرة أو متدرب / متطوع داخل أو خارج مسكن الأسرة حتى ولو عمل لساعة عمل واحدة خلال الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م.

ويعتبر الفرد مشتغلاً أيضاً إذا كان مرتبطاً بعمل ولكنه لم يزاوله خلال الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م بسبب (الإجازة أو المرض أو لأسباب أخرى طارئة).

ويعتبر ضمن المشتغلين أيضاً الأفراد الذين لم يزاولوا العمل نتيجة توقف أعمالهم لأسباب اضطرارية مثل تعطل الآلات والبحث عن قطع غيار لها ، كما يعتبر أيضاً ضمن المشتغلين الفرد المزارع الذي لم يعمل فعلياً خلال الشهر السابق للتعداد بسب أن مزرعته بانتظار موسم الزراعة ، الحصاد ، شريطة أن لا يكون قد بحث عن عمل خلال الشهر السابق للتعداد.

ب- المتعطل:

كل فرد ذكر أو أنثى يبلغ من العمر (15 سنة فأكثر) والذين كانوا خلال الشهر السابق للتعداد:

- بدون عمل أي لم يكونوا يمارسون عملاً بأجر أو بدون أجر أو عملاً لحسابهم الخاص أو أصحاب عمل.
- المستعدين حالياً للعمل : أي المستعدين للعمل بأجر أو لحسابهم الخاص خلال الشهر السابق للتعداد .
- الباحثون أو الراغبون في العمل : أي أولئك الذين اتخذوا خطوات محددة (خلال الشهر السابق للتعداد) للبحث عن عمل بأجر أو لحسابهم الخاص أو كأصحاب عمل .

وتنقسم هذه الحالة إلى فئتين هما:

I. متعطل سبق له العمل:

هو الفرد ذكراً أو أنثى البالغ من العمر (15 سنة فأكثر) الذي لم يعمل خلال الشهر السابق للتعداد وخلال تعطله هذا يبحث عن عمل ولكنه لم يجده ، في حين أنه قبل تعطله الحالي سبق وأن مارس عملاً ما خلال فترة زمنية من حياته ولديه استعداد للعمل، أما بالنسبة لأصحاب العمل أو الذين يعملون لحسابهم ، المتوقفة مشاريعهم حينها خلال الشهر السابق للتعداد فيعتبرون سبق لهم العمل.

II. - متعطل لم يسبق له العمل:

هو الفرد ذكراً أو أنثى البالغ من العمر (15 سنة فأكثر) الذي لم يسبق له ممارسة أي عمل خلال حياته ولكنه يبحث عن العمل لأول مرة وتوجد لديه الرغبة والاستعداد للعمل (أولا يبحث ولكنه مستعداً له) ولم يجده خلال الشهر السابق للتعداد.

2-1-6 الأفراد غير النشطين اقتصادياً:

هم الأفراد – ذكور وإناث – البالغين من العمر (15 سنة فأكثر) الذين هم خارج قوة العمل أي لا يدخلون ضمن العرض المتاح للعمل لإنتاج السلع والخدمات الاقتصادية، وهذا يعني أن الأفراد غير النشطين اقتصادياً هم الأفراد الذين لا يعملون ولا يبحثون عن عمل خلال الشهر السابق للتعداد وليس لديهم استعداد للعمل لو أتيحت لهم فرصة العمل، وذلك للأسباب التالية:

أ- التفرغ لأعمال المنزل:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب تفرغه لأعمال المنزل.

ب- التفرغ للدراسة:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب تفرغه للدراسة.

جـ صغر السن:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب صغر سنه (عمره).

د-مكتفي:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب كونه مكتفي أي أنه يعيش من مصادر دخل من ذويه أو من عائد مادي من ريع أرض أو إيجار عقار أو من تحويلات من أقاربه .. الخ ولا يعتبر مكتفي الفرد المتقاعد الذي يعيش على معاشه التقاعدي.

هـ - متقاعد:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل كونه متقاعد ويعيش على راتبه التقاعدي.

و- معاق:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب وجود إعاقة لديه لا تمكنه من ممارسة العمل (غير قادر على العمل).

ز- كبير السن:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يبحث ولا يرغب في العمل بسبب كونه غير قادر على العمل لكبر سنه (عمره).

ح- أخرى:

إذا كان الفرد لا يعمل ولا يرغب ولا يبحث في العمل لأسباب أخرى من غير الأسباب المذكورة آنفاً.

2-6 مفاهيم خصائص قوة العمل:

1-2-6 متوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة:

هي عدد الساعات المستغرقة في العمل أثناء يوم طبيعي (في المتوسط) وينطبق هذا على الأفراد الموجودين في العمل فعلياً والأفراد الغائبين عنه بصفة مؤقتة (إجازة أو مرض) أي أن متوسط ساعات العمل اليومية المعتادة ، هي عدد الساعات التي يستغرقها العامل في اليوم الواحد وفقاً للنظم واللوائح المحددة بموجب تشريعات أو لوائح العمل المعمول بها ، ولا تتضمن ساعات العمل الإضافية (بعد فترة الدوام أو العمل الرسمي).

2-2-6 الحالة العملية:

ويقصد بها الحالة التي يمارس فيها المشتغل (أو كان يمارس فيها المتعطل الذي سبق له العمل) مهنته الرئيسية خلال الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م وتشمل الحالات التالية:

أ- صاحب عمل (لديه مستخدمين):

هو الفرد الذي يعمل / عمل في مشروعه الخاص ويستأجر مستخدمين بأجر نقدي أو عيني سواءً كانوا من أفراد أسرته أو من غير أفراد أسرته.

ب- يعمل لحسابه الخاص (ليس لديه مستخدمين):

هو الفرد الذي يعمل / عمل في مشروعه الخاص ولا يستخدم عمالاً بأجر نقدي أو عيني ويمكن أن يستخدم عمالاً من أفراد أسرته أو من غير أفراد أسرته ولكن بدون أجر نقدي / عيني.

جـ- يعمل بأجر نقدي:

هو الفرد الذي يعمل / عمل لدى الغير أو مع أفراد أسرته مقابل أجر نقدي ويعتبر موظفو الحكومة الذين يعملون بأجر نقدي (عاملون بأجر نقدي).

د- يعمل بأجر عيني:

هو الفرد الذي يعمل / عمل لدى الغير أو مع أحد أفراد أسرته مقابل أجر عيني أي الحصول على عائد عيني مقابل العمل الذي يؤديه.

هـ- مشارك مع الأسرة:

هو الفرد الذي يعمل / عمل مع أحد أفراد أسرته ولا يحصل على أجر نقدي أو عيني مقابل هذا العمل مثلاً (الابن الذي يعمل في متجر أبيه بدون أجر نقدي أو عيني .. وهكذا).

و- متدرب / متطوع:

هو الفرد الذي يعمل / عمل لدى الغير بدون أجر نقدي أو عيني ، ويمكن أن يحصل على مكافأة ، وهذا ينطبق على حالات الأفراد المتدربين الذين يعملون لدى الغير وكذلك المتطوعين الذين يعملون في التدريس بانتظار فرصة التوظيف.

3-6 النشاط الاقتصادي الرئيسي:

يقصد به المجال الذي يزاول الفرد فيه مهنته الرئيسة خلال الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م بصرف النظر عن هذه المهنة.

أ- فالفرد الذي يعمل في منشأة ما يعتبر نشاطه هو نفس نشاط المنشاة التي يعمل بها أو الذي تمارسه المنشاة التي كان يعمل بها الفرد.

ب- أن أهم ما يجب مراعاته هو أن النشاط الاقتصادي يشير إلى نوع النشاط الاقتصادي الرئيسي الذي تقوم به المنشأة التي يعمل بها الفرد ، وليس نوع العمل الذي يزاوله الفرد وعلى سبيل المثال : فأن المستشار القانوني الذي يعمل في الجهاز المركزي للإحصاء نشاطه الاقتصادي هو نشاط الجهاز المركزي للإحصاء ، والطبيب الذي يعمل في مصنع الغزل والنسيج يعتبر نشاطه الاقتصادي صناعة العزل والنسيج وهكذا.

ج- في حالة كون المنشأة التي يعمل بها الفرد تمارس أكثر من نشاط اقتصادي واحد ، فإن النشاط الاقتصادي لذلك الفرد هو نوع النشاط الذي يعتبره الفرد النشاط الاقتصادي الرئيسي للمنشاة التي يعمل بها.

4-6 المهنة الرئيسية الحالية:

هي نوع العمل الرئيسي الذي أداه الشخص المشتغل خلال الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م ، وإذا كان الفرد قد مارس في الشهر السابق للتعداد المنتهي في 2004/12/16م أكثر من مهنة فتسجل المهنة الرئيسية التي يعتبرها الفرد مهنته الرئيسية مثل مراسل، طباع ، كاتب حسابات، مدير إنتاج، مدرس تعليم أساسي، مدرس تعليم ثانوي ، سائق باص / حافلة، مهندس كهربائي، مهندس ميكانيكي، طبيب أسنان.

5-6 المحور الأول: مساهمة المرأة في قوة العمل

1-5-6 القوى البشرية والنشطين اقتصادياً (15 سنة فأكثر):

وفقاً لنتائج سكان العينة (15 سنة فأكثر) ديسمبر 2004م فقد شكل السكان النشطين اقتصادياً (مشتغلين + متعطلين) (نساء ورجال) ما نسبته (38.4%) من سكان العينة (15 سنة فأكثر)، بينما شكل غير النشطين اقتصادياً حوالي (54.7%) وغير مبين حالة العمل (2.0%) (المصدر جدول رقم (1/6).

جدول رقم (6-1) : التوزيع النسبي لإجمالي سكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب فئات العمر والنوع والعلاقة بقوة العمل

الفئات العمرية	إجمالي السكان (15 سنة فأكثر)		السكان النشطين اقتصادياً		السكان غير النشطين اقتصادياً		غير مبين حالة العمل	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
19-15	22.0	22.4	20.0	11.6	22.2	45.1	22.3	39.0
24-20	17.1	17.2	21.4	17.3	16.5	16.6	21.0	22.4
29-25	14.2	13.6	18.5	17.1	13.7	5.9	15.6	11.2
34-30	8.9	9.2	10.8	12.4	8.7	2.5	8.0	5.3
39-35	9.1	8.3	9.2	11.1	9.1	2.2	7.6	4.1
44-40	6.8	6.6	6.7	8.7	6.9	2.0	5.9	2.6
49-45	5.7	5.4	4.7	6.9	5.9	2.1	4.8	1.8
54-50	4.5	4.7	3.2	5.6	4.6	3.0	4.2	2.6
59-55	2.7	2.8	1.5	3.0	2.8	2.4	2.1	1.7
64-60	2.9	3.1	1.5	2.7	3.0	4.0	2.6	2.3
65+	6.1	6.7	2.2	3.4	6.5	13.8	5.8	6.7
غير مبين	0.1	0.1	0.2	0.1	0.0	0.1	0.1	0.3
%	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
الإجمالي المطلق	**491392**	**488977**	**45715**	**330958**	**433045**	**152692**	**12632**	**5327**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

ويبين الجدول أدناه رقم (2/6) تدني نسبة النساء النشيطات اقتصادياً بالمقارنة بالرجال ، حيث وصلت هذه النسبة حوالي (9.3%) للنساء و (67.7%) للرجال من إجمالي سكان العينة (15 سنة فأكثر) لكل من النساء والرجال. وهذا التدني في نسبة النساء النشيطات اقتصادياً بالمقارنة بالرجال يدل على ضعف مشاركة المرأة في الاقتصاد الوطني الأمر الذي يفسر الأسباب والعوامل التي أعاقت استيعاب المرأة في سوق العمل ومن أهمها:

- العادات والتقاليد الاجتماعية التي تحد من مساهمة المرأة في بعض الأنشطة الاقتصادية.
- تدني المستوى التعليمي بين النساء بالمقارنة بالرجال.
- الزواج المبكر بين النساء الذي يعيق إلى حد كبير في الدخول إلى سوق العمل وبالذات بعد الإنجاب والتفرغ لتربية الأطفال والأعمال المنزلية.

جدول (6-2) التوزيع النسبي لسكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب النوع العلاقة بقوة العمل

السكان	الإجمالي		حضر		ريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
النشطين اقتصادياً	9.3	67.7	15.6	72.3	6.6	65.3
غير النشطين اقتصادياً	88.1	31.2	81.2	26.6	91.1	33.6
غير مبين حالة العمل	2.6	1.1	3.2	1.1	2.3	1.1
الإجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
	491392	488977	147539	165246	343853	323731

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (1/6) التوزيع النسبي للسكان النشطين اقتصاديا وغير النشطين اقتصاديا في الجمهورية

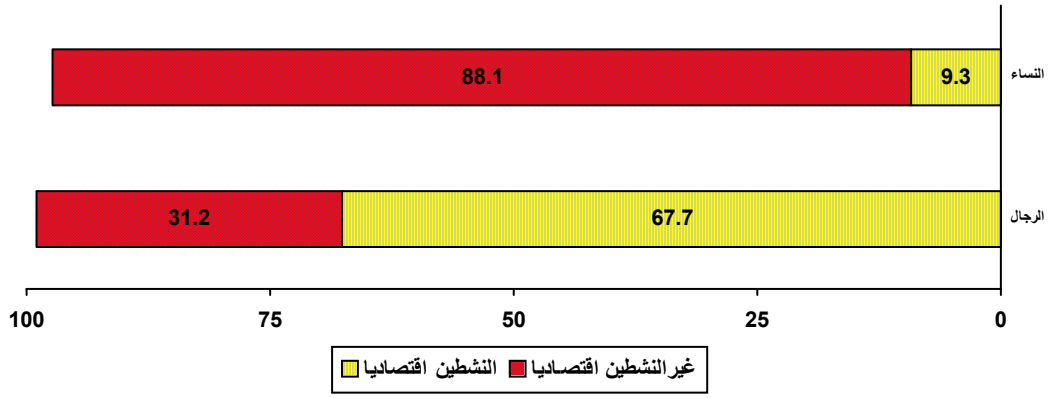

6-5-2 سكان العينة (15 سنة فأكثر) النشطين اقتصادياً:

6-5-2-1 الحجم المطلق والحالة الحضرية:

في ضوء المعطيات الإحصائية الواردة في جدول رقم (3/6) تبين أن إجمالي السكان النشطين اقتصادياً (مشتغلين + متعطلين) بلغ حوالي (376673 فرد) من إجمالي سكان العينة (15 سنة فأكثر) ، وأن نسبة النساء من إجمالي النشطين اقتصاديا بلغت (12.1%) من إجمالي النشطين اقتصادياً منهن (50.5%) في الحضر و (49.9%) في الريف ، من إجمالي قوة عمل النساء ، كما بلغت هذه النسب للرجال ما نسبته (87.9%) من إجمالي النشطين اقتصادياً منهم (36.1%) في الحضر و (63.9%) في الريف من إجمالي قوة عمل الرجال.

وقد توزع النشطين اقتصادياً حسب الحالة الحضرية على النحو التالي: في الحضر بلغت نسبتهم (38.9%) منهم (16.2% من النساء، 83.8% من الرجال). أما في الريف فيشكلون (62.2%) منهم (9.7%) من النساء، (90.3% من الرجال).

جدول رقم (6-3) التوزيع العددي والنسبي لسكان العينة (15 سنة فأكثر)
النشطين اقتصادياً حسب الحالة الحضرية والنوع

الحالة الحضرية	إجمالي النشطين اقتصادياً		النساء		الرجال	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الحضر	142553	38.9	23072	50.5	119481	36.1
الريف	234120	62.1	22643	49.5	211477	63.9
الإجمالي	**376673**	**100.0**	**45715**	**100.0**	**330958**	**100.0**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (2/6) التوزيع النسبي للسكان النشطين اقتصاديا (15 سنة فأكثر) حسب الحالة الحضرية

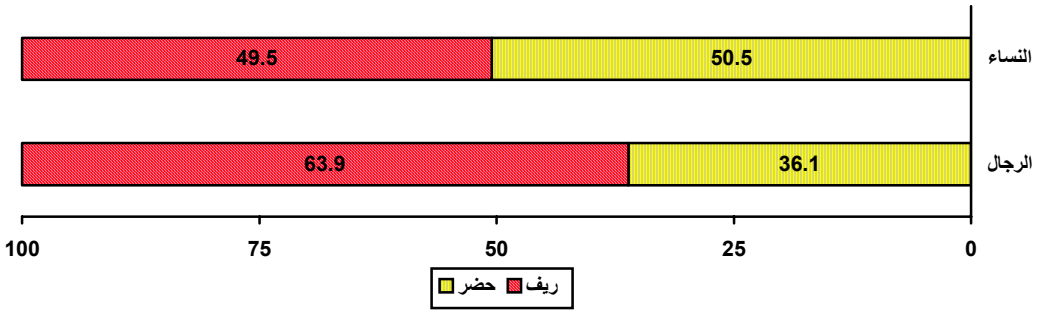

2-2-5-6 التركيب العمري للأفراد النشطين اقتصادياً:

كما يتضح من قراءة التوزيع النسبي للأفراد النشطين اقتصادياً من سكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب الفئات العمرية جدول رقم (4/6) أن قوة العمل تتصف بتزايد نسبة الأفراد من صغار السن ، حيث تجاوزت أعداد الذين تقل أعمارهم عن 45 سنة ما نسبته (86.5%) للنساء و (78.4%) للرجال من إجمالي قوة العمل / النشطين اقتصادياً لكل من النساء والرجال، وهذا الوضع انعكاس طبيعي للتركيب العمري لسكان اليمن.

جدول رقم (4-6) التوزيع النسبي لسكان العينة (15 سنة فأكثر) النشطين اقتصادياً حسب الفئات العمرية والنوع في حضر وريف الجمهورية

الفئات العمرية	الإجمالي		الحضر		الريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
24-15	41.2	28.9	38.8	30.7	44.0	28.0
44-25	45.2	49.4	50.1	50.1	39.1	49.0
64-45	11.0	18.2	8.8	16.7	13.3	19.04
65+	2.2	3.4	1.2	2.4	3.2	4.0
غير مبين	0.2	0.00	0.1	0.1	0.3	0.0
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
	45715	**330958**	**23072**	**119481**	**22643**	**211477**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (3/6) التوزيع النسبي للسكان (15 سنة فأكثر) النشطين اقتصاديا حسب الفئات العمرية في الجمهورية

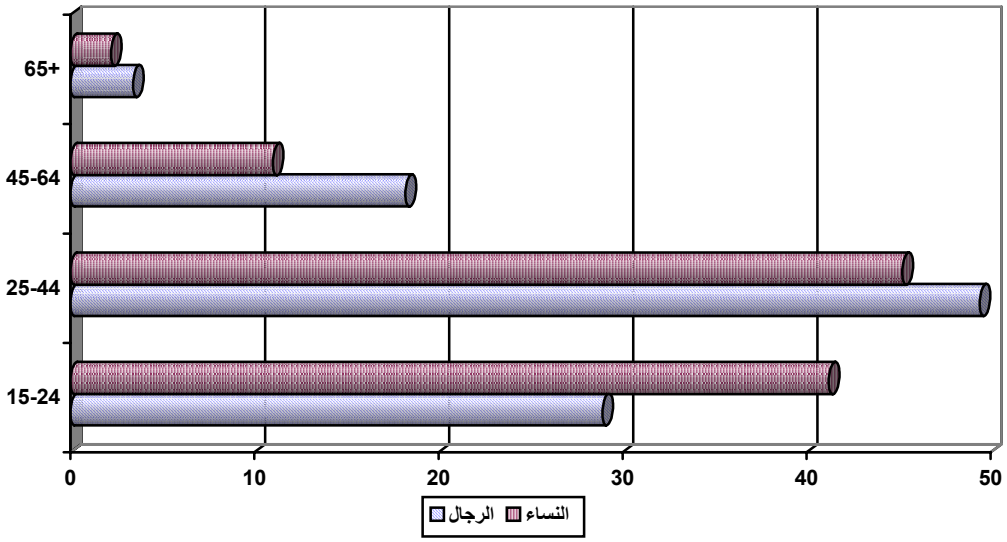

3-5-6 معدلات المشاركة في النشاط الاقتصادي ونسبة الإعالة الاقتصادية:

1-3-5-6 المساهمة الاقتصادية:

يلاحظ من بيانات الجدول أدناه رقم (5/6) معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي حسب الفئات العمرية أن هناك اتجاهاً عاماً لكلا الجنسين نحو انخفاض معدل المشاركة في النشاط الاقتصادي في الفئة العمرية (15-19 سنة)، وربما يعود ذلك إلى زيادة الالتحاق بالتعليم بين صفوف هذه الفئة.

كما يلاحظ أيضاً أن هناك ارتفاعاً تصاعدياً لمساهمة النساء في النشاط الاقتصادي حسب الفئات العمرية ترتفع إلى أقصى حد لها في الفئة العمرية (25-29) عاماً حيث بلغت المساهمة لهذه الفئة العمرية حوالي (12.1%)

وبعد هذه الفئة تبدءا معدلات المساهمة تتناقص تدريجياً.

هذا الانخفاض في معدلات مساهمة النساء في الاقتصادي الوطني حسب العمر بالمقارنة بمعدلات مساهمة الرجال في الاقتصاد الوطني ، يفسر وجود الجزء الأكبر من النساء في العمر (15 سنة فأكثر) هن متفرغات للأعمال المنزلية وتربية الأطفال.

جدول رقم (6-5) معدلات المشاركة لكل من النساء والرجال لسكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب الفئات العمرية

الفئات العمرية	نساء	رجال
19-15	8.5	35.1
24-20	11.6	68.4
29-25	12.1	85.5
34-30	11.3	90.8
39-35	9.4	91.0
44-40	9.2	89.9
49-45	7.7	87.4
54-50	6.7	79.7
59-55	5.4	72.1
64-60	5.0	58.6
65+	3.3	34.5
الإجمالي	**9.3**	**67.7**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (4/6) معدلات المشاركة بقوة العمل حسب الفئات العمرية لسكان العينة (15 سنة فأكثر) في الجمهورية

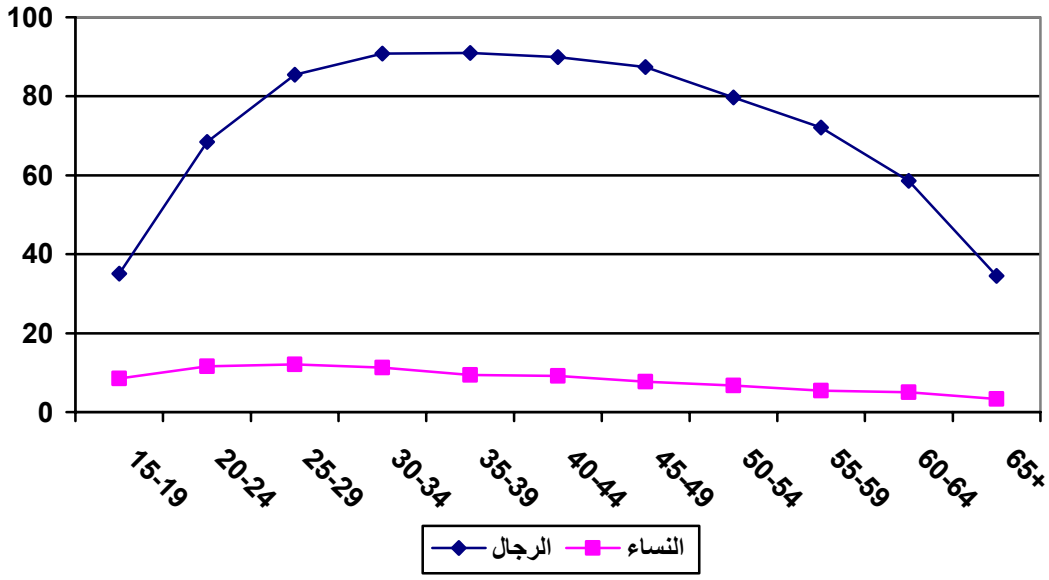

وواضح من الشكل رقم (4/6) من المنحني أن معدلات المشاركة الاقتصادية للنساء حسب الفئات العمرية أقل بكثير عنها عند الرجال بشكل عام.

6-5-3-2 معدلات المساهمة بقوة العمل في الحضر والريف:

يتضح من الجدول رقم (6/6) أن معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي للنساء منخفضة بالمقارنة بمعدلات مساهمة الرجال على مستوى الحضر والريف ، حيث بلغت هذه المساهمة للنساء (15.6%) في الحضر و (6.6%) في الريف، أما بالنسبة لمساهمة الرجال (72.3%) في الحضر و (65.3%) في الريف.

وهذا التدني في معدلات مساهمة النساء في الاقتصاد الوطني بشكل عام وفي الحضر مقارنة بالريف بشكل خاص يدل على الآتي:

- **أن المرأة اليمنية لازالت تعاني من القيود والضوابط الاجتماعية لعمل المرأة.**
- **قيود التعليم والتأهيل المهني التي تحد إلى حد كبير من تعليم وتأهيل المرأة وعدم تهيئتها علمياً إلى الدخول في سوق العمل.**
- **الزواج والإنجاب المبكرين مع ارتفاع تكاليف الحضانات أو عدم إنشائها في المدن.**

جدول رقم (6-6) معدلات المساهمة بقوة العمل في الحضر والريف

الحالة الحضرية	نساء	رجال
حضر	15.6	72.3
ريف	6.6	65.3
جملة	9.3	67.7

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

جدول رقم (6-7) معدلات المشاركة لكل من النساء والرجال في النشاط الاقتصادي في الحضر والريف حسب الفئات العمرية

الفئات العمرية	حضر		ريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال
19-15	10.8	38.8	7.5	43.9
24-20	19.2	70.6	7.8	66.9
29-25	23.1	88.3	7.1	83.9
34-30	21.5	93.8	6.7	89.2
39-35	16.9	94.7	6.2	89.1
44-40	16.4	94.2	6.3	87.5
49-45	12.4	91.4	5.9	85.3
54-50	9.9	81.7	5.5	77.4
59-55	6.9	76.0	4.8	70.4
64-60	6.3	59.9	4.6	58.2
65+	3.8	37.9	3.2	33.4

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (5/6) معدلات المشاركة بقوة العمل حسب الفئات العمرية لسكان العينة (15 سنة فأكثر) في ريف وحضر الجمهورية

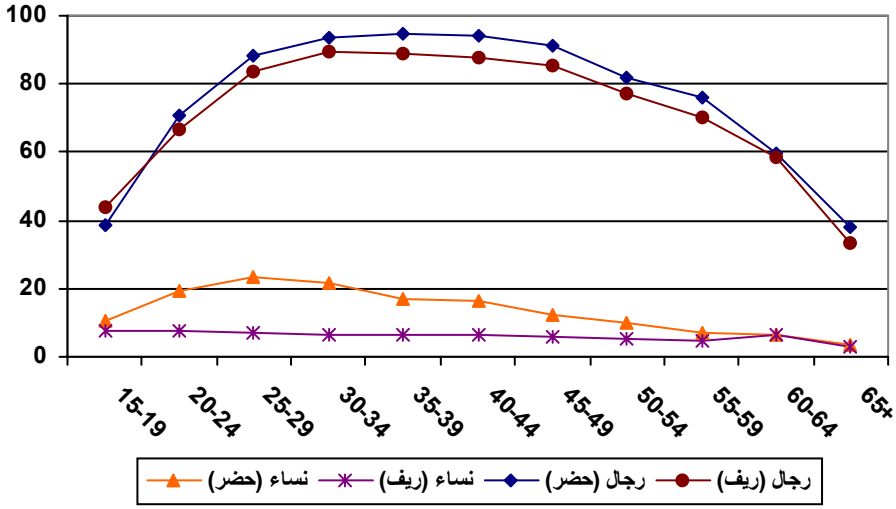

يلاحظ من الشكل السابق بان معدلات المساهمة للنساء في الحضر ترتفع إلى أقصى حد لها في الفئة العمرية (25-29) عاماً ، حيث بلغت نسبة المساهمة لهذه الفئة العمرية حوالي (23.1%)، وبعد هذه الفئة العمرية تبدأ المعدلات تتناقص تدريجياً.

أما بالنسبة للرجال فتصل معدلات المساهمة إلى أقصى حد لها في الفئة العمرية (35-39) عاماً وبلغت هذه النسبة حوالي (94.7%).

أما في الريف فيلاحظ أن معدلات المساهمة للنساء متدنية جداً مقارنة بمعدلات المساهمة للرجال.

عموماً تتأثر معدلات مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي بعدة عوامل، وهو ما يفسر سبب ضعف مشاركتهن في الاقتصاد ، ومن هذه العوامل ، الحالة الزواجية ، الحضرية ، عدم قدرة المرأة بالتوفيق بين الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ومسئوليتها في العمل بالإضافة إلى الحالة التعليمية.

6-5-3-3 نسبة الإعالة الاقتصادية:

إن نسبة الإعالة الاقتصادية في اليمن بلغت حوالي 561 فرد في عام 2004م أي أن كل مائة من أفراد قوة العمل يعولون ما يقرب من 561 فرد في هذا العام، متضمناً أعالتهم لأنفسهم. وهي بذلك تعبر عن العبء الثقيل نسبياً على قوة العمل من قبل فئة السكان خارج قوة العمل، ولاسيما في ظل وجود نسبة عالية من الأطفال في المجتمع اليمني.

ومما لاشك فيه أن عبء الإعالة بين النساء يفوق كثيراً عبء الإعالة بين الرجال وهذا يرجع إلى الانخفاض الكبير في نسبة مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي، كما هن موضح في جدول (5/6).

أما بالنسبة لعبئ الإعالة للصغار أقل من 15 سنة فقد بلغت حوالي (87.0%) وبالنسبة للكبار في سنة +65 عاماً بلغت هذه النسبة حوالي (7.0%).

6-5-4 الأفراد الباحثين عن عمل والراغبين فيه (المتعطلين):

6-5-4-1 معدلات البطالة:

❖ **البطالة:**

يمكن القول بأن مشكلة البطالة ما هي إلا انعكاس لكثير من الاختلالات في الاقتصاد الوطني لبلد ما بالإضافة لعجز الكثير من السياسات التي تتبعها لعلاج هذه الظاهرة والبطالة في اليمن بلغت حوالي (16.3%) من إجمالي قوة العمل عام 2004م أي ما يوازي (61265 فرد) . كما بلغ المعدل أعلى مستوياته بين النساء (39.5%) مقارنة بالرجال (13.1%) .

2-4-5-6 معدلات البطالة في الحضر والريف:

ومن خلال بيانات جدول رقم (8/6) يلاحظ ارتفاع معدلات البطالة في الحضر مقارنة بالريف ، حيث بلغ هذا المعدل (18.8%) من إجمالي النشطين اقتصادياً في الحضر، و (14.7%) من إجمالي النشطين اقتصادياً في الريف.

إن تزايد معدلات بطالة الحضر عن الريف بين النساء والرجال يعود أساساً إلى عوامل الجذب للمدن الرئيسية والمدن الثانوية نتيجة لما تتمتع به هذه المدن من توفر الخدمات العامة إضافة إلى ذلك تمركز الوزارات والمؤسسات الحكومية والخاصة فيها.

جدول رقم (6-8) معدلات البطالة لنساء والرجال في الحضر والريف من إجمالي النشطين اقتصادياً

الحالة الحضرية	الإجمالي	النساء	الرجال
الحضر	18.8	45.8	13.6
الريف	14.7	33.1	12.7
الإجمالي	16.3	39.5	13.1

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (6-6) معدلات البطالة بين النساء والرجال من إجمالي النشطين اقتصاديا في الجمهورية

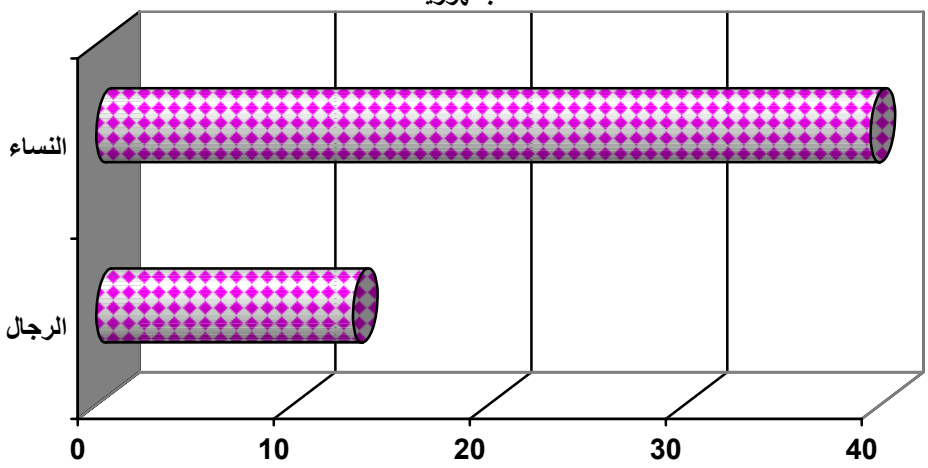

3-4-5-6 معدلات البطالة حسب الفئات العمرية:

يلاحظ من الجدول أدناه رقم (9/6) ارتفاعاً ملحوظاً للعاطلين في الفئتين العمريتين (15-19) ، و (20-24) لكل من النساء والرجال ، وهي الفئات التي تشهد الانتقال من التعليم إلى سوق العمل، الأمر الذي يعكس عن ظاهرتي التسرب وعدم التحاق بالتعليم في صفوف الإناث بالذات وبشكل عام معدلات بطالة النساء أعلى من الرجال حسب السن.

جدول رقم (6-9) معدلات البطالة حسب الفئات العمرية

الفئات العمرية	النساء	الرجال
19-15	51.4	29.5
24-20	52.8	19.5
29-25	41.0	12.3
34-30	31.2	7.9
39-35	29.2	7.1
44-40	26.1	7.7
49-45	24.7	8.0
54-50	19.7	8,4
59-55	16.7	8.5
64-60	14.0	7.9
65+	11.8	6.1

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

6-5-4-4 معدلات البطالة في الحضر والريف حسب الفئات العمرية:

يشاهد من بيانات الجدول رقم (10/6) تركز معدلات البطالة بين صغار السن أو الشباب لكل من النساء والرجال في كل من الحضر والريف ، أي في الفئتين العمريتين (15-19) و (20-24) سنة كما يلاحظ بأن معدلات البطالة عند النساء مرتفعة مقارنة بمعدلات البطالة عند الرجال على مستوى الحضر والريف.

جدول رقم (6-10) معدلات البطالة للنساء والرجال حسب الفئات العمرية في الحضر والريف من إجمالي قوة العمل

الفئات العمرية	الحضر		الريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال
19-15	70.5	32.3	39.4	40.2
24-20	60.9	22.0	42.6	17.9
29-25	42.8	12.9	38.3	12.0
34-30	31.7	7.0	30.5	8.4
39-35	31.0	5.8	27.1	7.8
44-40	26.7	6.0	25.4	8.6
49-45	28.1	6.3	21.9	8.9
54-50	24.1	7.2	16.8	9.1
59-55	21.5	8.9	13.5	8.3
64-60	16.4	8.8	12.9	7.6
65+	19.0	7.3	9.1	5.7
غير مبين	7.7	9.8	1.4	5.7
الإجمالي	**45.8**	**13.6**	**33.1**	**12.7**
	10558	**16308**	**7492**	**26907**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

5-4-5-6 معدلات البطالة حسب المحافظات:

يتضح من خلال البيانات الواردة في الجدول رقم (11/6) أن حوالي (42.6%) من جملة البطالة تتركز في ثلاث محافظات (تعز، الأمانة، الحديدة، إب)، وتبلغ معدلات البطالة عند النساء (20%) في محافظة تعز و (16.8%)
في الأمانة و (15.6%) في الحديدة وهذه المعدلات منخفضة عند الرجال لنفس المحافظات.

جدول رقم (6-11) التوزيع النسبي للباحثين عن عمل والراغبين فيه (المتعطلين) لسكان العينة 15 سنة فأكثر حسب المحافظات

المحافظات	الإجمالي	النساء	الرجال
إب	8.6	7.5	9.1
أبين	3.9	4.0	3.9
الأمانة	13.4	16.8	12.0
البيضاء	2.1	0.9	2.5
تعز	16.3	20.4	14.6
الجوف	1.9	0.2	2.1
حجة	6.4	5.1	7.0
الحديدة	12.9	15.6	11.9
حضرموت	4.5	3.5	4.9
ذمار	3.3	3.0	3.4
شبوة	2,5	0.5	3.4
صعدة	2.2	1.7	2.3
صنعاء	2.2	1.3	2.6
عدن	6.5	7.7	6.0
لحج	5.1	4.6	5.2
مأرب	1.2	0.7	1.4
المحويت	1.7	1.4	1.8
المهرة	0.3	0.1	0.4
عمران	1.5	1.1	1.7
الضالع	1.5	0.9	1.7
ريمة	1.8	1,3	1.8
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**
	61265	**18050**	**43215**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م .

5-5-6 المشتغلون وخصائصهم الاقتصادية:

بلغ عدد المشتغلين وقت إجراء التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت من سكان العينة (15 سنة فأكثر) حوالي (315408 فرد) أي بنسبة (83.7%) من إجمالي السكان النشطين اقتصادياً (15 سنة فأكثر) مقابل (16.26%) عاطلين عن العمل.

ويعتبر معظم المشتغلين في اليمن من الذكور حيث يشكلون (91.23%) من إجمالي المشتغلين ، مقابل (8.77%) من النساء. وسنحاول معرفة خصائص المشتغلين في السطور التالية:

6-5-5-1 توزيع المشتغلين حسب الحالة العملية:

يعتبر التوزيع النسبي للحالة العملية انعكاساً لطبيعة البيئة الاقتصادية والاجتماعية في أي مجتمع كان . ومن قرأه بيانات الجدول أدناه رقم (12/6) يتبين أن المشتغلون بأجر أعلى نسبة من مجموع عدد المشتغلين (58.41%) يليه حسب الأهمية يعمل لحسابه الخاص (ليس لديه مستخدمين) بالمرتبة الثانية والتي تراوحت نسبتهم 24.23%.

وعلى مستوى النوع الاجتماعي يلاحظ أن المشتغلين من الرجال يتمركزون في فئتي العاملون بأجر (59.7%) والعاملون لحسابهم (25.3%) في حين يتمركزن النساء في فئتي العاملون بأجر (45.3%) وفي فئة مشارك مع الأسرة (23.6%). وإذا ما قورنت هذه النسب على مستوى الحالة الحضرية نجد في الحضر النساء العاملات بأجر يشكلن ما نسبته حوالي (74.0%) من إجمالي المشتغلات في الحضر بالمقابل تنخفض هذه النسبة للرجال . أما في الريف نجد نسبة المشتغلين بأجر الرجال (54.1%) من مجموع المشتغلين، وتنخفض هذه النسبة بالنسبة للنساء حيث بلغت (21.5%) وتركز النساء في فئة مشارك مع الأسرة.

والانخفاض الواضح للنساء العاملات بأجر يستدعي العمل على تهيئة الظرف الاجتماعي والاقتصادي أمام النساء للمساهمة في التنمية وبما يؤدي إلى تحسين الظروف المعيشية للأسرة اليمنية وأفرادها.

جدول رقم (6-12) التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب الحالة العملية والنوع في حضر وريف الجمهورية

الحالة العملية	الإجمالي		حضر		ريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
صاحب عمل (لديه مستخدمين)	1.5	4.7	1.4	5.9	1.6	4.1
يعمل لحسابه (ليس لديه مستخدمين)	13.1	25.3	7.6	17.9	17.6	29.5
يعمل بأجر نقدي	42.6	56.8	72.9	67.4	17.5	50.8
يعمل باجر عيني	2.7	2.9	1.1	2.1	4.0	3.3
مشارك مع الأسرة	23.6	7.6	2.9	3.9	40.8	9.7
متدرب / متطوع	1.3	0.2	1.9	0.3	0.7	0.2
غير مبين	15.2	2.5	12.3	2.6	17.6	2.4
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
	27665	**28774 3**	**12514**	**10317 3**	**15151**	**18457 0**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م .

2-5-5-6 توزيع المشتغلين حسب المهنة الرئيسية:

يلاحظ من الجدول أدناه رقم (13/6) أن توزيع النساء المشتغلات حسب المهن يتمركزن في مهنة واحدة وهي الزراعة حيث يعملن بها حوالي (30.7%) من إجمالي المشتغلات في اليمن وهذا يلخص الطبيعة الأسرية لمشاركة المرأة والحالة الريفية لنشاطها كون الزراعة نشاطاً ريفياً والنظرة الاجتماعية التقليدية المتوارثة في النشاط أكثر من كونه مشاركة واعية بالعملية الإنتاجية الهادفة إلى تحقيق الربحية.

كما يلاحظ ارتفاعاً ملحوظاً في بعض المهن التي تمارسها النساء حيث بلغت نسبة المشتغلات في المهن الفتية والاختصاصية المساعدة حوالي (13.8%) من إجمالي المشتغلات ، وهذه المهنة من المهن التي تؤثر على التحسين النوعي للمشتغلات من النساء وتحسين الظروف المعيشية لها ولأسرتها.

الأمـــر الـــذي يعطي مؤشراً لمساهمة المرأة فـــي المهن التـــي يطلق عليها بالمهن الحديثة ، ولا تزال مشاركتها في طورها التأسيســي لمســـاهمة مستقبلية أفضل.

جدول رقم (6-13) التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب المهنة والنوع في حضر وريف الجمهورية

المشتغلين	الإجمالي			الحضر		الريف	
	نساء	رجال	جملة	نساء	رجال	نساء	رجال
القوات المسلحة والأمن	0.4	6.3	5.78	0.4	5.68	3.16	6.64
المشرعون وكبار المسئولين والمديرون	1.4	1.9	1.86	2.82	3.74	0.16	0.88
الاختصاصيون	10.3	4.3	4.78	20.87	7.00	1.56	2.72
الفنيون والاختصاصين المساعدة	13.8	5.8	6.50	23.58	7.18	5.78	5.02
الكتبة	4.9	3.4	3.55	10.32	7.09	0.43	1.36
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	6.2	17.2	16.26	9.40	24.32	3.67	13.26
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	30.7	22.7	23.37	2.94	4.50	53.59	32.82
الحرفيون ومن إليهم	6.2	13.9	13.27	6.33	16.32	5.50	12.63
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	1.2	7.4	6.87	1.49	9.49	0.93	6.26
المهن البسيطة	8.7	14.3	13.78	8.84	11.82	8.62	51.63
غير مبين	16.1	2.8	3.98	12.97	2.84	18.76	2.79
الإجمالي	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**	**100.0**
	27665	**287743**	**315408**	**12514**	**103173**	**15151**	**184570**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

ومن الجدول رقم (14/6) يتبين أن النساء مثلن حوالي (8.8%) من إجمالي المشتغلات في مختلف المهن الرئيسية. وفي الزراعة شكلن حوالي (11.5%) من مجموع المشتغلات في مهنة الزراعة.

جدول رقم (6-14) النساء والرجال حسب تركيب مجموعات المهنة في ديسمبر 2004م

المهنة الرئيسية	النساء	الرجال	الإجمالي	
			النسبة	العدد
القوات المسلحة والأمن	0.54	99.5	100.0	18220
المشرعون وكبار المسئولين والمديرون	6.5	93.5	100.0	5861
الاختصاصيون	18.88	81.11	100.0	15084
الفنيون والاختصاصين المساعدة	18.66	81.33	100.0	20502
الكتبة	12.13	87.86	100.0	11187
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	3.38	96.6	100.0	51298
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	11.52	88.48	100.0	73701
الحرفيون ومن إليهم	4.12	95.9	100.0	41873
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	1.50	98.49	100.0	21667
المهن البسيطة	5.55	94.44	100.0	43455
غير مبين	35.65	64.44	100.0	12560
الإجمالي	**8.8**	**91.22**	**100.0**	**315408**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م .

6-5-6 فرص العمل بأجر:

تنقسم الأجور إلى:

أ- الأجر النقدي:

الأجر النقدي هو جملة ما يتقاضاه الفرد من أجر نقدي مقابل إنجاز أعمال محددة من قبل صاحب العمل سواءً كان هذا الأجر يومي أو أسبوعي أو شهري.

ب- الأجر العيني:

هو جملة ما يحصل عليه الفرد من أجر نقدي (عيني) مقابل إنجازه لأعمال محددة من قبل صاحب العمل ، كان يعطيه مثلاً كمية من الحبوب (كالقمح أو الذرة .. الخ) أو كان يعطيه مزايا أخرى مثل توفير السكن والمأكل والملبس .. الخ.

1-6-5-6 فرص العمل بأجر حسب الحالة العملية:

بالعودة إلى نتائج بيانات الجدول رقم (12/6) تشير إلى تدني نسب النساء الحاصلات على فرص عمل بأجر سواءً في هيئة دخول نقدية أو مزايا عينية مقارنة بالرجال حيث بلغت فرص احتمال حصول الرجال فرص عمل باجر (59.7%) بينما بلغت فرص النساء (45.3%).

تقل فرص حصول النساء على عمل يدر عليهن دخول نقدية (صاحب عمل ويعمل لحسابه إلى حوالي (14.6%) وذلك مقارنة بالرجال (30.0%).

مما تقدم يتضح:

- أن الرجال يستأثرون بمعظم فرص العمل بأجر سواءً في هيئة دخول نقدية أو مزايا عينية.
- أن تدني احتمال حصول النساء على فرص عمل بأجر مقارنة بالرجال سيسهم كثيراً في تركز الثروة أو المال وسلطة اتخاذ القرارات المهمة داخل الأسرة في أيدي الرجال. وسيعزز من اعتمادية النساء على الرجال في تصريف +وتدبير مختلف أمور شئون الحياة الخاصة بهن، بما في ذلك حصتهن في التعليم ، العمل ، الزواج .. الخ.

2-6-5-6 فرص العمل بأجر حسب المهن الرئيسية:

تشير نتائج الجدول رقم (15/6) أن فرص العمل بأجر للنساء تتركز في الأعمال الفتية والمهنية المساعدة (28.6%) والمهن الاختصاصية (21.7%) وفي المهن البسيطة (17.1%) ، والكتابية (10.5%) كما أن هناك تدني واضح في احتمال حصولهن على فرص عمل بأجر في بقية المهن الأخرى .

أما بالنسبة للرجال فنجد احتمال تزايد فرص العمل بأجر في المهن البسيطة (20.5%) والأعمال الحرفية (17.5%) وأعمال الخدمات والبيع في المتاجر والأسواق (15.1%) والقوات المسلحة والأمن (10.4%) والأعمال الفتية (9.1%) وأعمال التشغيل وتجميع المصانع والآلات (7.2%) بينما هناك تدني في احتمال حصولهم على عمل بأجر في بقية المهن الأخرى.

ويتزايد احتمال فرص العمل بأجر للنساء والرجال على حد سواءً في المهن البسيطة والحرفية والفتية .

أما بالنسبة للمهن الخاصة بأعمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات والمهن الحرفية وهي مهن شاقة وتحتاج إلى قوة عضلية فتظل حكراً على الرجال دون النساء أما بسبب طبيعة تلك المهن أو التقصي التأهيل للنساء.

جدول رقم (6-15) التوزيع النسبي للمشتغلين بأجر من سكان العينة (15 سنة فأكثر) حسب المهن الرئيسية والنوع الاجتماعي

المهنة الرئيسية	الإجمالي		الحضر		الريف	
	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
القوات المسلحة والأمن	0.7	10.4	0.5	8.1	1.4	12.13
المشرعون وكبار المسئولين والمديرون	2.8	2.6	3.39	4.39	0.7	1.33
الاختصاصيون	21.7	6.8	26.0	9.57	6.67	4.88
الفنيون والاختصاصين المساعدة	28.6	9.1	30.1	9.37	24.17	8.84
الكتبة	10.5	5.3	13,46	9.38	1.95	2.31
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	7.9	15.1	5.0	17.98	7.68	13.06
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	3.0	4.6	0.6	2.1	9.97	6.38
الحرفيون ومن إليهم	4.9	17.5	3.58	16.4	8.87	18.23
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	1.6	7.2	1.5	8.2	1.83	4.74
المهن البسيطة	17.1	20.5	10.69	13.7	35.12	25.38
غير مبين	1.0	0.9	0.8	0.7	1.62	0.94
الإجمالي	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0	100.0
	12523	17704	9255	71701	3268	100003

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – تعداد السكان 2004م.

شكل رقم (7/6) التوزيع النسبي للمشتغلين بأجر لسكان العينة 15 سنة فأكثر حسب المهن الرئيسة والنوع الاجتماعي في الجمهورية

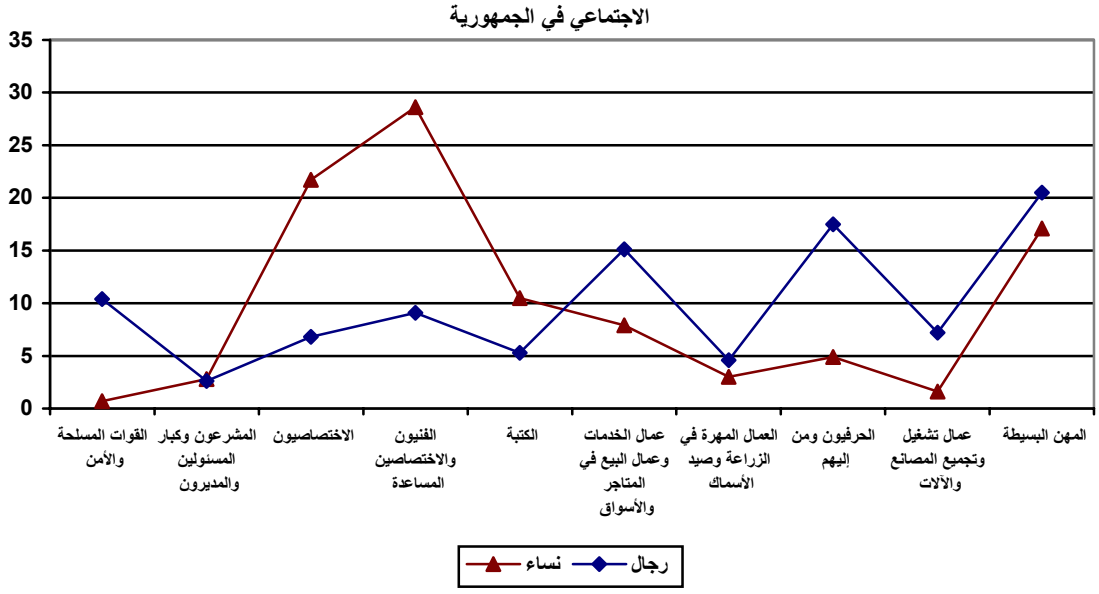

2-6-5-6 فرص العمل بأجر حسب قطاعات الملكية:

يتضح من نتائج الجدول رقم (16/6) أن القطاع الخاص / منظمات غير حكومية يعتبر من أكثر القطاعات الذي يوفر فرص عمل للنساء باجر حيث أن (35.9) من النساء يعملن في هذا القطاع ويليه القطاع الحكومي (جهاز إداري) بنسبة (43.6%) ثم حكومي (قطاع عام بنسبة (17.4%) في حين تتضاءل النسبة في بقية القطاعات.

أما بالنسبة للرجال فتأتي أيضاً نسبة المشتغلين بأجر في القطاع الخاص/منظمات غير حكومية في المرتبة الأولى حيث بلغت هذه النسبة حوالي (59.7%) يليه القطاع الحكومي (جهاز إداري) بنسبة (28.2%).

إن انتهاج سياسة اقتصاد السوق الحر قد يؤدي مستقبلاً إلى زيادة فرص العمل بأجر التي من المؤمل أن يوفرها القطاع الخاص وتدني فرص العمل التي يتيحها القطاع الحكومي.

الملكية والنوع الاجتماعي

قطاعات الملكية	النساء	الرجال
حكومي (جهاز إداري)	43.6	28.2
حكومي (قطاع عام)	17.4	9.3
مختلط	1.6	1.4
تعاوني	0.9	0.7
خاص محلي	33.3	52.1
خاص أجنبي	1.5	6.4
خاص مشترك	0.5	0.7
وقف	0.1	0.1
منظمات غير حكومية	0.5	0.5
منظمات إقليمية أو دولية	0.1	0.1
غير مبين	0.5	0.5
الإجمالي	**100.0**	**100.0**
	12523	**171704**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .

شكل رقم (8/6) التوزيع النسبي للمشتغلين بأجر لسكان العينة 15 سنة فأكثر حسب قطاعات الملكية والنوع الاجتماعي في الجمهورية

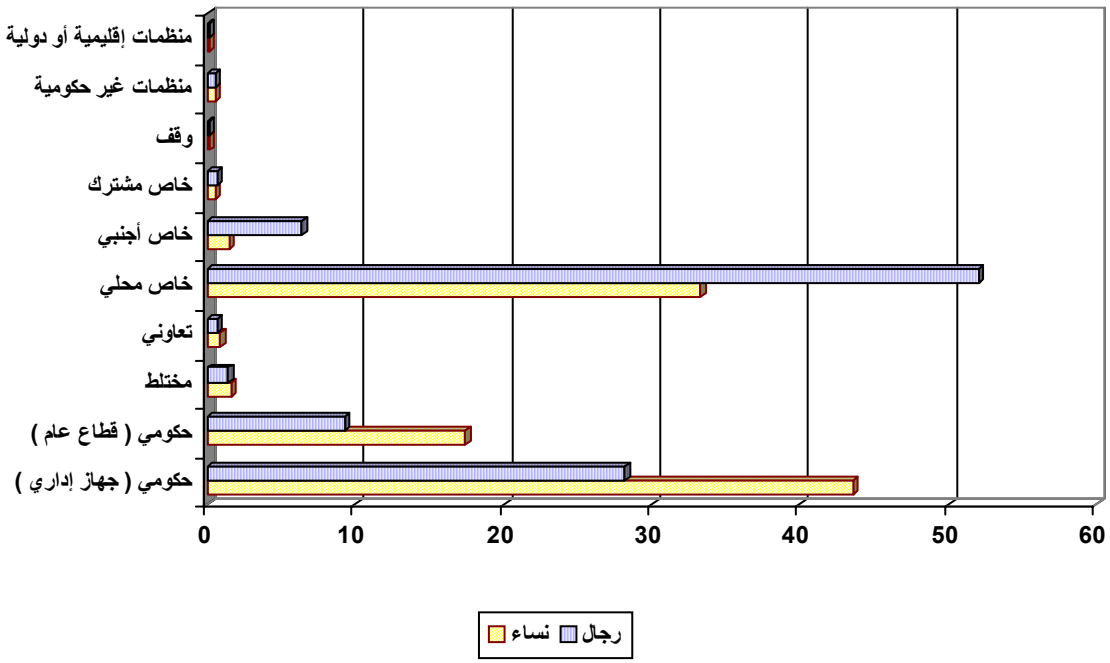

6-6 المحور الثاني: مساهمة النساء في القطاع غير المنظم

أهمية القطاع غير المنظم (غير الرسمي):

يلعب القطاع غير المنظم دوراً مهماً في اقتصاديات الدول النامية، وتزايدت أهميته من حين لآخر، وهو يساهم في خلق فرص عمل عديدة ويتجلى ذلك من خلال مساهمته في الناتج المحلي.

لقد اتسعت رقعة أنشطة القطاع غير المنظم في بلادنا خصوصاً بعد عودة الكثير من المغتربين اليمنيين من دول الخليج عام 1990م والذين يزاول عدد كبير منهم أعمال غير منظمة مثل قيادة سيارات أجرة وأعمال حرفية والبيع في الأرصفة وممارسة أعمال الإصلاح والصيانة، ولذا بدأ الجهاز المركزي للإحصاء بإجراء المسوح الاقتصادية السنوية لتوفير بعض المؤشرات الخاصة بالقطاع غير المنظم مثل مسح البناء والتشييد ومسح النقل والاتصالات، ولكن حتى الآن لم يتم إجراء أي مسح متخصص يدرس أوضاع هذا القطاع والإمساك بترابطاته وتشابكه مع الأجزاء الأخرى بالاقتصاد اليمني، وذلك للحصول على قاعدة من البيانات والمؤشرات الدقيقة والواقعية عن أوضاع العمالة في القطاع غير المنظم والتي ستساعد على رسم السياسات والخطط المستقبلية.

تكمن أهمية القطاع غير المنظم بالآتي :

أ- يمثل جزءاً هاماً من الاقتصاد خاصة في البلدان النامية.

ب- له دور هام في خلق فرص العمل وتحقيق الدخول للأفراد.

ج- إن معظم عمالة الأطفال تتركز في هذا القطاع.

د- إنتاج القطاع يمثل جزء من العرض الكلي للسلع والخدمات.

ه- الدخول المتولدة من القطاع تمثل طلباً على السلع والخدمات في السوق من جميع المصادر.

و- نظراً لذلك اهتمت الجهات الدولية والحكومية بهذا القطاع.

1-6-6 تعريف القطاع غير المنظم (غير الرسمي):

يعرف القطاع غير المنظم بمفهومه الواسع بالقطاع الذي يشمل العديد من الأنشطة المتفرعة غير المسجلة أو غير المرخصة في المناطق الحضرية والريفية. وهي أنشطة في إطار الأنشطة الشرعية ولا تقوم المنشآت المشمولة في هذا القطاع بأعمال حسابات منتظمة.

وتوجد عدة صياغات خاصة بتعريف القطاع غير المنظم وهناك تباينات في المعايير المستخدمة في قياسه من دولة إلى أخرى من حيث حجم المنشآت، وعدد العمالة فيها، وحجم الدخول المتولدة، ومعيار عدم التسجيل ومعيار التنظيم.

2-6-6 مكونات القطاع غير المنظم (غير الرسمي):

يتكون القطاع غير المنظم من المكونين الآتيين:

1-2-6-6 المنشآت الصغيرة التي تستخدم من 1 إلى 4 أشخاص:

وتضم الحرفيين والمتاجر الصغيرة والمفارش في الأسواق الثابتة وورش الصيانة والإصلاح .. الخ.

2-2-6-6 السكان النشطون اقتصادياً في القطاع غير المنظم خارج المنشآت:

وهم المشتغلون في الأنشطة التالية:

1- اقتصاد الرصيف.

2- الأنشطة التي تمارس في المنازل.

نتيجة لعدم تنفيذ أي مسح متخصص لدراسة أوضاع العمال في القطاع غير المنظم فقد تم استخدام النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م (الاستمارة المطولة) والتي تبين خصائص المشتغلين من سكان العينة والذين يعملون في القطاع غير المنظم من خلال مكان مزاولة العمل : داخل المسكن أو مفرش في سوق (بسطة) أو متجول (مكان غير ثابت) أو موقع بناء / تشييد (لا يتنمى لمؤسسة) أو وسيلة نقل (ليست تابعة لمؤسسة) أو مكان آخر لم يذكر سابقاً.

وحيث أن النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م والخاصة بالبيانات الاقتصادية شملت فقط بيانات العينة 10% من الأسر ، لذا فقد تم استخدام البيانات النسبية عند استعراض مساهمة النساء في القطاع غير المنظم (غير الرسمي).

3-6-6 مساهمة النساء في القطاع غير المنظم:

1-3-6-6 حسب الحالة الحضرية:

في ضوء بيانات الجدول رقم (17/6) تبين أن النسبة الإجمالية للنساء المشتغلات في القطاع غير المنظم بلغت (4.61%) ، بينما بلغت النسبة الإجمالية للرجال المشتغلين في هذا القطاع (95.39%) . وعند مقارنة نسبة الرجال والنساء على مستوى الحضر والريف نجد أن نسبة الرجال المشتغلين في القطاع غير المنظم أكبر بكثير من النساء المشتغلات في هذا القطاع ، وذلك نتيجة عودة الأيادي العاملة اليمنية خصوصاً الرجال من دول الخليج عام 1990م والذين يزاول عدد كبير منهم أعمال غير منظمة.

الجدول رقم (6-17) التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم حسب النوع الاجتماعي والحالة الحضرية في الجمهورية

النوع الاجتماعي	حضر	ريف	الإجمالي
الرجال	94.11	96.22	95.39
النساء	5.89	3.78	4.61
الإجمالي	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

شكل رقم (9/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب النوع الاجتماعي والحالة الحضرية في الجمهورية

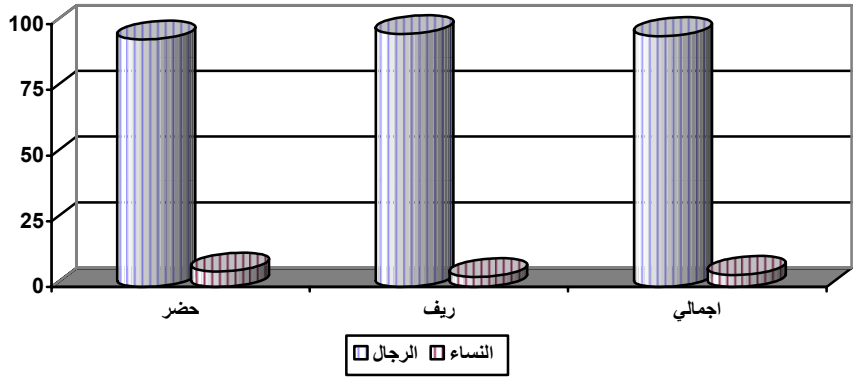

2-3-6-6 حسب موقع العمل:

تشير بيانات الجدول رقم (18/6) إلى وجود نسبة كبيرة من النساء اللاتي يعملن داخل المسكن مما يدل على أن معظم النساء يمارسن أعمال تقليدية داخل المسكن مثل صناعة السلال والحصير والسجاد وصناعة الأواني الفخارية وأعمال التطريز والخياطة ... الخ.

حيث بلغت نسبة النساء المشتغلات داخل المسكن (51.14%) وقد بلغت النسبة في الحضر(52.25%) من إجمالي النساء المشتغلات في القطاع غير المنظم في الحضر، بينما بلغت النسبة في الريف (50.02%) من إجمالي النساء المشتغلات في القطاع غير المنظم في الريف.

أما فيما يتعلق بنسبة عمالة الرجال في القطاع غير المنظم حسب موقع العمل فقد كان نصيب الأماكن الأخرى نحو (27.66%) محتلاً الأهمية النسبية الأولى بين أماكن العمل بالنسبة للرجال في القطاع غير المنظم، تراوحت تلك النسبة بين (27.49%) في الحضر ونحو (27.77%) في الريف.

مما تقدم يتضح الآتي:

- **ارتفاع عمالة النساء داخل المسكن سواء في الحضر أو الريف ويعود ذلك إلى ميولها للعمل بعيداً عن الاختلاط بالرجال لأسباب اجتماعية وثقافية.**
- **عدم رغبة النساء في البحث عن عمل لارتباطها بالزواج وتربية الأطفال.**
- **قلة فرص العمل للنساء بسبب تدني المستوى التعليمي مقارنة بالرجال.**

الجدول رقم (6-18) التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم
حسب موقع العمل والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية

موقع العمل	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
داخل المسكن	6.58	52.25	4.65	50.02	5.39	51.14
مفرش في سوق (بسطة)	14.77	6.67	10.80	4.86	12.33	5.76
متجول (مكان غير ثابت)	16.91	8.23	17.28	9.12	17.14	8.68
موقع بناء وتشييد (لاينتمي لمؤسسة)	20.53	3.17	27.51	4.95	24.82	4.06
وسيلة نقل (غير تابعة لمؤسسة)	13.72	1.75	11.98	2.02	12.65	1.88
مكان آخر لم يذكر آنفاً	27.49	27.92	27.77	29.02	27.66	28.47
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

شكل رقم (10/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب موقع العمل والنوع الاجتماعي في الجمهورية

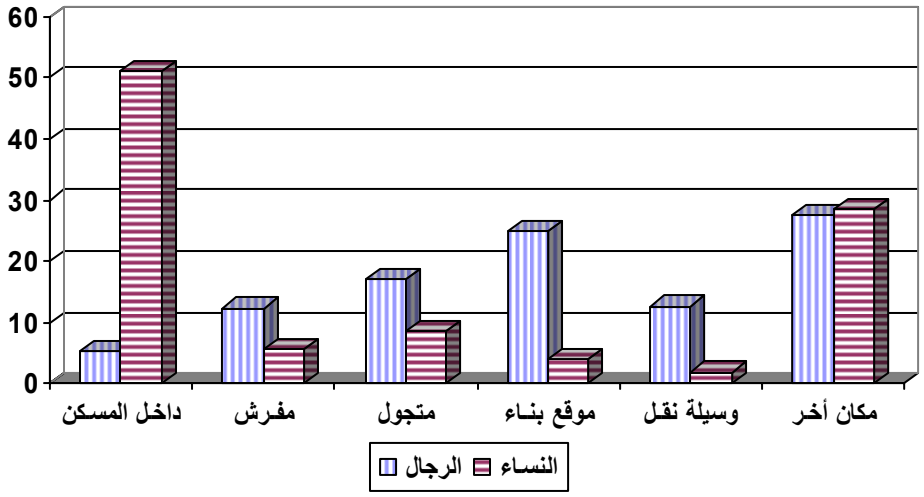

كما يلاحظ من بيانات التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم حسب موقع العمل والنوع في محافظات الجمهورية الجدول رقم (19/6) بأن نسبة النساء المشتغلات في القطاع غير المنظم مرتفعة في محافظة الحديدة بالنسبة للمحافظات الأخرى حيث بلغت (26.41%) من إجمالي النساء المشتغلات في هذا القطاع بينما كانت النسبة منخفضة في محافظة المهرة فبلغت (0.39%).

أما فيما يتعلق بنسبة الرجال المشتغلين في القطاع غير المنظم فقد احتلت أيضاً محافظة الحديدة المرتبة الأولى حيث بلغت نسبتهم (19.08%) من إجمالي عدد الرجال المشتغلين في هذا القطاع بينما ، احتلت محافظة مأرب المرتبة الأخيرة حيث بلغت نسبتهم (0.54%).

أما على مستوى موقع العمل والمحافظة فيمكن الرجوع لبيانات الجدول رقم (19/6) لإجراء دراسة متعمقة في هذا المجال.

الجدول رقم (6-19) التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم حسب موقع العمل والنوع في محافظات الجمهورية

موقع العمل / المحافظة	داخل المسكن		مفرش في سوق (بسطة)		متجول (مكان غير ثابت)		موقع بناء وتشييد (لاينتمي لمؤسسة)	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
إب	8.90	5.25	9.35	6.37	12.02	5.29	10.90	11.30
أبين	0.99	1.17	1.41	0.40	1.47	2.38	1.13	1.70
الأمانة	16.55	15.86	8.50	1.20	10.23	6.61	10.50	11.30
البيضاء	3.58	2.02	1.92	0.39	3.38	1.32	4.78	3.39
تعز	9.58	9.40	10.49	16.33	10.43	13.49	14.52	13.00
الجوف	1.15	5.03	1.06	2.39	0.61	1.59	0.53	2.26
حجة	5.22	4.31	9.13	9.56	6.70	6.09	4.84	3.96
الحديدة	15.61	28.38	27.64	46.22	24.19	38.10	14.14	23.16
حضرموت	7.71	2.69	2.60	2.79	4.19	5.83	9.25	10.73
ذمار	8.70	7.00	6.49	3.59	5.68	2.91	6.87	5.10
شبوة	1.79	0.63	1.12	0.00	1.60	2.91	1.22	0.56
صعدة	2.04	5.30	3.83	2.79	3.19	2.38	2.75	1.69
صنعاء	2.36	2.60	2.17	1.59	1.84	1.32	2.44	2.26
عدن	4.67	2.92	2.47	1.20	1.82	1.85	1.57	1.13
لحج	2.34	0.90	2.13	1.20	2.25	1.59	2.99	1.69
مأرب	0.58	0.63	0.39	0.0	0.40	0.97	0.42	1.13
المحويت	1.91	0.90	1.52	0.00	1.75	0.26	3.80	2.26
المهرة	0.39	0.13	0.38	0.39	0.32	0.26	0.34	0.56
عمران	2.39	3.00	3.41	2.79	2.63	3.44	3.43	2.26
الضالع	1.15	0.58	1.92	0.80	1.46	0.53	1.44	0.00
ريمة	2.39	1.30	2.07	0.0	3.12	1.06	2.14	0.56
الإجمالي	100	100	100	100	100	100	100	100

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

تابع جدول رقم (6-19)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر

في القطاع غير المنظم حسب موقع العمل والنوع في محافظات الجمهورية

موقع العمل / المحافظة	وسيلة نقل (غير تابعة لمؤسسة)		مكان آخر لم يذكر آنفاً		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
إب	9.52	10.98	11.09	8.47	10.67	6.59
أبين	1.82	4.88	1.51	1.53	1.40	1.42
الأمانة	10.22	6.10	10.54	17.02	10.51	14.18
البيضاء	2.48	1.22	3.32	2.26	3.43	1.97
تعز	11.48	12.20	10.34	11.13	11.52	10.85
الجوف	0.67	0.00	1.09	4.68	0.82	4.27
حجة	5.07	10.97	6.10	3.87	6.08	4.75
الحديدة	21.70	18.28	16.01	16.29	19.08	26.41
حضرموت	8.65	12.19	11.79	7.90	8.23	4.96
ذمار	4.38	0.00	5.82	5.00	6.12	5.67
شبوة	2.38	2.44	2.49	1.37	1.80	1.03
صعدة	2.46	2.44	3.11	4.44	2.99	4.46
صنعاء	3.93	2.44	1.96	2.02	2.35	2.25
عدن	3.57	3.66	2.86	5.89	2.50	3.51
لحج	2.28	3.66	2.79	1.45	2.58	1.22
مأرب	0.55	1.22	0.81	1.37	0.54	0.85
المحويت	1.24	1.22	1.72	0.88	2.16	0.85
المهرة	0.35	0.00	1.33	0.88	0.62	0.39
عمران	4.78	2.44	2.32	1.77	3.10	2.64
الضالع	1.74	3.66	1.55	0.73	1.56	0.65
ريمة	0.73	0.00	1.45	1.05	1.94	1.08
الإجمالي	100	100	100	100	100	100

3-3-6-6 حسب متوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة:

يتضح من بيانات الجدول رقم (20/6) ارتفاع نسبة النساء اللاتي يعملن بالمتوسط أقل من 8 ساعات يومياً في القطاع غير المنظم حيث بلغت (58.58%) من إجمالي النساء المشتغلات في القطاع (54.60% في الحضر مقابل 62.54% في الريف).

كما يشير الجدول رقم (20/6) إلى تدني نسبة النساء اللاتي يعملن بالمتوسط 11 ساعة يومياً حيث بلغت (0.44%) وتتفاوت تلك النسبة بين الحضر والريف إلى نحو (0.06%) و (0.28%) على التوالي.

يمكن من بيانات الجدول استنتاج الآتي :

- **سبب ارتفاع نسبة النساء اللاتي يعملن بالمتوسط أقل من 8 ساعات يومياً في القطاع غير المنظم هو العمل داخل المسكن.**
- **انشغال النساء بتربية الأطفال وأعمال البيت وبقية الالتزامات الأخرى أدت إلى عدم تمكنهن من العمل لساعات طويلة يومياً.**
- **التركيب الجسماني للنساء والذي يختلف عن التركيب الجسماني للرجال مما أدى إلى الحد من قدرتهن على العمل لساعات طويلة يومياً.**

التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم حسب متوسطعدد ساعات العمل اليومية المعتادة والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية

متوسط عدد ساعات العمل اليومية	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
أقل من 8 ساعات	37.17	54.60	43.49	62.54	41.05	58.58
8 ساعات	29.61	20.75	31.57	18.20	30.82	19.47
9 ساعات	5.55	3.54	5.12	2.25	5.29	2.89
10 ساعات	10.14	5.34	7.62	4.77	8.59	5.05
11 ساعة	1.23	0.06	0.67	0.28	0.88	0.44
12 ساعة	8.77	4.37	4.47	2.25	6.12	3.31
أكثر من 12 ساعة	4.53	2.48	1.86	1.28	2.89	1.88
غير مبين	3.00	8.32	5.20	8.43	4.36	8.38
الإجمالي	100	100	100	100	100	100

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

شكل رقم (11/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب متوسط عدد ساعات العمل اليومية المعتادة والنوع الاجتماعي في الجمهورية

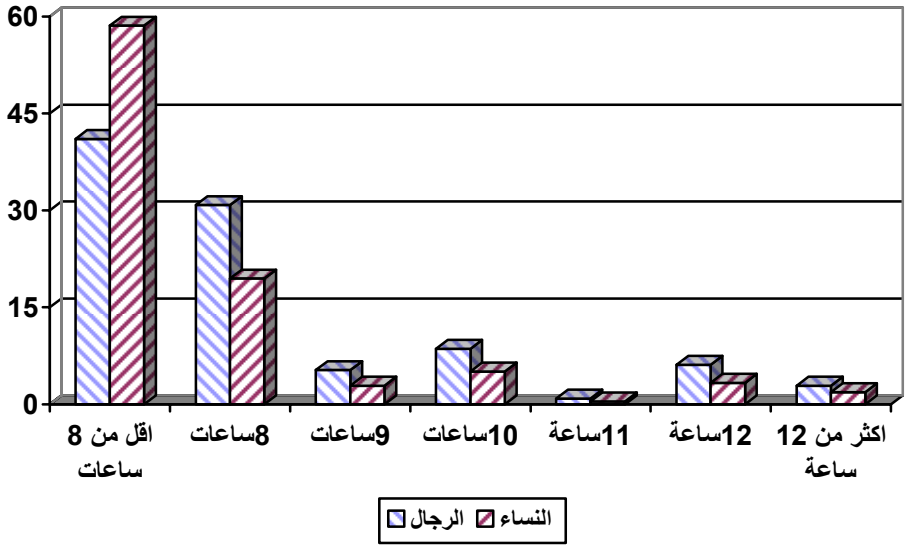

4-3-6-6 التوزيع المهني للمشتغلين:

يتضح من بيانات الجدول رقم (21/6) ارتفاع نسبة النساء في الأعمال الحرفية في القطاع غير المنظم حيث بلغت (32.79%) بينما بلغت تلك النسبة في الحضر(26.54%) مقابل (39.02%) في الريف.

كما يلاحظ من بيانات الجدول ارتفاع نسبة النساء في أعمال الخدمات والبيع في الحضر حيث بلغت (32.01%).

أما فيما يتعلق بنسبة عمالة الرجال في القطاع غير المنظم فقد بلغت أعلى مستوى لها في الأعمال الحرفية، حيث بلغت نسبة أعمال الخدمات والبيع (29.38%) في الحضر كأعلى مستوى لها، بينما بلغت في الريف نسبة الأعمال الحرفية(30.92%) كأعلى مستوى لها.

مما سبق يتبين الآتي:

- **أن النساء يفضلن ممارسة الأعمال الحرفية داخل المسكن مثل صناعة السلال والحصير والسجاد وصناعة الأواني الفخارية.**
- **أما الرجال فيفضلون ممارسة الأعمال الحرفية بالإضافة إلى أعمال الخدمات والبيع والمهن البسيطة.**

الجدول رقم (6-21)

التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب المهنة الرئيسة والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية .

المهنة الرئيسية	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
الاختصاصيون	0.87	5.24	0.23	0.23	0.47	2.73
الفنيون والاختصاصيون المساعدون	1.98	8.10	0.95	2.48	1.35	5.28
الكتبة	1.41	2.30	0.58	0.13	0.90	1.22
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	29.38	32.01	22.88	14.49	25.38	23.24
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	4.89	1.79	8.70	23.06	7.23	12.45
الحرفيون ومن إليهم	22.48	26.54	30.92	39.02	27.67	32.79
عمال تشغيل الماكينات	19.56	2.76	15.13	4.86	16.07	3.81
المهن البسيطة	19.38	17.48	18.92	9.45	19.10	13.46
غير مبين	2.04	3.77	1.69	6.28	1.82	5.02
الإجمالي	100	100	100	100	100	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م

شكل رقم (12/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب المهنة الرئيسية والنوع الاجتماعي في الجمهورية

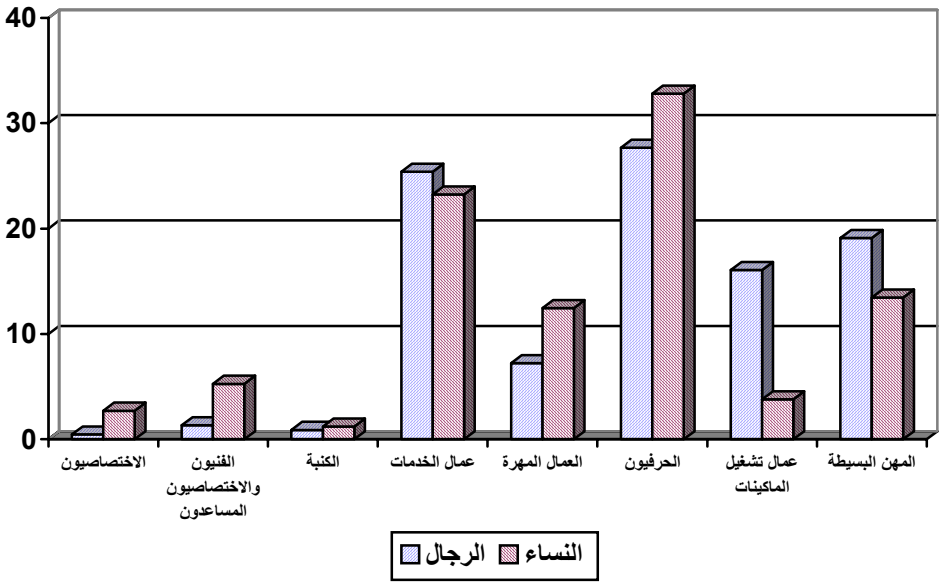

على ضوء بيانات الجدول رقم (22/6) يمكن التعرف على نسبة مساهمة النساء والرجال في القطاع غير المنظم حسب المهنة الرئيسية ومحافظات الجمهورية، حيث تشير البيانات إلى ارتفاع نسبة النساء المشتغلات في الأعمال الحرفية في محافظة الحديدة حيث بلغت (29.48%) من إجمالي النساء المشتغلات اللاتي يمارسن هذه المهنة بينما تنخفض هذه النسبة في محافظة المهرة حيث بلغت (0.14%).

أما بالنسبة للرجال فقد احتلت أيضاً محافظة الحديدة المرتبة الأولى حيث بلغت نسبة الرجال الذين يمارسون الأعمال الحرفية (14.36%) بينما جاءت محافظة المهرة في المرتبة الأخيرة بنسبة (0.18%).

وهكذا يمكن التعرف على مساهمة النساء والرجال لبقية المهن وبحسب المحافظات.

جدول رقم (6-22)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر

في القطاع غير المنظم حسب المهنة الرئيسية والنوع في محافظات الجمهورية

المهنة الرئيسية / المحافظة	الاختصاصيون		الفنيون والاختصاصيون المساعدون		الكتبة		عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
إب	9.81	6.72	7.98	9.57	10.38	1.89	11.86	4.05
أبين	0.70	0.84	1.40	1.74	1.98	0.00	1.43	0.89
الأمانة	31.06	39.50	14.56	22.18	21.76	52.83	15.59	17.79
البيضاء	1.17	0.84	2.22	1.30	1.36	3.77	2.00	1.07
تعز	10.75	17.65	10.28	14.36	10.51	1.89	10.87	12.55
الجوف	0.47	0.00	1.23	0.43	0.37	0.00	0.92	2.96
حجة	3.27	0.00	4.11	0.87	3.21	0.00	7.15	4.64
الحديدة	6.78	5.88	22.63	20.01	9.29	11.32	21.24	34.49
حضرموت	9.35	6.72	11.51	9.57	13.10	3.77	5.89	3.36
ذمار	5.61	0.84	4.77	2.17	3.58	1.89	6.38	3.26
شبوة	0.93	0.00	1.97	1.74	4.20	0.00	1.78	0.79
صعدة	1.64	0.00	1.56	0.87	2.35	0.00	3.94	2.27
صنعاء	2.10	0.00	1.89	0.87	2.35	0.00	2.07	0.99
عدن	8.41	15.97	5.18	6.96	5. 81	18.87	2.31	6.23
لحج	0.47	0.00	2.06	0.43	1.73	0.00	2.47	0.99
مأرب	1.17	0.00	0.82	0.43	0.00	0.00	0.52	0.20
المحويت	1.17	0.00	0.90	0.43	0.62	0.00	1.42	0.59
المهرة	2.10	0.00	0.58	0.43	0.74	3.77	0.52	0.20
عمران	2.30	0.00	1.56	3.91	1.24	0.00	2.48	1.88
الضالع	1.64	5.04	1.89	0.43	3.71	0.00	2.08	0.40
ريمة	1.17	0.00	0.90	1.30	1.73	0.00	2.08	0.40
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م.

تابع جدول (6-22)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر

في القطاع غير المنظم حسب المهنة الرئيسية والنوع في محافظات الجمهورية

المهنة الرئيسية / المحافظة	العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك		الحرفيون ومن إليهم		عمال تشغيل الماكينات		المهن البسيطة	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
إب	3.26	6.27	10.65	7.21	9.70	12.05	12.52	5.46
أبين	3.36	3.32	1.04	1.19	1.70	4.22	0.85	0.85
الأمانة	0.75	1.29	10.51	10.15	10.96	6.02	11.68	20.82
البيضاء	1.50	3.14	6.39	2.73	2.71	2.41	2.75	1.19
تعز	6.74	7.20	12.63	9.38	11.57	9.04	12.73	14.51
الجوف	2.50	14.76	0.56	2.52	0.67	0.00	0.42	0.51
حجة	7.63	5.72	5.05	4.13	5.38	12.05	6.57	5.12
الحديدة	30.43	11.07	14.36	29.48	20.32	30.12	19.22	32.59
حضرموت	19.56	12.36	6.84	2.94	8.90	7.23	8.13	3.41
ذمار	3.75	9.96	7.80	7.56	4.22	1.81	5.97	2.22
شبوة	2.90	2.95	1.47	0.70	2.73	1.20	0.99	0.17
صعدة	2.36	8.12	3.17	7.35	2.55	0.60	2.23	2.56
صنعاء	1.41	3.14	2.48	3.64	3.63	1.81	1.82	1.54
عدن	2.24	0.55	2.14	0.91	3.39	1.20	2.15	3.58
لحج	1.85	1.85	3.29	1.33	2.35	3.61	2.12	0.51
مأرب	0.34	2.03	0.66	1.47	0.63	0.60	0.36	0.00
المحويت	1.41	0.92	3.67	1.19	1.09	0.00	2.35	1.02
المهرة	3.37	0.55	0.18	0.14	0.35	0.60	0.56	0.51
عمران	2.04	2.40	3.58	4.06	4.69	1.81	2.58	1.71
الضالع	1.03	0.37	1.41	0.98	1.68	1.20	1.09	0.00
ريمة	1.21	2.03	2.12	0.91	0.77	2.41	2.91	1.71
الإجمالي	100	100	100	100	100	100	100	100

تابع جدول رقم (6-22)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر

في القطاع غير المنظم حسب المهنة الرئيسية والنوع في محافظات الجمهورية

المهنة الرئيسية / المحافظة	غير مبين		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء
إب	13.88	11.87	10.67	6.59
أبين	1.82	0.46	1.40	1.42
الأمانة	17.88	12.33	10.51	14.18
البيضاء	2.00	0.91	3.43	1.97
تعز	10.91	7.76	11.52	10.85
الجوف	2.12	16.44	0.82	4.27
حجة	5.45	8.22	6.08	4.75
الحديدة	8.55	9.13	19.08	26.41
حضرموت	7.27	4.11	8.23	4.96
ذمار	6.85	13.24	6.13	5.67
شبوة	1.94	1.83	1.80	1.03
صعدة	2.42	1.83	2.98	4.46
صنعاء	2.97	2.28	2.35	2.25
عدن	2.55	2.74	2.50	3.51
لحج	4.30	1.83	2.58	1.22
مأرب	1.09	0.46	0.54	0.85
المحويت	2.24	0.91	2.16	0.85
المهرة	0.67	1.37	0.62	0.39
عمران	2.24	1037	3.10	2.64
الضالع	1.15	0.00	0.56	0.65
ريمة	1.70	0.91	1.94	1.08
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**

5-3-6-6 توزيع المشتغلين حسب الحالة العملية:

يتضح من بيانات الجدول رقم (23/6) بأن النساء العاملات بأجر نقدي قد شكلن أعلى نسبة حيث بلغت 37.80% من إجمالي النساء العاملات في القطاع غير المنظم يلي ذلك العاملات لحسابهن الخاص بنسبة 33.89%.

أما في الحضر فقد شكلت العاملات بأجر نقدي 50.78% يلي ذلك العاملات لحسابهن الخاص بنسبة 33.30% بينما في الريف شكلت العاملات لحسابهن الخاص أعلى مستوى حيث بلغت النسبة 34.48%، يلي ذلك المشاركات مع الأسر بنسبة 33.43%.

أما بالنسبة للرجال فتبين أيضاً أن معظمهم يعمل بأجر نقدي وبلغت نسبتهم 54.80% حيث بلغت نسبة الذين يعملون بأجر 52.22% في الحضر وهي أعلى نسبة لهم وكذلك في الريف بنسبة 56.42%.

ويمكن أن نستنتج مما سبق بالآتي :

- **معظم النساء في الريف يعملن لحسابهم وذلك بسبب ممارسة العمل في المسكن.**
- **وجود الكثير من النساء في الريف اللاتي يعملن لدى الأسرة بدون أجر (مشاركات مع الأسرة) وذلك لمساعدة الأسرة وتحسين ظروفها المادية.**
- **أما بالنسبة للنساء في الحضر فمعظمهن يعملن بأجر نقدي كأجيرات وذلك لوجود فرص أكثر مما هي موجودة في الريف للعمل لدى الغير مقابل أجر.**

الجدول رقم (6-23)

التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب الحالة العملية والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية

الحالة العملية	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
صاحب عمل (لديه مستخدمين)	6.16	3.04	3.67	2.25	4.63	2.64
يعمل لحسابه الخاص (ليس لديه مستخدمين)	33.72	33.30	30.72	34.48	31.88	33.89
يعمل بأجر نقدي	52.22	50.78	56.42	24.85	54.80	37.80
يعمل بأجر عيني	3.16	2.81	4.10	3.71	3.74	3.26
مشارك مع الأسرة	4.14	6.99	4.63	33.43	4.44	20.23
متدرب / متطوع	0.21	2.44	0.20	0.92	0.20	1.68
غير مبين	0.39	0.64	0.26	0.36	0.31	0.50
الإجمالي	100	100	100	100	100	100

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م.

شكل رقم (13/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب الحالة العملية والنوع الاجتماعي في الجمهورية

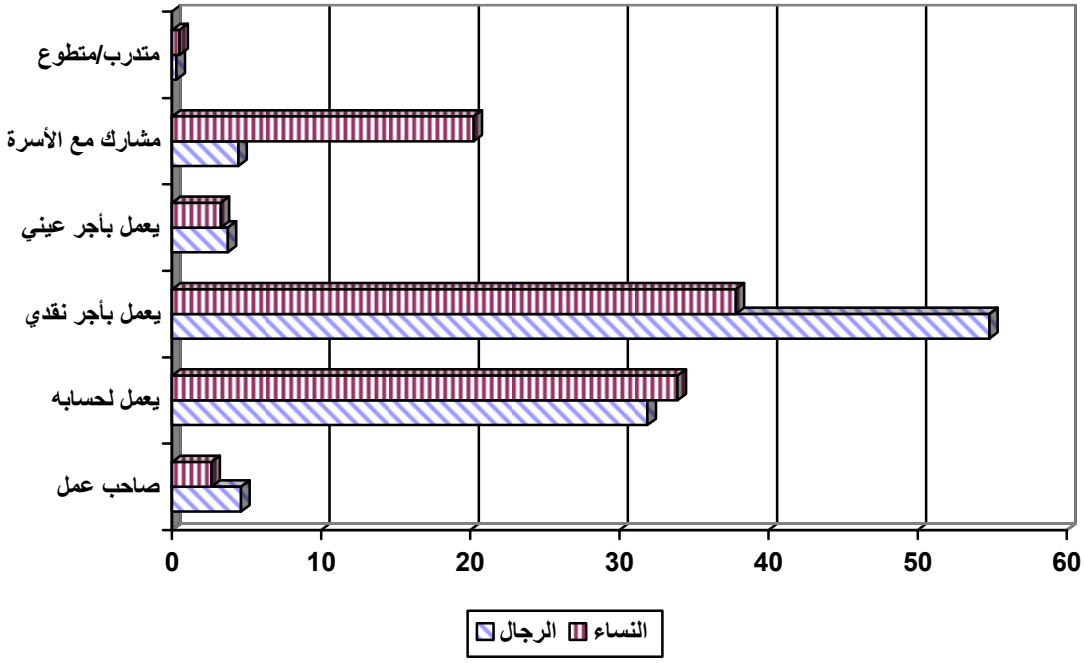

6-3-6-6 توزيع المشتغلين حسب المستوى التعليمي:

من خلال الجدول رقم (24/6) يتبين لنا بان معظم النساء اللاتي يعملن في القطاع غير المنظم هن أميات حيث بلغت نسبة النساء الأميات 63.10% (48.11% في الحضر مقابل 78.04% في الريف).

وتأتي في المرتبة الثانية حسب الأهمية اللاتي حالتهن التعليمية يقرأ ويكتب حيث بلغت 15.61% (19.03% في الحضر و 13.20% في الريف).

وكذلك الحال بالنسبة للرجال حيث بلغت نسبة الأميين 38.57% وفي الريف 44.90% أما في الحضر فقد تبين بأن الكثير من الرجال هم ممن يقرأون ويكتبون حيث بلغت النسبة 29.37%.

ويأتي في المرتبة الثانية حسب الأهمية الذين حالتهم التعليمية يقرأ ويكتب حيث بلغت نسبتهم 28.31% وفي الريف 27.64% أما في الحضر فتأتي نسبة الأميين في المرتبة الثانية حيث بلغت 28.46%.

معظم النساء اللاتي يعملن في القطاع غير المنظم هن من الأميات وذلك بسبب انتشار الأمية بين النساء سواءً في الحضر أو الريف.

جدول رقم (6-24)

التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب المستوى التعليمي والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية

المستوى التعليمي	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
أمي	28.46	48.11	44.90	78.04	38.57	63.10
يقرأ ويكتب	29.37	19.03	27.64	13.20	28.31	15.61
ابتدائي	10.74	6.72	7.62	1.83	8.82	4.27
أساسي / إعدادي / موحدة	13.75	7.73	10.00	2.80	11.45	5.26
دبلوم قبل الثانوية	0.53	0.60	0.17	0.18	0.31	0.39
ثانوية عامة ومافي مستواها	13.18	9.57	7.87	2.80	9.92	6.18
دبلوم بعد الثانوية	1.11	1.79	0.81	0.60	0.92	1.19
جامعي فأكثر	2.47	7.05	0.74	0.23	1.40	3.63
غير مبين	0.39	0.4	0.25	0.23	0.30	0.37
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م.

شكل رقم (14/6) التوزيع النسبي للمشتغلين (15 سنة) فأكثر في القطاع غير المنظم حسب المستوى التعليمي والنوع الاجتماعي في الجمهورية

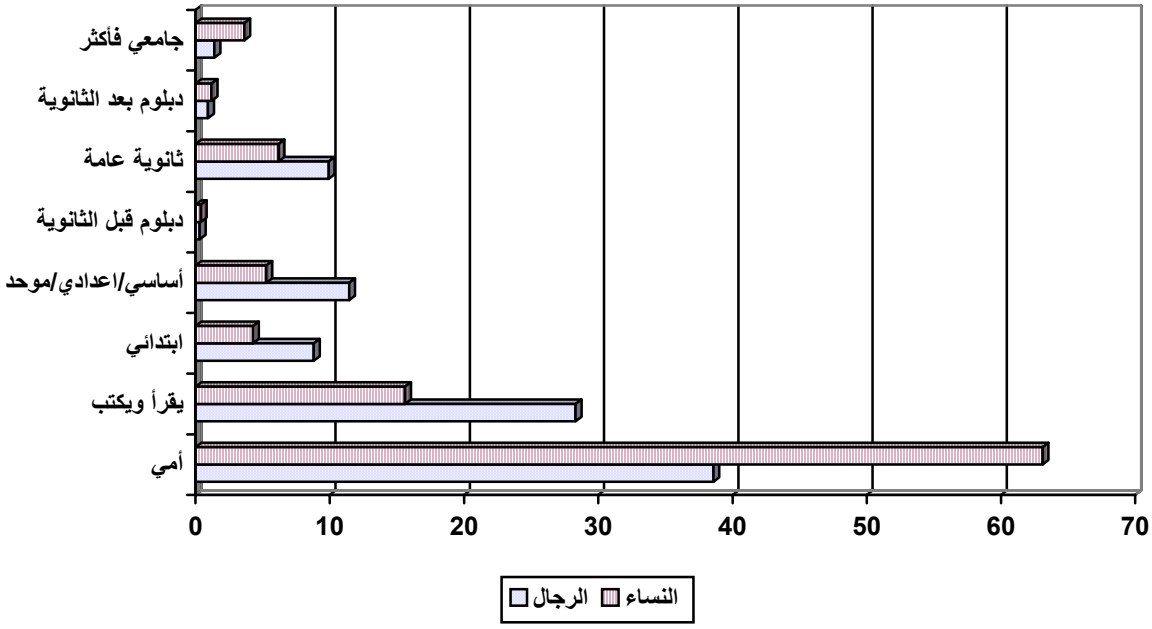

من خلال الجدول رقم (25/6) يتبين لنا ارتفاع نسبة النساء اللاتي يمارسن الأعمال الحرفية ومستواهن التعليمي (أمي) حيث بلغت النسبة (32.53%) من إجمالي المشتغلات الأميات في القطاع غير المنظم ، بينما بلغت نسبة الرجال الذين يمارسون الأعمال الحرفية ومستواهم التعليمي (أمي) (30.86%) من إجمالي المشتغلين الأميين في القطاع غير المنظم.

وهكذا يمكن إجراء المقارنة التفصيلية لكل مهنة ومستوى تعليمي للنساء والرجال من خلال بيانات الجدول رقم (25/6).

جدول رقم (6-25)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب المهنة الرئيسية والمستوى التعليمي والنوع في الجمهورية

المستوى التعليمي / المهنة الرئيسية	أمي		يقرأ ويكتب		ابتدائي		أساسي/ إعدادي/موحدة	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
الاختصاصيون	0.04	0.04	0.06	0.29	0.13	0.54	0.06	0.87
الفنيون والاختصاصيون المساعدون	0.69	1.06	0.76	4.12	1.03	5.38	1.21	10.47
الكتبة	0.24	0.18	0.80	1.03	0.87	1.08	1.35	3.06
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	23.52	24.31	25.24	22.94	28.39	24.73	28.20	26.64
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	9.72	17.43	7.88	6.03	4.22	2.69	4.41	4.37
الحرفيون ومن إليهم	30.86	32.53	27.53	43.09	25.09	46.23	25.23	34.50
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	13.46	3.71	15.93	4.71	19.43	1.61	19.62	6.99
المهن البسيطة	20.16	15.43	20.17	14.12	19.08	15.05	17.88	7.86
غير مبين	1.31	5.31	1.63	3.68	1.76	2.69	2.04	5.24
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

تابع جدول رقم (6-25)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب المهنة الرئيسية والمستوى التعليمي والنوع في الجمهورية

المستوى التعليمي / المهنة الرئيسية	دبلوم قبل الثانوية		ثانوية عامة وما في مستواها		دبلوم بعد الثانوية		بكالوريوس / ليسانس	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
الاختصاصيون	0.71	0.00	0.25	1.86	0.96	7.69	26.61	64.79
الفنيون والاختصاصيون المساعدون	21.72	70.59	3.18	27.88	20.98	71.16	3.84	9.15
الكتبة	1.42	0.00	2.80	7.81	2.40	0.00	3.17	7.04
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	20.64	17.65	28.62	22.68	20.14	13.46	20.02	2.82
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	4.27	0.00	3.07	2.23	2.28	0.00	1.67	0.00
الحرفيون ومن إليهم	19.93	11.76	23.78	23.42	19.54	3.85	13.51	4.23
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	17.08	0.00	19.67	3.72	16.91	1.92	15.01	1.41
المهن البسيطة	11.74	0.00	15.55	5.57	12.95	0.00	8.42	0.70
غير مبين	2.49	0.00	3.08	4.83	3.84	1.92	7.75	9.86
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

تابع جدول رقم (6-25)

التوزيع النسبي للمشتغلين من سكان العينة (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب المهنة الرئيسية والمستوى التعليمي والنوع في الجمهورية

المستوى التعليمي / المهنة الرئيسية	دبلوم بعد الجامعة		ماجستير		دكتوراه		غير مبين		الاجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
الاختصاصيون	21.43	50.00	56.67	80.0	68.75	100	-	-	0.47	2.73
الفنيون والاختصاصيون المساعدون	0.00	16.67	3.33	20.0	6.25	0.00	2.18	0.00	1.35	5.28
الكتبة	0.00	0.00	3.33	0.00	0.00	0.00	0.73	6.25	0.90	1.22
عمال الخدمات وعمال البيع في المتاجر والأسواق	28.57	0.00	3.33	0.00	0.00	0.00	24.36	37.5	25.38	23.24
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	5.09	6.25	7.23	12.45
الحرفيون ومن إليهم	14.29	0.00	3.33	0.00	0.00	0.00	29.09	18.75	27.67	32.78
عمال تشغيل وتجميع المصانع والآلات	7.14	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	14.18	0.00	16.07	3.18
المهن البسيطة	21.43	0.00	0.00	0.00	12.50	0.00	21.82	25.00	19.10	13.46
غير مبين	7.14	33.34	30.00	0.00	12.50	0.00	2.55	6.25	1.83	5.03
الاجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

7-3-6-6 توزيع المشتغلين حسب الفئات العمرية:

تكمن أهمية الجدول رقم (26/6) في المساعدة لمعرفة في أي فئات عمرية يتركز المشتغلون في القطاع غير المنظم سواء كانوا نساء أو رجال.

حيث يلاحظ من بيانات هذا الجدول أن المشتغلات والمشتغلين في القطاع غير المنظم يتركزون في الفئة العمرية من (15) سنة حتى 44 سنة سواءً على مستوى الجمهورية أو الحضر أو الريف ، ثم تبدأ هذه النسبة بالانخفاض ابتداءً من العمر 45 سنة حتى العمر 65 سنة فأكثر.

وقد بلغت نسبة النساء المشتغلات في القطاع غير المنظم من العمر 15 سنة حتى العمر 44 سنة 77.96% (77.64% في الحضر و 78.31% في الريف).

أما نسبة الرجال فبلغت 76.96% (78.46% في الحضر و76.44% في الريف).

- **تزايد نسبة العاملين من صغار السن وهذا الوضع انعكاس طبيعي للتركيب العمري لسكان اليمن.**
- **انخفاض نسبة النساء المشتغلات في القطاع غير المنظم في الأعمار التي تقل عن 45 سنة مقارنة بالرجال وذلك بسبب الزواج المبكر بين النساء الذي يعيق إلى حد كبير الدخول إلى سوق العمل وبالذات في سن الإنجاب ، بالإضافة إلى أعباء تربية الأطفال وتدبير الشئون المنزلية.**

جدول رقم (6-26)

التوزيع النسبي للمشتغلين (15) سنة فأكثر في القطاع غير المنظم

حسب فئات العمر الخماسية والنوع الاجتماعي في حضر وريف وإجمالي الجمهورية

فئات العمر الخماسية	حضر		ريف		الإجمالي	
	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء
19-15	11.55	9.11	9.31	16.64	10.17	12.88
24-20	19.20	20.11	16.58	16.60	17.59	18.35
29-25	17.01	17.49	16.94	14.53	16.70	16.01
34-30	11.14	11.60	11.53	10.09	11.38	10.84
39-35	10.38	9.94	11.98	11.19	11.37	10.56
44-40	9.18	9.39	10.10	9.26	9.75	9.32
49-45	7.03	6.81	8.15	6.92	7.72	6.87
54-50	5.80	5.57	6.60	5.23	6.29	5.40
59-55	3.06	2.53	3.10	2.61	3.09	2.57
64-60	2.56	3.64	2.77	2.48	2.69	3.05
65 فأكثر	3.09	3.81	2.94	4.45	3.25	4.15
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن 2004م .

شكل رقم (15/6) التوزيع النسبي للمشتغلين 15 سنة فأكثر في القطاع غير المنظم حسب الفئات العمرية الخماسية والنوع الاجتماعي في الجمهورية

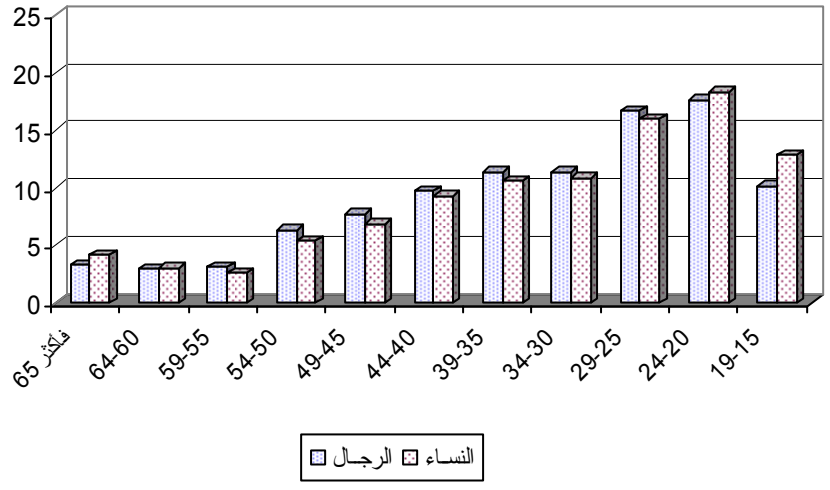

7-6 المراجع:-

1. الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.
2. تقرير عن القطاع غير المنظم في اليمن – محمود عبد الفضيل.

الفصل السابع

المرأة والوضع البيئي

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة:

نتناول في هذا الفصل واقع المرأة في اليمن من خلال المقارنة الإحصائية بين النساء والرجال باستخدام البيانات الموضحة لوضع وحالة النساء في ظل الواقع البيئي المحيط بالأسرة والمسكن.

والبيئة مفهوم واسع وذات مضمون شامل تندرج في إطاره الصحة والتعليم والوضع المعيشي وكذا الجوانب الاقتصادية والاجتماعية وجميع الأشكال الحياتية المحيطة بالإنسان كالأرض والماء والهواء وكذا بالمجتمع البشري من حيث أفعاله المؤثرة على البيئة سلباً أو إيجاباً.

ومن خلال أحداث البيانات المتوفرة لدينا عن موضوع هذا الفصل المتمثلة في نتائج التعداد العام للسكان والمساكن 2004م ، و نتائج مسح ميزانية الأسرة 2006/2005م باعتبارهما أحدث البيانات الخاصة بالأسرة المعيشية والمتضمنة بيانات عن النساء والرجال وبعض البيانات البيئية المتعلقة بالواقع المعاش ، وقد تم عكس هذه البيانات الإحصائية في هذا الفصل ، ولم يشمل الفصل بيانات البيئية المتخصصة بالنوع الاجتماعي نظراً لعدم توفرها .

ونود الإشارة إلى أن هذا الفصل يتناول المؤثرات البيئية التي تضمنتها فصول التقرير الأخرى ولكن فيما يخص الجوانب الديموغرافية او الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك منعاً للتكرار .

1-7 توزيع السكان في حضر وريف الجمهورية حسب النوع:-

يتضح من بيانات الجدول رقم (7-1) أن السكان المقيمين في الجمهورية يتركزون في الريف أكثر من الحضر عموماً وعلى مستوى النوع فالنسبة (70% في الريف إلى 30% في الحضر) للذكور، وبنسبة (72.8% في الريف إلى 27.2% في الحضر) للإناث.

كما يبين الجدول ان نسب سكان الريف أعلى لكل من الذكور والإناث ، حيث تصل إلى ما يزيد عن 70% ، ويلاحظ بان نسبة إجمالي السكان القاطنين بالحضر قد بلغ حوالي 29% من إجمالي سكان الجمهورية .

جدول رقم (7-1): التوزيع العددي والنسبي للسكان حسب النوع (ذكور / إناث) في حضر وريف الجمهورية

الجنس / الحالة الحضرية	ذكور		إناث		مجموع	
	العدد (نسمة)	%	العدد (نسمة)	%	العدد (نسمة)	%
حضر	3012256	30.0	2625500	27.2	5637756	28.6
ريف	7024697	70.0	7022708	72.8	14047405	71.4
الجمهورية	**10036953**	**100**	**9648208**	**100**	**19685161**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .

2-7 توزيع السكان (10 سنوات فأكثر)في حضر وريف الجمهورية حسب النوع:-

تشير البيانات في الجدول رقم (7-2) الذي يبين توزيع السكان عشر سنوات فأكثر العددي والنسبي بحسب النوع والحالة الحضرية بان النسب في الريف أعلى من الحضر سواءً على مستوى النساء أو على مستوى الرجال (71.4% ، 67.3%) على التوالي. ونلاحظ أن عدد النساء في الريف أعلى من عددهم في الحضر بالمقارنة مع الفارق العددي بين الرجال على مستوى الحضر والريف وذلك وفقاً للنسبة (71.4% إلى 28.6% للنساء) و (67.3% إلى 32.7% للرجال) وهذا يعود إلى الهجرة الداخلية التي غالبيتها ما يكون من الذكور من الريف إلى الحضر لعوامل اقتصادية واجتماعية.

جدول رقم (7-2): التوزيع العددي والنسبي للسكان (10 سنوات فأكثر) حسب النوع الاجتماعي (نساء / رجال) في حضر وريف الجمهورية

النوع الاجتماعي / الحالة الحضرية	نساء		رجال		مجموع	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
حضر	1925542	28.6	2276738	32.7	4202280	30.7
ريف	4800437	71.4	4694406	67.3	9494843	69.3
الجمهورية	6725979	100	6971144	100	13697123	100

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .

شكل رقم (1) التوزيع النسبي للسكان (10 سنوات فأكثر) حسب النوع الاجتماعي (نساء و رجال) في الحضر والريف

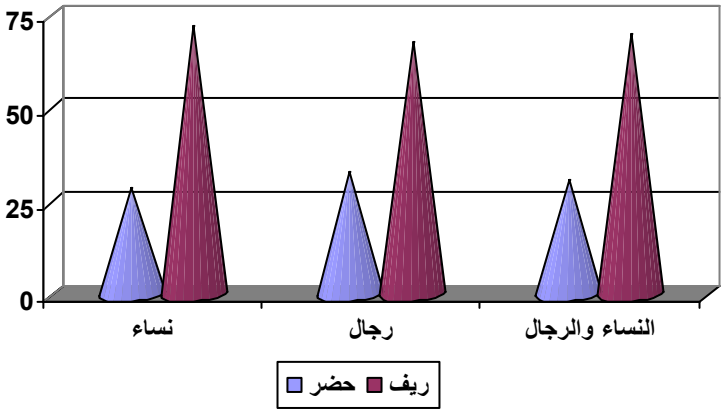

3-7 توزيع الأسر حسب نوع رب الأسرة:-

يبين الجدول رقم (7-3) أن النسبة الإجمالية للأسر التي يرأسهارجال (85.4%) وهي أعلى من النسبة الإجمالية للأسر التي ترأسها نساء (14%) وهذا يعود إلى طبيعة العادات والظروف الاجتماعية في اليمن التي تجعل من الرجل هو رب الأسرة.

وعند مقارنة النسبة فيما بين الأسر التي ترأسها نساء فقط في الحضر والريف نجد أن النسبة في الريف أعلى من الحضر وهي (77.5% ، 22.5%) على التوالي، وذلك يعود إلى زيادة هجرة الرجال من الريف وكذا للهجرة الخارجية للعمل، وهذا يزيد من أعباء ومسئوليات المرأة في الريف تجاه أسرتها.

جدول رقم (7-3) :التوزيع العددي والنسبي للأسر حسب نوع رب الأسرة التي تترأسها نساء / رجال في حضر وريف الجمهورية

البيان	الحضر		الريف		المجموع	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
الأسر التي ترأسها نساء	86826	10.8	298348	15.3	385174	14.0
الأسر التي يرأسها رجال	712941	88.5	1639935	84.1	2352876	85.4
غير مبين	5949	0.7	11834	0.6	17783	0.6
الإجمالي	805716	100	1950117	100	2755833	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م

4-7 توزيع الأسر حسب نوع رب الأسرة وحجم الأسرة :-

يبين الجدول رقم (7-4) بان الأسر التي متوسط عدد أفرادها (7-5) أفراد تشكل النسبة الغالبة لأعداد الأسر المتوزعة في فئات وفقاً لعدد الأفراد وهذا يعكس ارتفاع متوسط حجم الأسرة ، بل ويطابق المؤشر المعلن في التعداد وهذا الارتفاع لعدد الأسر إلى ذلك الحجم يسري على الأسر التي أربابها من الذكور أو الإناث تلي تلك النسبة الأسر التي حجمها (8-10) أفراد وحظين النساء اللائي يرأسن الأسر التي حجمها (2-4) أفراد بالمرتبة الثانية في المقابل كان نصيب المرتبة الثانية لأرباب الأسر من الذكور للفئة (8-10) أفراد

وقد كانت أقل نسبة هي للفئة (17 فأكثر) حيث بلغت النسبة الإجمالية (2.2%) من إجمالي أسر الجمهورية ، وهذه الفئة ذات نسبة متدنية أيضاً على مستوى الأسر التي ترأسها نساء وكذا الأسر التي يرأسها رجال بنسبة (0.7% ، 2.4%) على التوالي .

جدول رقم (7-4) :التوزيع العددي والنسبي للأسر حسب نوع رب الأسرة وحجم الأسرة

نوع رب الأسرة / عدد أفراد الأسرة	نساء		رجال		مجموع	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
فرد واحد	45561	11.8	60740	2.6	106301	3.9
2-4 أفراد	118015	30.7	489196	20.8	607211	22.2
5-7 أفراد	127759	33.2	761919	32.4	889678	32.5
8-10 أفراد	67518	17.5	619800	26.3	687318	25.1
11-13 فرد	18200	4.7	263672	11.2	281872	10.3
14-16 فرد	5454	1.4	100415	4.3	105869	3.8
17 فأكثر	2667	0.7	57134	2.4	59801	2.2
الإجمالي	385174	100	2352876	100	2738050	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

5-7 توزيع الأسر حسب نوع رب الأسرة والمستوى التعليمي في حضر وريف الجمهورية :-

تظهر بيانات الجدول رقم (7-5) أن معظم أرباب الأسر هم من الأميين ، حيث بلغت النسبة الإجمالية (86.4%) بين النساء اللواتي يرأسن الأسر، وبلغت النسبة الإجمالية (50.6%) بين الرجال الذين يرأسون أسر. وهذه النسب أيضاً عالية على مستوى الحضر والريف وهي أعلى بين النساء بالمقارنة مع الرجال (69.6% إلى 29.5% في الحضر) و (91.3% إلى 59.7% في الريف).

كما نجد أقل النسب هي للمستوى التعليمي (أقل من جامعي)، حيث بلغت النسبة الإجمالية (0.4%) بين النساء اللواتي يرأسن الأسر، والنسبة (2.4%) بين الرجال الذين يرأسون الأسر . وفي المقابل نجد أن النسبة متدنية أيضاً على مستوى الحضر والريف لهذا المستوى التعليمي (أقل من جامعي) وهي أقل بين النساء مقارنة مع الرجال.

جدول رقم (7-5) :التوزيع العددي والنسبي للأسر حسب نوع رب الأسرة والمستوى التعليمي في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

نوع رب الأسرة / المستوى التعليمي	الحضر				الريف				مجموع			
	نساء		رجال		نساء		رجال		نساء		رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
أمي	60.4	69.6	210.4	29.5	272.4	91.3	979.8	59.7	332.8	86.4	1190.2	50.6
يقرأ ويكتب	10	11.5	130.2	18.3	16.6	5.5	287.6	17.5	26.6	6.9	417.8	17.8
أقل من ثانوي	7.7	8.9	137.	19.	5.8	2.0	185.2	11.	13.5	3.5	322.6	13.

شكل رقم (2) التوزيع النسبي للأسر حسب نوع رب الأسرة والمستوى التعليمي في الجمهورية

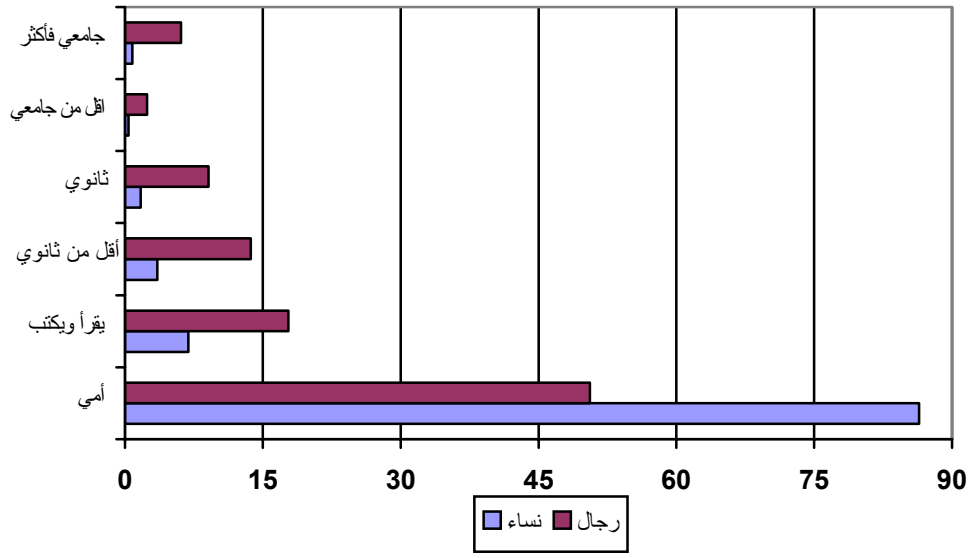

7				3				3	4			
9.1	214.8	1.7	6.6	6.3	103.9	0.7	2.1	15.5	110.9	5.2	4.5	ثانوي
2.4	56.7	0.4	1.4	2.0	32.1	0.1	0.3	3.4	24.6	1.3	1.1	أقل من جامعي
6.1	142.9	0.8	2.9	2.8	45.4	0.1	0.2	13.7	97.5	3.1	2.7	جامعي فأكثر
0.3	7.8	0.3	1.3	0.4	5.9	0.3	0.9	0.3	1.9	0.4	0.4	غير مبين
100	2352.8	100	385.1	100	1639.9	100	298.3	100	712.9	100	86.8	الإجمالي

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

6-7 توزيع النساء اللائي يرأسن الأسر حسب الحالة الزواجية في حضر وريف الجمهورية :-

من بيانات الجدول رقم (7-6) نجد أن النسبة العالية من النساء اللواتي يرأسن الأسر هن (متزوجات) حيث بلغت النسبة الإجمالية (59%) من إجمالي النساء اللواتي يرأسن الأسر في الجمهورية ، أيضاً نجد أن نسبة المتزوجات هي من أعلى النسب على مستوى الحضر والريف (44.6% في الحضر ، 63.2% في الريف) وتعبر هذه النسب عن النساء اللائي يعانين من عبئ تحمل مسئولية إعالة الأسر ، نظراً لعدم وجود أزواج يشاركوهن في عبئ الإعالة حيث أن النسبة في الريف أعلى من الحضر بفارق نسبي بلغ (18.6%) . وهذا يعني بأن هؤلاء النساء يتحملون مسئوليات وأعمال أزواجهن تجاه أسرهم بالرغم من إنهن متزوجات ولديهن أزواج ، إلا أن أغلب هؤلاء الأزواج مهاجرين في المدن الرئيسية أو في خارج الجمهورية طلباً للعمل والرزق.

وتأتي ثانياً النساء (الأرامل) ، حيث بلغت النسبة الإجمالية للنساء الأرامل اللواتي يرأسن الأسر (33.6%) وهن بنسبة (42.2% في الحضر، 31.2% في الريف). أما أقل نسبة فهي للنساء (العازبات) وذلك بنسبة إجمالية بلغت (2.7%) وهن بنسبة (4.5% في الحضر، 2.1% في الريف).

جدول رقم (7-6) : عدد ونسبة النساء اللائي يرأسن الأسر حسب الحالة الزواجية في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

الحالة الزواجية	النساء اللواتي يرأسن الأسر					
	الحضر		الريف		المجموع	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
عازبه (لم يسبق لها الزواج)	3.9	4.5	6.4	2.1	10.3	2.7
متزوجة	38.7	44.6	188.6	63.2	227.3	59.0
مطلقة	7.2	8.3	9.4	3.2	16.6	4.3
أرملة	36.6	42.2	92.9	31.2	129.5	33.6
غير مبين	0.4	0.4	1	0.3	1.4	0.4
الإجمالي	86.8	100	298.3	100	385.1	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

7-7 توزيع المساكن حسب صفة الحيازة ونوع رب الأسرة :-

تشير بيانات الجدول رقم (7-7) إلى أن أعلى النسب عموماً هي للأسر التي تمتلك مساكن (ملك) سواءً الأسر التي ترأسها نساء أو يرأسها رجال وذلك وفقاً للنسبة (86.3% للنساء ، 82.1% للرجال)، وهي أيضاً بنسب عالية على مستوى الحضر والريف. يليها الأسر التي مساكنها (إيجار).

ونجد أن أقل نسبة هي للأسر التي مساكنها (وقف) وهي (0.5% للنساء، 0.5% للرجال) على مستوى الإجمالي ، وهي أقل النسب أيضاً على مستوى الحضر والريف.

جدول رقم (7-7) : التوزيع العددي والنسبي للمساكن حسب صفة الحيازة ونوع رب الأسرة (نساء / رجال) في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

نوع رب الأسرة / صفة حيازة المسكن	الحضر				الريف				مجموع			
	نساء		رجال		نساء		رجال		نساء		رجال	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
ملك	**61.7**	**71.1**	**436.2**	**61.2**	**270.7**	**90.8**	**1496.5**	**91.3**	**332.4**	**86.3**	**1932.7**	**82.1**
إيجار	**21.4**	**24.7**	**243.3**	**34.1**	**13.8**	**4.6**	**66.2**	**4.0**	**35.2**	**9.1**	**309.5**	**13.2**
وقف	**0.6**	**0.7**	**5.2**	**0.7**	**1.1**	**0.4**	**6.9**	**0.4**	**1.7**	**0.5**	**12.1**	**0.5**
أخرى	**1.7**	**1.9**	**16.3**	**2.3**	**7.8**	**2.6**	**38.7**	**2.4**	**9.5**	**2.5**	**55**	**2.3**
غير مبين	**1.4**	**1.6**	**11.9**	**1.7**	**4.9**	**1.6**	**31.6**	**1.9**	**6.3**	**1.6**	**43.5**	**1.9**
الإجمالي	**86.8**	**100**	**712.9**	**100**	**298.3**	**100**	**1639.9**	**100**	**385.1**	**100**	**2352.8**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .

8-7 توزيع مساكن الأسر حسب عدد الغرف المعيشية ونوع رب الأسرة :-

من خلال بيانات الجدول رقم (7-8) يتضح أن أعلى نسبة على المستوى الإجمالي هي للأسر التي عدد غرفها المعيشية (غرفتان) بغض النظر عن نوع رب الأسرة وهذه النسبة هي (30% للنساء، 26.6% للرجال) أي بنسبة عامة تمثل (28.3%) من إجمالي الأسر في الجمهورية، كما نجد أن نسب هذه الفئة عالية في الريف مقارنة بالحضر على مستوى كلاً من النساء والرجال . ويليها المساكن التي عدد غرفها (غرفة واحدة) بنسبة إجمالية (21.7%). وتأتي بعدها المساكن التي عدد غرفها (ثلاث غرف) بنسبة إجمالية (21.2%) وعند المقارنة بين النساء والرجال نجد أن النسبة ترتفع لدى الأسر التي ترأسها نساء مقارنة بالأسر التي يرأسها رجال بصورة عامة.

كما يتبين من الجدول أن أقل النسب هي للأسر التي عدد غرفها المعيشية (5 غرف) بالنسبة للإجمالي (4.7% للنساء ، 6.5% للرجال). ومؤشر عدد الغرف المعيشية من المؤشرات البيئية التي تعكس مدى تزاحم أفراد الأسرة على الغرف المعيشية في المسكن، فكلما كانت عدد الغرف المعيشية أكثر بالمقارنة مع عدد أفراد الأسرة كلما كان ذلك أفضل وصحي والعكس صحيح.

جدول رقم (7-8) : التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسرة حسب عدد الغرف المعيشية ونوع رب الأسرة (نساء / رجال) في حضر وريف الجمهورية

عدد الأسر (بالألف)

نوع رب الأسرة / عدد الغرف المعيشية	الحضر				الريف				مجموع			
	نساء		رجال		نساء		رجال		نساء		رجال	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%	العدد	%
غرفة واحدة	13.2	15.2	113.9	16.0	81	27.1	329.2	20.1	94.2	24.5	443.1	18.8
غرفتان	23.1	26.6	176.1	24.7	92.4	31.0	448.8	27.4	115.5	30.0	624.9	26.6
3 غرف	23.3	26.9	181.1	25.4	56.7	19.0	327.3	19.9	80	20.8	508.4	21.6
4 غرف	13.4	15.4	106.1	14.9	32.3	10.8	219.9	13.4	45.7	11.8	326	13.9
5 غرف	5.3	6.1	46.2	6.5	12.7	4.3	107.7	6.6	18	4.7	153.9	6.5
6 فأكثر	6.4	7.4	70.9	9.9	16.4	5.5	160.3	9.8	22.8	5.9	231.2	9.8
غير مبين	2.1	2.4	18.6	2.6	6.8	2.3	46.7	2.8	8.9	2.3	65.3	2.8
الإجمالي	86.8	100	712.9	100	298.3	100	1639.9	100	385.1	100	2352.8	100

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .

9-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها(نساء / رجال) حسب مصدر المياه الغالب :-

تظهر بيانات الجدول رقم (7-9) أن أعلى نسبة للأسر التي مصدر المياه الغالب لمسكنها هو (بئر ارتوازي)بنسبة إجمالية بلغت (46%) من الأسر على مستوى الحضر والريف ، وهذا المصدر يمثل ما نسبته 39.9%للنساء ، 47.1% للرجال) ، ويستخدم هذا المصدر من المياه النسبة الأكثر من الأسر في الحضر مقارنة الأسر في الريف حيث بلغت النسبة الإجمالية في الحضر (83.5%) من إجمالي الأسر في الحضر ، وبلغت النسبة الإجمالية في الريف (30.6%) من إجمالي الأسر في الريف ، ويعتبر هذا المصدر من المياه (بئر ارتوازي) من مصادر المياه الأكثر أماناً للشرب لذا فإن الأسر في الحضر تتحصل على مياه آمنة أكثر من الأسر في الريف وذلك بفارق نسبي يبلغ (52.9%) لصالح الأسر في الحضر ، أما على مستوى الأسر في الحضر أو في الريف بحسب نوع رب الأسرة فلا توجد هناك فوارق كبيرة بينهما وهذا يعني أن صفة رب الأسرة من حيث النوع (ذكر ، انثى)، ليس له ارتباط بمصدر مياه الشرب .

ويأتي المصدر (بئر عادي) في المرتبة الثانية حيث بلغت نسبة الأسر التي تعتمد على هذا المصدر (26.5%) على مستوى الحضر والريف ، وهذا المصدر نسبة الاعتماد عليه في الريف أكثر من الحضر وذلك بنسبة (34.9% في الريف ، 6.2% في الحضر).

ونجد أن أقل النسب هي للمصدر (سد – كريف) كمصدر غالب لمياه الشرب حيث بلغت النسبة الإجمالية (0.8%) على مستوى الحضر والريف ، وهذا المصدر نسبته أعلى قليلاً في الريف مقارنة بالحضر حيث بلغت نسبته (0.1% في الحضر ، 1.2% في الريف) .

جدول رقم (7-9) :التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال) حسب مصدر المياه الغالب في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

مصدر المياه	الحضر				الريف				الإجمالي			
	أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
بئر إرتوازي	73.9	85.1	593.8	83.3	79.6	26.7	513	31.3	153.5	39.9	1106.8	47.1
بئر عادي	4.9	5.7	44.6	6.2	103.8	34.8	572.7	34.9	108.7	28.2	617.3	26.2
غيل / عين	1.1	1.3	8	1.1	65.9	22.1	303.1	18.5	67	17.4	311.1	13.2
بركة مغطاة	0.4`	0.5	4.1	0.6	14	4.7	52.3	3.2	14.4	3.7	56.4	2.4
بركة مكشوفة	0.12	0.1	1.2	0.2	14.28	4.8	90.5	5.5	14.4	3.7	91.7	3.9
سد (كريف)	0.07	0.1	0.5	0.1	3.23	1.1	19.2	1.2	3.3	0.9	19.7	0.8
جمع من سقف المنزل	0.11	0.1	0.8	0.1	4.39	1.5	13.2	0.8	4.5	1.2	14	0.6
أخرى	4.3	4.9	39.6	5.6	7.5	2.5	40.3	2.4	11.8	3.1	79.9	3.4
غير مبين	1.9	2.2	20.3	2.8	5.6	1.8	35.6	2.2	7.5	1.9	55.9	2.4
الإجمالي	86.8	100	712.9	100	298.3	100	1639.9	100	385.1	100	2352.8	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

شكل رقم (3) :التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال) حسب مصدر المياه الغالب في حضر وريف الجمهورية

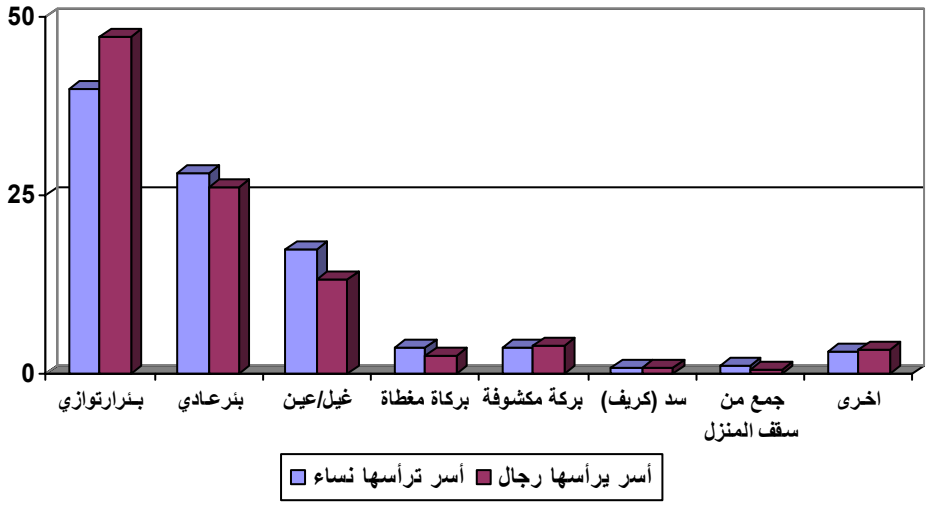

10-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها(نساء/رجال) حسب الطريقة الغالبة لتقديم خدمة المياه :-

من نتائج بيانات الجدول رقم (7-10) نجد أن أغلب الأسر في الجمهورية تستخدم كطريقة لتقديم خدمة المياه الغالبة للمسكن هي (حمل المياه بأوعية من المصدر) حيث بلغت النسبة الإجمالية لهذه الأسر (47%) من إجمالي الأسر في الجمهورية ، إلا أن هذه النسبة العالية تستحوذ عليها الأسر في الريف عنها في الحضر حيث بلغت النسبة (64.1% في الريف ، 5.5% في الحضر) . وعلى مستوى الريف وبحسب نوع رب الأسرة كانت نسبة الأسر التي تعتمد على هذا المصدر (66.3% للأسر التي ترأسها نساء ، 63.7% للأسر التي يرأسها رجال) .

ويلي هذه الطريقة (الشبكة العامة) حيث بلغت النسبة الإجمالية للأسر التي تعتمد على هذه الطريقة لتقديم خدمة المياه للمسكن (25.7%) من إجمالي الأسر في الجمهورية ، إلا أن هذه الطريقة تمثل النسبة الأعلى في الحضر عنها في الريف حيث بلغت النسبة الإجمالية (65.5% في الحضر ، 9.3% في الريف) . لذلك فأن الأسر في الريف خصوصاً النساء تتحمل أعباء أكثر وإضافية تجاه أسرها بتوفيرها المياه للمسكن بوسائل وطرق متعبة وغير صحية لجلب المياه للمسكن من خلال حمل المياه بأوعية من مصدر هذه المياه.

أما أقل النسب- فهي طريقة تقديم خدمة المياه من خلال (الشبكة التعاونية) بنسبة إجمالية (6.6%) على مستوى الحضر والريف ، وقد كانت النسبة الإجمالية (7.9% في الريف ، 3.4% في الحضر) . ويأتي قبل هذه الخدمة (الشبكة الخاصة) حيث بلغت النسبة الإجمالية للأسر التي تعتمد على هذه الطريقة (6.7%) على مستوى الأسر في الجمهورية توزعت بنسبة (4.2% في الحضر ، 7.8% في الريف).

جدول رقم (7-10) :التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسر التي ترأسها (نساء / رجال) حسب طريقة تقديم خدمة المياه الغالبة في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

طرق تقديم خدمة المياه	الحضر				الريف				مجموع			
	أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
شبكة عامة	61.8	71.2	462.2	64.8	26.8	9.0	153.4	9.4	88.6	23.0	615.6	26.2
شبكة خاصة	3.1	3.6	30.4	4.3	20.6	6.9	130	7.9	23.7	6.2	160.4	6.8
شبكة تعاونية	3.5	4.0	23.7	3.3	29.6	9.9	123.1	7.5	33.1	8.6	146.8	6.2
شراء بالوايت (سيارة بالإيجار)	11.1	12.8	129.3	18.2	13.3	4.5	133.6	8.1	24.4	6.3	262.9	11.2
حمل بأوعية من المصدر	4.7	5.4	39.4	5.5	197.9	66.3	1044.2	63.7	202.6	52.6	1083.6	46.1
أخرى	0.9	1.0	10.2	1.4	4.7	1.6	20.8	1.3	5.6	1.5	31	1.3
غير مبين	1.7	2.0	17.7	2.5	5.4	1.8	34.8	2.1	7.1	1.8	52.5	2.2
الإجمالي	86.8	100	712.9	100	298.3	100	1639.9	100	385.1	100	2352.8	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

شكل رقم (4) التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها (نساء / رجال) حسب طريقة تقديم خدمة المياه الغالبة في حضر وريف الجمهورية

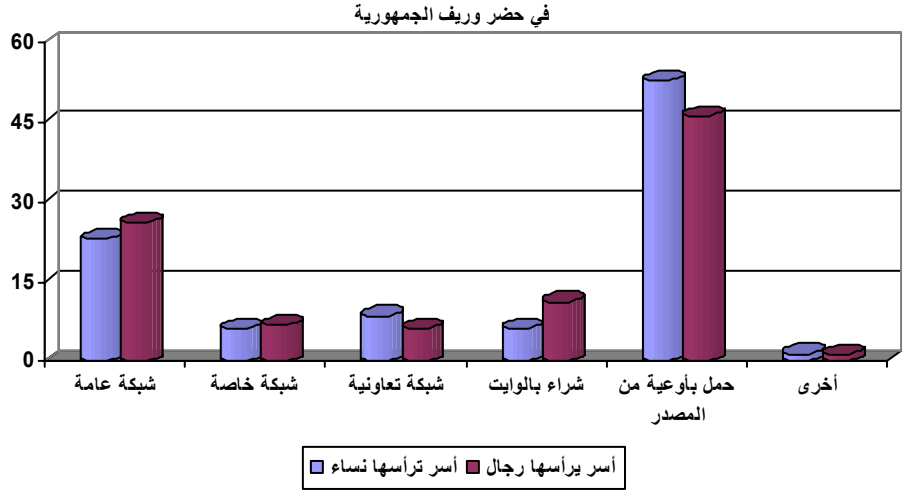

11-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها(نساء/رجال) حسب وسيلة الصرف الصحي :-

من خلال بيانات الجدول رقم (7-11) نجد أن النسبة العالية من الأسر المعيشية على مستوى الجمهورية لا يوجد لديها وسيلة للصرف الصحي فهناك ما نسبته (37.6%) من الأسر في الجمهورية ليس لديها وسيلة للصرف الصحي (لا يوجد) ، إلا أن هذه النسبة العالية تعود إلى ارتفاع النسبة للأسر في الريف عنها في الحضر حيث تبلغ النسبة (50.8% في الريف ، 5.7% في الحضر) أي أن الأسر في الريف هم أكثر معاناة من عدم وجود وسيلة للصرف الصحي والذي بدوره يؤدي إلى انتشار الأمراض وانعكاسها الصحي على أفراد هذه الأسر ، أما على مستوى نوع رب الأسرة فان إجمالي نسب الأسر التي لا توجد لديهم وسيلة للصرف الصحي (37.8%) للأسر التي ترأسها نساء وبنسبة (37.6%) للأسر التي يرأسها رجال ، إلا أنها بنسبة أقل في الحضر عنها في الريف فقد بلغت النسبة في الحضر (4.6% للنساء ، 5.8% للرجال) وبلغت النسبة في الريف (47.4% للنساء ، 51.5% للرجال).

وتأتي (الحفرة المغلقة) ثانياً كوسيلة للصرف الصحي حيث تبلغ النسبة الإجمالية للأسر التي تستخدم هذه الوسيلة (27%) من إجمالي الأسر في الجمهورية، وهي تتوزع بنسبة (36.3% في الحضر ، 23.1% في الريف).

كما نجد أن أقل نسبة من الأسر في الجمهورية تستخدم (الشبكة العامة) كوسيلة للصرف الصحي حيث تبلغ النسبة الإجمالية لهذه الأسر (15.7%) إلا أن نسبة استخدامها لدى الأسر في الحضر أعلى منها في الريف حيث تبلغ النسبة الإجمالية (50.5% في الحضر ، 1.3% في الريف) واستخدام الشبكة العامة للصرف الصحي تمثل أعلى النسب على مستوى الحضر (56.3% للنساء ، 49.8% للرجال) ، وتمثل أقل النسب على مستوى الريف (1.1% للنساء ، 1.4% للرجال) .

جدول رقم (7-11) :التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال) حسب وسيلة الصرف الصحي في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

وسيلة الصرف الصحي	الحضر				الريف				مجموع			
	أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
شبكة عامة	48.9	56.3	355.1	49.8	3.3	1.1	22.8	1.4	52.2	13.5	377.9	16.1
حفرة مغلقة	27.5	31.7	262.9	36.9	72.3	24.2	376.1	22.9	99.8	25.9	639	27.1
حفرة مكشوفة	4.6	5.3	35.5	5.0	75.3	25.3	358.8	21.9	79.9	20.8	394.3	16.8
لا يوجد	4	4.6	41.2	5.8	141.5	47.4	844	51.5	145.5	37.8	885.2	37.6
غير مبين	1.8	2.1	18.2	2.5	5.9	2.0	38.2	2.3	7.7	2.0	56.4	2.4
الإجمالي	86,8	100	712.9	100	298.3	100	1639.9	100	385.1	100	2352.8	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

شكل رقم (5) التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال) حسب وسيلة الصرف الصحي في حضر وريف الجمهورية

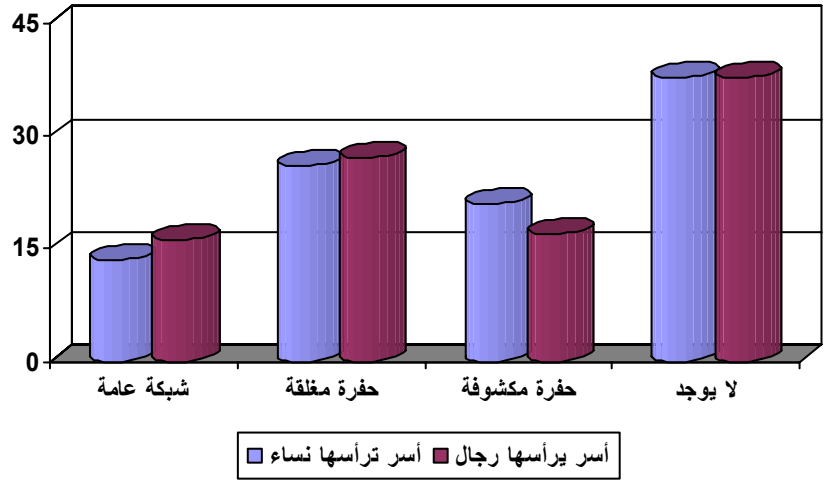

12-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها(نساء/رجال) حسب مصدر الإنارة:-

تبين بيانات الجدول رقم (7-12) بأن النسبة العالية من الأسر المعيشية مصدر الإنارة الغالبة لديها هو (الكيروسين – جاز) وتمثل نسبة إجمالية (41.5%) من إجمالي أسر الجمهورية ،وهي أعلى استخداماً لدى الأسر في الريف عن الأسر في الحضر (54.6% في الريف، 4.5% في الحضر)، وعلى مستوى نوع رب الأسرة فقد بلغت النسبة في الحضر (4.8% للنساء و 4.3% للرجال) وبلغت النسبة في الريف (58% للنساء و 51.2% للرجال).

ويأتي بعد هذا المصدر الإنارة من خلال (الشبكة العامة) حيث يمثل ما نسبته الإجمالية (39.2%) من إجمالي أسر الجمهورية، ولكن هذا المصدر يمثل أعلى نسبة على مستوى الحضر (87.2%) أما في الريف فيمثل ما نسبته (22%) من إجمالي الأسر في الريف.

أما النسبة الأقل فهي للأسر المعيشية التي مصدر الإنارة الغالبة لديها (مولد خاص) ، حيث يمثل هذا المصدر ما نسبته الإجمالية (2.2%) من إجمالي الأسر في الجمهورية ، و تقل نسبة هذا المصدر في الحضر حيث يمثل ما نسبته الإجمالية (0.5%) من إجمالي الأسر الحضرية ويزيد في الريف الى حوالي (2.9%) من إجمالي الأسر الريفية.

جدول رقم (7-12) :التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال)حسب مصدر الإنارة الغالب في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

مصدر الإنارة	الحضر				الريف				مجموع			
	أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
شبكة عامة	75.7	87.2	622.6	87.3	61.8	20.7	380.8	23.2	137.5	35.7	1003.4	42.7
شبكة خاصة	1.5	1.7	12.8	1.8	12	4.0	62.7	3.8	13.5	3.5	75.5	3.2
شبكة تعاونية	1.7	2.0	13.5	1.9	8.5	2.8	38.3	2.4	10.2	2.7	51.8	2.2
مولد خاص	0.4	0.5	3.7	0.5	7.3	2.5	53.1	3.2	7.7	2.0	56.8	2.4
كيروسين (جاز)	4.2	4.8	30.2	4.3	173	58.0	838.9	51.2	177.2	46.0	869.1	36.9
غاز	0.6	0.7	5.6	0.8	25.5	8.6	199	12.1	26.1	6.8	204.6	8.7
أخرى	0.9	1.0	7.3	1.0	4.5	1.5	30.9	1.9	5.4	1.4	38.2	1.6
غير مبين	1.8	2.1	17.2	2.4	5.7	1.9	36.2	2.2	7.5	1.9	53.4	2.3
الإجمالي	**86.8**	**100**	**712.9**	**100**	**298.3**	**100**	**1639.9**	**100**	**385.1**	**100**	**2352.8**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

شكل رقم (6) التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء/ رجال)حسب مصدر الإنارة الغالب في حضر وريف الجمهورية

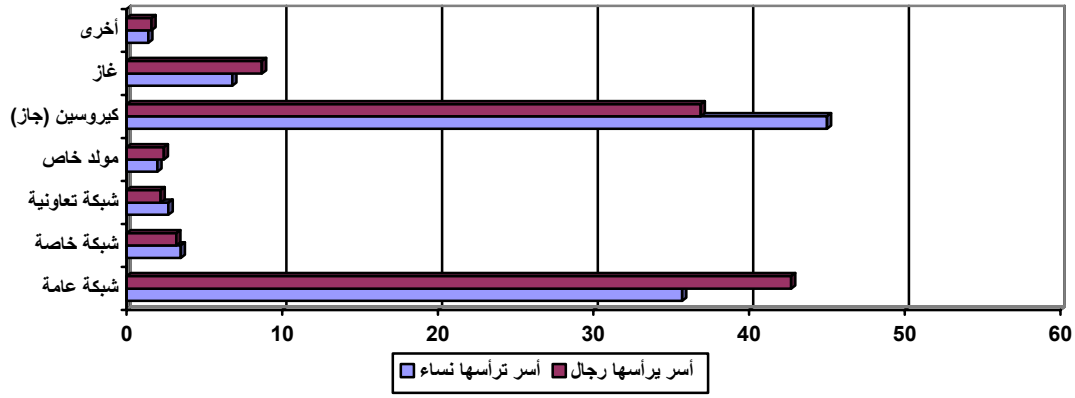

13-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها(نساء/رجال) حسب نوع وقود الطهي المستخدم :-

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (7-13) أن النسبة الغالبة من الأسر في الجمهورية تستخدم (حطب وغاز) كمصدر غالب لوقود الطهي في المسكن بنسبة إجمالية بلغت (36.5%) من إجمالي الأسر في الجمهورية ، إلا أن هذا المصدر يستخدم بنسبة عالية على مستوى الريف (46.5%) وبنسبة أقل على مستوى الحضر (7.4%)، وقد بلغت نسبة الأسر التي تستخدم (حطب وغاز) حسب نوع رب الأسرة في الحضر (6.8% للنساء و 8% للرجال) وفي الريف (47.1% للنساء و 46.6% للرجال)، وهذا يشير إلى أن هناك أسر كثيرة في الريف لازالت تستخدم (الحطب) كوقود للطهي، وهذا بدوره ينعكس سلباً على صحة هذه الأسر وكذا على الغطاء النباتي الموجود.

ويلي هذا النوع استخدام (الغاز) كمصدر غالب لوقود الطهي بنسبة إجمالية بلغت (29.4%) من إجمالي أسر الجمهورية، وهذا النوع المستخدم من الوقود (الغاز) يمثل النسبة العالية على مستوى الحضر (80.9%)، أما في الريف فنسبته الإجمالية (10.9%) من إجمالي الأسر في الريف.

وفي الترتيب الأخير يأتي وقود الطهي المستخدم (كهرباء وغاز) بما نسبته الإجمالية (0.2%) من أسر الجمهورية ، وهي كذلك تمثل أقل النسب على مستوى الحضر والريف.

جدول رقم (7-13) :التوزيع العددي والنسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء / رجال)حسب نوع وقود الطهي المستخدم في الغالب في حضر وريف الجمهورية

العدد (بالألف)

نوع وقود الطهي	الحضر				الريف				مجموع			
	أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال		أسر ترأسها نساء		أسر يرأسها رجال	
	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%	عدد الأسر	%
غاز	71.5	82.4	566.2	79.4	32.6	10.9	178.9	10.9	104.1	27.0	745.1	31.7
كيروسين (جاز)	4.8	5.5	32.6	4.6	10.2	3.4	59.5	3.6	15	3.9	92.1	3.9
حطب أو فحم	1.4	1.6	8.6	1.2	106	35.5	578.9	35.3	107.4	27.9	587.5	25.0
حطب وغاز	5.9	6.8	56.8	8.0	140.3	47.1	764.1	46.6	146.2	38.0	820.9	34.9
كهرباء وغاز	0.1	0.1	1.4	0.2	0.6	0.2	4.1	0.3	0.7	0.2	5.5	0.2
أخرى	0.5	0.6	13.6	1.9	1.7	0.6	10.3	0.6	2.2	0.6	23.9	1.0

غير مبين	2.6	3.0	33.7	4.7	6.9	2.3	44.1	2.7	9.5	2.4	77.8	3.3
الإجمالي	**86.8**	**100**	**712.9**	**100**	**298.3**	**100**	**1639.9**	**100**	**385.1**	**100**	**2352.8**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء – التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م.

شكل رقم (7) التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها(نساء / رجال)حسب نوع وقود الطهي المستخدم في الغالب في حضر وريف الجمهورية

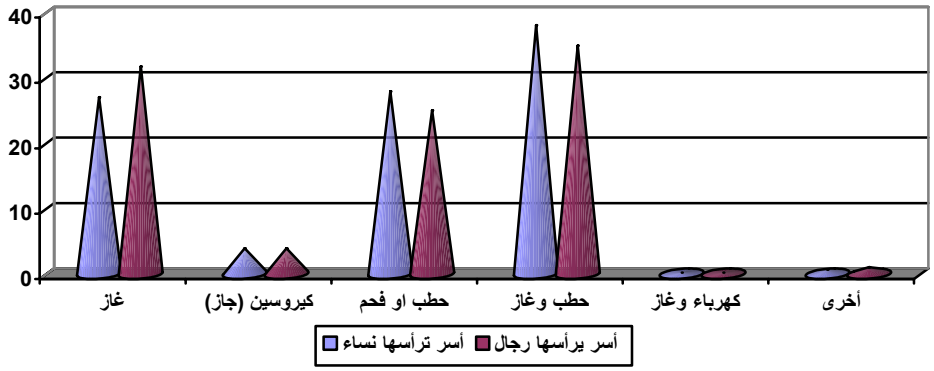

14-7 توزيع المصابين حسب نوع المرض للذكور والإناث:-

بالنظر إلى بيانات الجدول رقم (7-14) نجد أن الإصابة بمرض (ملاريا / حمى) تمثل أعلى نسبة إصابة من بين الأمراض المذكورة في الجدول حيث بلغت في الإجمالي ما نسبته (46.2% للذكور ، 38.9% للإناث)، وكانت أقل نسبة إصابة بالأمراض للذكور هي (أمراض العظام والروماتيزم) بنسبة إجمالي (1.6%) ، أما الإناث فقد كانت أقل نسبة إصابة بالأمراض هي (أمراض الأسنان) بنسبة بلغت (3.4%).

وفي الحضر كانت أعلى نسبة بين الذكور هي للمصابين بمرض (ملاريا/حمى) بنسبة (42.1%) وأقل نسبة إصابة هي لمرض (العظام والروماتيزم) بنسبة بلغت (1%). أما الإصابة بين الإناث فقد كانت أعلى نسبة للإصـــابـــة بمرض (ملا ريا / حمى) بنسبة (31.8%) وأقل نسبة كانت (مرض بالعين) بنسبة (2.4%).

أما في الريف فقد كانت أعلى نسب الإصابة بين الذكور والإناث هي للمصابين بمرض (ملاريا / حمى) بنسبة (48.2% ، 43%) على الترتيب ، أما أقل نسبة إصابة بين الذكور فقد كانت للإصابة بمرض (العظام والروماتيزم) بنسبة بلغت (1.9%) ، وأقل نسبة إصابة بين الإناث فهي لمرض (الأسنان) بنسبة (2.4%) من إجمالي الإصابات بين الإناث في الريف.

جدول رقم (7-14) : التوزيع النسبي للمصابين حسب نوع المرض للذكور والاناث خلال سنة المسح في الحضر والريف

نوع المرض	الحضر		الريف		مجموع	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
ملاريا / حمى	42.1	31.8	48.2	43.0	46.2	38.9
إسهال / التهابات معوية	9.8	11.3	18.9	15.0	15.9	13.6
مرض جلدي/ تحسس	4.2	4.6	1.7	3.8	2.5	4.1
مرض بالعين	2.4	2.4	3.3	6.7	3.0	5.1
أمراض الأنف/ الأذن/الحنجرة	17.1	18.8	7.7	10.3	10.8	13.4
أمراض العظام والروماتيزم	1.0	5.1	1.9	3.5	1.6	4.1
أمراض الأسنان	4.2	5.0	3.4	2.4	3.7	3.4
أخرى	19.2	21.0	14.9	15.3	16.3	17.4
الإجمالي%	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م.

شكل رقم (8) االتوزيع النسبي للمصابين حسب نوع المرض للذكور والاناث خلال سنة المسح في الحضر والريف

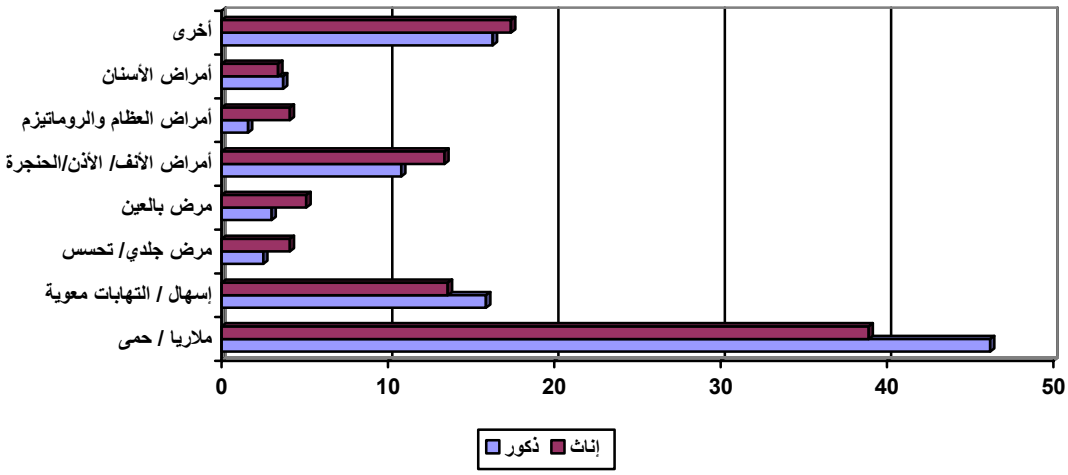

15-7 توزيع المصابين بالأمراض المزمنة حسب النوع:-

تظهر بيانات الجدول رقم (7-15) بأن أكثر الإصابات بالأمراض المزمنة بين الإناث هي (التهاب المفاصل والعظام) حيث بلغت مجموع نسـبة المصابات بهذا المرض (20.7%) ، وأقل نسبة إصابة بين الإناث كانت لمرض (الجذام) حيث بلغت مجموع نسبة الإصابة (0.1%) بينما نجد أن أعلى نسبة إصابة بالأمراض المزمنة بين الذكور هي (السكري) حيث بلغت النسبة الإجمالية (16.1%) وذلك بعد (أخرى) ، أما أقل نسبة إصابة بالأمراض المزمنة بين الذكور فقد كانت لمرض (الجذام) بنسبة إجمالية (0.1%) وهذه النسبة للإصابة بين الذكور في الحضر فقط حيث لا توجد إصابة بين الذكور في الريف، والعكس صحيح حيث أن الإصابة بمرض (الجذام) بين النساء موجودة في الريف فقط دون الحضر.

وفي الحضر كانت أعلى نسبة إصابة بين الذكور هي لمرض (السكري) بنسبة بلغت (24.7%) من إجمالي إصابات الذكور في الحضر ، كما كانت أعلى نسبة إصابة بين النساء في الحضر لمرض (ضغط الدم) بنسبة بلغت (19.1%).

أما في الريف فقد كانت أعلى نسبة إصابة بين الذكور لمرض (الكلي المزمنة) حيث بلغت هذه النسبة (14.8%) بعد (أخرى)، وأعلى نسبة إصابة بين النساء في الريف فقد كانت لمرض (التهاب المفاصل والعظام) بنسبة بلغت (22.1%).

جدول رقم (7-15) : التوزيع النسبي للمصابين بالأمراض المزمنة خلال سنة المسح حسب النوع في الحضر والريف

الأمراض المزمنة	الحضر		الريف		مجموع	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
السكري	24.7	12.8	11.2	4.3	16.1	7.5
ضغط الدم	10.6	19.1	8.1	11.3	9.0	14.3
التهاب المفاصل والعظام	6.7	18.4	13.3	22.1	10.9	20.7
السرطان	0.6	0.8	0.9	1.2	0.8	1.0
الدرن (السل)	0.7	0.8	1.2	3.2	1.0	2.3
الجذام	0.1	0.0	0.1	0.1	0.1	0.1

6.0	8.8	5.1	8.4	7.5	9.6	أمراض القلب/الأوعية الدموية
7.8	9.6	8.1	9.1	7.3	10.6	أمراض الجهاز التنفسي
12.2	9.8	13.2	10.0	10.6	9.4	قرحة المعدة أو الأمعاء
8.6	12.6	8.6	14.8	8.6	8.8	أمراض الكلى المزمنة
5.4	2.7	6.3	3.5	3.8	1.2	فقر الدم
14.1	18.6	16.5	19.5	10.3	17.0	أخرى
100	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**الإجمالي%**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م.

شكل رقم (9) التوزيع النسبي للمصابين بالأمراض المزمنة خلال سنة المسح حسب النوع في الحضر والريف

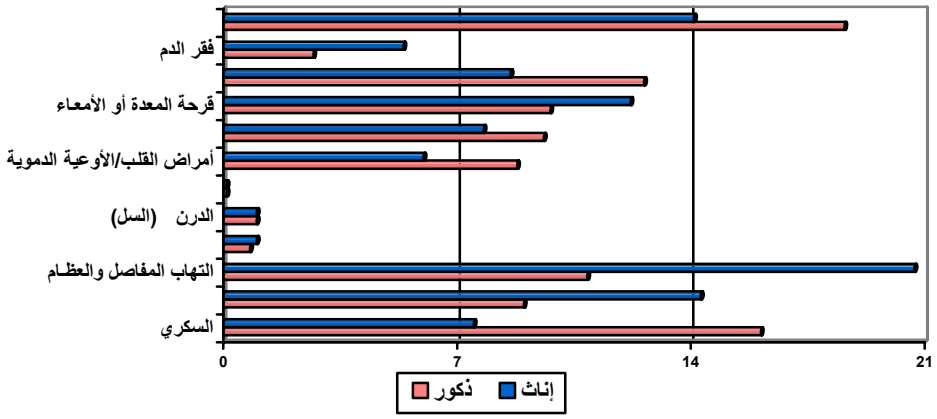

16-7 توزيع الأسر التي ترأسها (نساء/رجال) حسب نوع المعالجة المستخدمة لمياه الشرب :-

تظهر بوضوح بيانات الجدول رقم (7-16) إلى أن غالبية الأسر في الجمهورية سواءً في الحضر أو الريف لا تستخدم أي نوع من أنواع المعالجة المستخدمة لمياه الشرب ، حيث نلاحظ أن النسبة العالية هي (لا تستخدم المياه المعالجة) فقد بلغت هذه النسبة في المجموع (90%) للأسر التي ترأسها نساء وبنسبة (86.3%) للأسر التي يرأسها رجال. وفي الحضر بلغت النسبة (68.7%، 61%) على التوالي. أما في الريف فقد بلغت هذه النسبة (99.1%، 96.5%) على التوالي.

أما أقل النسب فكانت للأسر التي تستخدم (المعالجة الكيميائية) لمياه الشرب، حيث بلغت هذه النسبة في المجموع (0.2%) للأسر التي ترأسها نساء وبنســـبة (0.4%) للأسر التي يرأسها رجال . وفي الحضر بلغت هذه النسبة (0.7%) للأسر التي ترأسها نساء وبنسبة (1.4%) للأسر التي يرأسها رجال ، أما في الريف فلا يوجد هناك أسر تستخدم المعالجة الكيميائية لمياه الشرب حيث كانت النسبة (0%).

جدول رقم (7-16) التوزيع النسبي للأسر التي ترأسها (نساء / رجال) حسب نوع المعالجة المستخدمة لمياه الشرب في الحضر والريف

نوع المعالجة المستخدمة لمياه الشرب	الحضر		الريف		مجموع	
	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال
غلي الماء	2.7	3.0	0.4	0.3	1.1	1.1
الفلترة	2.5	2.2	0.0	0.2	0.7	0.8
المعالجة الكيميائية	0.7	1.4	0.0	0.0	0.2	0.4
الشراء من السوق	25.4	32.4	0.5	3.0	8.0	11.4
لا تستخدم المياه المعالجة	68.7	61.0	99.1	96.5	90.0	86.3
الإجمالي%	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر:الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م.

17-7 توزيع مساكن الأسر التي ترأسها (نساء/رجال) حسب نوع المرحاض المستخدم :-

تشير بيانات الجدول رقم (7-17) إلى أن النسبة العالية لنوع المرحاض المستخدم في المسكن هي (مرحاض بدون سيفون) حيث بلغت النسبة الإجمالية للأسر التي ترأسها نساء (57.5%) والنسبة الإجمالية للأسر التي يرأسها رجال (49.2%). كما أن هذا النوع من المرحاض المستخدم (مرحاض بدون سيفون) يستخدم بنسبة عالية لدى الأسر في الحضر والريف حيث بلغت النسبة في الحضر (66.4%) والنسبة في الريف (43.2%). أما على مستوى الأسر حسب نوع رب الأسرة ففي الحضـــر بلغت النسبة (66.8%) للأسر التي ترأسها نساء، والنسبة (66.4%) للأسر التي يرأسها رجال، أما في الريف فقد بلغت النسبة (53.5%) للنساء وبنسبة (42.3%) للأسر التي يرأسها رجال.

وأقل النسب هي لنوع المرحاض المستخدم (مرحاض بسيفون) حيث بلغت النسبة الإجمالية للأسر المستخدمة لهذا النوع حوالي (8.2%) ويتوزع هذا النوع على الأسر بحسب نوع رب الأسرة حيث بلغت النسبة الإجمالية (8%) للأسر التي ترأسها نساء وبنسبة (8.4%) للأســـر التي يرأسها رجال. إلا أن هذا النوع من المراحيض المستخدمة (مرحاض بسيفون) تستخدم في الحضر أكثر منها في الريف، حيث بلغت نسبة الاستخدام في الحضر (23.4%) وفي الريف (2.3%) من إجمالي الأسر في الريف ، وبحسب نوع رب الأسرة فقد بلغت النسبة في الحضر (24%) للأسر التي ترأسها نساء وبنسبة (23.4%) للأسر التي يرأسها رجـــال، أما فـــي الـــريـــف فقد كانت النسبة (1.2% ، 2.4%) على الترتيب.

وهذه المؤشرات من المؤشرات البيئية التي تعكس مدى نظافة المسكن وانعكاس ذلك على صحة الأسرة.

جدول رقم (7-17) التوزيع النسبي لمساكن الأسر التي ترأسها (نساء / رجال) حسب نوع المرحاض المستخدم في الحضر والريف

نوع المرحاض المستخدم	الحضر		الريف		مجموع	
	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال	أسر ترأسها نساء	أسر يرأسها رجال
مرحاض بسيفون	24.0	23.4	1.2	2.4	8.0	8.4
مرحاض بدون سيفون	66.8	66.4	53.5	42.3	57.5	49.2
وسيلة أخرى غير المرحاض	7.5	8.3	21.3	25.6	17.2	20.7
لا يوجد حمام	1.7	1.9	24.0	29.7	17.3	21.7
الإجمالي%	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر : الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م .

18-7 توزيع الأسر حسب طريقة التخلص من القمامة :-

من خلال بيانات الجدول رقم (7-18) يتضح لنا بان أغلب الأسر في الجمهورية تتخلص من القمامة من خلال (إلقائها في أماكن غير مخصصة لها خارج المسكن) حيث بلغت النسبة الإجمالية لهذه الأسر (78.9%) من إجمالي أسر الجمهورية، وهذه الطريقة للتخلص من القمامة ذات نسبة عالية في الريف فقط (97.9%)، أما في الحضر فأن النسبة العالية هي للطريقة التي يتم فيها (إلقاء القمامة في المكان المخصص لها) حيث بلغت هذه النسبة (41.8%) من إجمالي الأسر في الحضر.

أما أقل النسب فهي للطريقة (إخراج القمامة أثناء مرور عامل أو سيارة النظافة) حيث بلغت النسبة الإجمالية (7.7%) كما ونسبة هذه الطريقة المستخدمة (26.4% في الحضر، 0.1% في الريف).

إن الطريقة التي يتم فيها إخراج قمامة الأسر المنزلية تعكس مدى تعرض أفراد هذه الأسر إلى الإصابة بالأمراض المختلفة، لذا فإن أفضل الطرق للتخلص من القمامة هي إما بإلقائها في المكان المخصص لها أو إخراجها أثناء مرور عامل أو سيارة النظافة.

جدول رقم (7-18) التوزيع النسبي للأسر حسب طريقة التخلص من القمامة في الحضر والريف

طريقة التخلص من القمامة	الحضر	الريف	مجموع
إلقائها في المكان المخصص لها	41.8	2.0	13.4
إخراجها أثناء مرور عامل أو سيارة النظافة	26.4	0.1	7.7
إلقائها في أماكن غير مخصصة لها خارج المسكن	31.8	97.9	78.9
الإجمالي%	**100**	**100**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م.

19-7 توزيع مساكن الأسر حسب نوع المؤثرات والأضرار البيئية المحيطة :-

بالنظر إلى بيانات الجدول رقم (7-19) نجد بأن أعلى النسب للأسر التي يتعرض مساكنهم لمؤثرات الأضرار البيئية المحيطة بالمسكن كانت للنسبة الإجمالية (23.5%) وهي للأسر التي لا يتعرض مساكنهم لأية مؤثرات بيئية محيطة بالمسكن، إلا أن هذا المؤثر هو أعلى نسبة على مستوى الحضر فقط حيث بلغت النسبة (28.7%) أما على مستوى الريف فأن أعلى نسبة فقد كانت للمؤثر البيئي (دخان وروائح ناتجة عن الطهي عموماً) وذلك بنسبة بلغت (25%) يليها روائح ناتجة عن الحيوانات بنسبة (23.1%) في الريف ، أما في الحضر فقد كانت النسبة التي احتلت المرتبة الثانية فهي (روائح ناتجة عن مياه الصرف الصحي) بنسبة بلغت (12.3%) من إجمالي الأسر في الحضر.

أما أقل نسبة للمؤثرات البيئية المحيطة بالمسكن فكانت (غبار وأدخنة ناتجة عن المصانع) وذلك بنسبة إجمالية بلغت (0.4%) وهذا المؤثر أيضاً ذات نسبة متدنية على مستوى الحضر والريف فقد بلغت (0.7%في الحضر، 0.3% في الريف).

وهذه المؤثرات البيئية عموماً تؤثر على صحة وسلامة أفراد الأسرة بدرجات متفاوتة حسب خطورة وقوة كل مؤثر من هذه المؤثرات البيئية.

جدول رقم (7-19) التوزيع النسبي لمساكن الأسر حسب نوع المؤثرات و الأضرار البيئية المحيطة في الحضر والريف

المؤثرات البيئية	الحضر	الريف	المجموع
دخان وروائح ناتجة عن عوادم السيارات	3.4	0.6	1.4
دخان وروائح ناتجة عن الطهي عموماً	7.1	25.0	20.1
روائح ناتجة عن الحيوانات	5.2	23.1	18.2
روائح ناتجة عن مياه الصرف الصحي	12.3	7.8	9.1
روائح ناتجة عن القمامة	7.7	4.5	5.3
غبار وأدخنة ناتجة عن المصانع	0.7	0.3	0.4
غبار أو روائح وأدخنة ناتجة عن مصادر أخرى	7.7	8.8	8.5
سؤ التهوية	7.1	4.4	5.1
الرطوبة	8.8	2.3	4.1
وقوع المسكن بالقرب من مياه راكدة	1.2	0.5	0.7
الضوضاء	10.1	1.2	3.6
لا يتعرض المسكن لأية مؤثرات	28.7	21.5	23.5
الإجمالي%	100	100	100

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء– النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة للسنة 2005-2006م.

20-7 المراجع:-

1. الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج النهائية للتعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت 2004م .
2. الجهاز المركزي للإحصاء – النتائج الأولية لمسح ميزانية الأسرة متعدد الأغراض 2006/2005م .

الفصل الثامن

العنف ضد المرأة

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة:

يحظى موضوع العنف باهتمام بالغ من قبل الهيئات والمنظمات الدولية وقد تجسد هذا الاهتمام في الإعلان العالمي بشأن القضاء على العنف المصادق عليه من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب التوجيه رقم (1048) المؤرخة في 8 ديسمبر 1993م والذي عرف العنف على أنه:

كل عمل مؤسسي على الانتماء للجنس الأنثوي والذي من شأنه أن يلحق بالنساء مضرة أو ألم بدني أو جنسي أو نفساني أو التهديد مثل تلك الأعمال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء في مجال الحياة الخاصة أو الحياة العامة.

وحددت المادة (2) منه على أن العنف ضد المرأة يفهم منه أنه يشمل على سبيل المثال لا على سبيل الحصر ما يلي:

1. العنف البدني والجنسي والنفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب أو التعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث والعنف المتصل باغتصاب الزوجة وختان الإناث وغيرها من الممارسات التقليدية والعنف غير الزوجي المرتبط بالاستغلال.

2. العنف البدني والجنسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب والتعدي الجنسي والمضايقة الجنسية والتخويف في مكان العمل وفي المؤسسات التعليمية وأي مكان أخر والاتجار بالنساء وإجبارهن على البغاء.

3. العنف البدني والجنسي والنفسي الذي ترتكبه الدولة وتتغاضى عنه أينما وقع.

وقد جسد هذا الإعلان أحكام النصوص الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الذي تناول في توطئته أن "الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ومن حقوق متساوية وثابتة يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم، ويضيف هذا الإعلان في فصلة أن " جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوون في الكرامة والحقوق.

ويتعرض المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى مسألة العنف بصفة غير مباشرة حيث تنص المادة الثانية من التوطئة على أن الحقوق منبثقة من كرامة الإنسان الأصيلة فيه.

كما يعلن في المادة السابقة منه على أنه لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولاللمعالمة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة وفي المادة (17) على أنه:

1. لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني للتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات قانونية تمس شرفه أو سمعته.

2. من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس به.

وتناولت الاتفاقية الدولية الخاصة بإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة كبقية الاتفاقيات والنصوص الدولية الأخرى إلى العنف الذي تتعرض له المرأة وتعالجه بالعودة إلى محتوى ميثاق الأمم المتحدة الذي يؤكد من جديد على الإيمان بحقوق الإنسان وبكرامة الفرد وقدره حيث يتساوى الرجل والمرأة في الحقوق.

وتعرف الأمم المتحدة العنف الموجه ضد المرأة بأنه" كل فعل قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناه جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة " أما دلالة مفهوم العنف ضد المرأة من وجهة نظر النساء اليمنيات فتشير نتائج دراسة ميدانية- نفذتها اللجنة الوطنية للمرأة في 19 محافظة من محافظات اليمن، حول العنف الموجه ضد المرأة في اليمن إلى أن معظم النساء ينظرن إلى العنف باعتباره عنفا جسدياً بالدرجة الأولى تستوي في ذلك النساء في المحافظات التي يُغلب فيها الطابع الريفي (الفلاحي والقبلي)، وفي المحافظات التي يغلب فيها الطابع الحضري، فقد لوحظ أن معظم النساء يبدأن الحديث عن العنف بما يتعرضن له من ضرب من قبل الزوج و/أو الأخوة وإلى جانب الضرب فإن النساء أشرن إلى الإهانات والشتائم باعتبارها تمثل أكثر أشكال العنف انتشاراً، وكذلك الحرمان من الميراث أو التحايل على حق المرأة في الميراث، أما الحرمان من الخدمات الصحية فإن النساء أهملن الحديث عنه، وتأسيساً على ذلك فقد خلصت

الدراسة المشار إليها سابقاً إلى أن العنف ضد المرأة من وجهة نظر النساء اليمنيات هو " كل فعل أو قول أو ممارسة للرجل (سواء كان فرداً أو جماعة) تجاه المرأة، ينطوى على شكل من أشكال التمييز المستند على مرجعيات ثقافية تقليدية أو على تفسير قاصر لنصوص الدين الإسلامي الحنيف، بغض النظر عن آثاره سواء كانت مادية أو معنوية".

يمكن القول أن معنى العنف بالنسبة للنساء اليمنيات على الرغم من أنه لا يتطابق مع تعريف الأمم المتحدة للعنف الموجه ضد المرأة، إلا أنه يقترب منه كثيراً، ويرجع عدم التطابق إلى استناد النساء اليمنيات في فهمهن للعنف على مرجعيات دينية وثقافية وقيمية، وفقاً لفهم صحيح حينا ولفهم غير صحيح أحيانا أخرى، مما أدى إلى شرعنه بعض أشكال العنف في نظرهن.

1-8 أسباب العنف الموجه ضد المرأة:

يمكن النظر إلى العنف الموجه ضد المرأة من زاويتين مختلفتين لكنهما متكاملتين:

الأولى باعتباره قيمة مجردة، والثانية باعتباره قيمة مجسدة، فالعنف يعنى أن المرأة- كونها امرأة معرضة للعنف المادي والرمزي بسبب المكانة الاجتماعية والأدوار الاجتماعية التي حددتها لها الثقافة السائدة في المجتمع، ذات الطابع الذكوري وهي مكانة وأدوار اجتماعية متدنية مقارنة بمكانة وأدوار الرجل، لذلك فالعنف الموجه ضد المرأة باعتباره قيمة مجردة يرجع إلى أسباب مرتبطة بأوضاعهن الاجتماعية الاقتصادية.

في ضوء ما تقدم فإن النساء- باعتبارهن كذلك – ولأسباب متصلة بمنظومة القيم الاجتماعية والثقافية فإنها تكن عرضة للعنف المادي والمعنوي والجسدي والنفسي من قبل الرجال، وتختلف عدد حالات العنف التي تتعرض لها النساء وشدتها باختلاف مستوياتهن الاجتماعية الاقتصادية ومستوياتهن التعليمية، لذلك يمكن تصنيف أسباب العنف الموجه ضد المرأة في نوعين من الأسباب هما:

الأسباب الثقافية، والأسباب الاجتماعية الاقتصادية.

1-1-8 الأسباب الثقافية:

تشكلت في المجتمع اليمني عبر تاريخه ثقافة قائمة على التمييز و اللامساواة، فاتخذت المؤسسات والتنظيمات الاجتماعية بنى تراتيبية، وتحددت علاقات الأفراد بعضهم بالبعض الآخر، وبالتنظيمات والمؤسسات الاجتماعية على أساس معايير تمييزية وتراتبية، مستندة إلى مواقعهم وأدوارهم الاجتماعية المحددة على خارطة التقسيم الاجتماعي للعمل والتقسيم على أساس النوع الاجتماعي للعمل، والذي شكل على أساس التوجهات الثقافية السائدة.

ويعتبر منظور النوع الاجتماعي من أهم المعايير- إن لم يكن أهمها على الإطلاق- التي حددت الثقافة التقليدية بناءً عليها مواقع الأفراد وأدوارهم الاجتماعية في التنظيمات الاجتماعية عموما بما فيها العائلة وعلاقاتهم القائمة على أساس النوع الاجتماعي، وتوزعت السلطة والقوة والمكانة الاجتماعية والعائلية للأفراد وفقاً لنوع الجنس الذي ينتمون إليه (ذكوراً أو إناثاً).

8-1-2 الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية:

تلعب بعض المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية دوراً مؤثراً في بروز أشكال متعددة للعنف الذي تتعرض له المرأة، ونمطه وشدته ودرجته وفي مقدمتها: السن، الحالة الزواجية، الحالة الريفية الحضرية، والمستوى التعليمي ... الخ.

8-1-2-1 الحالة الريفية الحضرية:

فقد رأت معظم النساء في كل المحافظات باستثناء محافظة شبوة أن النساء الريفيات أكثر تعرضاً للعنف مقارنة بالنساء الحضريات، وتؤثر منظومة القيم التقليدية والتوجهات المحافظة والتي تنظر إلى المرأة باعتبارها أدنى مكانة من الرجل، لذلك فإنها تتعرض لعنف مادي وجسدي يفوق كماً ونوعاً مقارنة بما تتعرض له المرأة الحضرية التي تحظى بمستوى تعليمي وثقافي ودرجة وهي تمكنها نسبياً من تطوير أساليب دفاعية وآليات تكيفيه تخفف من العنف الموجه ضدها.

جدول رقم (8-1) عن أراء النساء حول العنف ضد المرأة في حضر وريف المحافظات المبحوثة

المحافظة	استجابة النساء %	
	الحضريات	الريفيات
عمران	40.5	59.5
البيضاء	22.8	77.2
لحج	35.3	64.7
ذمار	34.6	65.4
إب	33.0	67.0
عدن	27.2	72.8
حضرموت	32.9	67.1
صنعاء	47.8	52.2
الحديدة	31.2	67.8
مأرب	54.5	55.5
صعدة	44.8	55.2
تعز	45.0	55.0
أبين	35.3	64.7
الضالع	33.0	67.0
المحويت	37.1	62.9
المهرة	20.6	69.4
الجوف	22.6	77.4
شبوة	50.7	49.2
الأمانة	29.0	71.0

المصدر اللجنة الوطنية للمرأة

8-1-2-2 الحالة الزواجية:

يمكن التمييز بين نمطين من النساء في سن الزواج المتعارف عليه اجتماعيا:

- نساء متزوجات.
- نساء غير متزوجات (عانسات، مطلقات، أرامل)

وتعد النساء المتزوجات أكثر تعرضاً للعنف، حيث يمارس بعض الأزواج أشكالا من العنف المادي والمعنوي تجاه زوجاتهم، وعلى العكس من ذلك فإن النساء المطلقات والأرامل لاسيما في العقدين الثالث والرابع من أعمارهن، والنساء اللاتي تجاوزن سن الزواج المتعارف عليه اجتماعياً دون أن يتزوجن يتعرضن لأشكال متعددة من العنف المعنوي أو الرمزي حيث تشدد الأسرة رقابتها على تصرفاتهن.

شكل رقم (1) التوزيع النسبي للنساء اللاتي يتعرضن للعنف حسب المحافظة و الحالة الحضرية

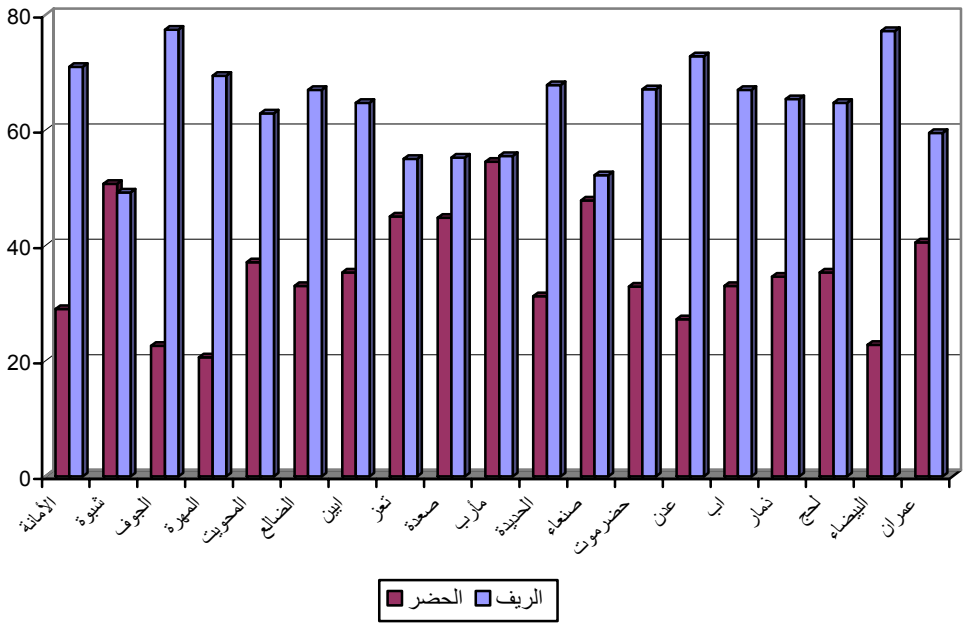

8-1-2-3 السن:

يشكل السن معياراً آخر يمكن من خلاله التدليل على حالة العنف الذي تتعرض له الفتيات صغيرات السن وبخاصة من قبل الأخوة الذكور الصغار أو الكبار منهم، حيث تظل الفتيات بسبب غياب الثقافة الأسرية والمجتمعية المنصفة للجنسين في المجتمع الريفي أو الحضري بصفة عامة هي السمة الغالبة في تحديد أدوار علاقات النوع الاجتماعي القائمة على أساس اللامساواة في الأسرة ولذلك تتعرض كثير من الفتيات العازبات أو المتزوجات لأشكال متعددة من العنف الجسدي والمادي والنفسي كأن يحرمن من الميراث أو يتعرضن للضرب أو إساءة معاملتهن أو إهمالهن وتهميشهن وحرمانهن من مواصلة التعليم مما يترتب عليه آثار صحية ونفسية تنعكس سلباً على صحتهن الجسدية والنفسية وعلى تمكينهن اجتماعياً واقتصادياً في المستقبل.

8-1-2-4 الفقر:

يمثل الفقر بيئة ملائمة لانتشار العنف ضد المرأة، ويصبح كل من الأزواج بسبب الضغوط المادية والظروف المعيشية البالغة الصعوبة عرضه للخلافات المستمرة التي تهدد استقرار الأسرة وتماسكها، كما أن تدني مستوى الدخل الفردي أو انعدامه بين الأسر الفقيرة والمعدمة عاملاً أساسياً من عوامل تزايد مظاهر الفقر وسبباً من أسباب بروز مظاهر العنف ضد المرأة.

2-8 الإستراتيجيات والتدابير المتخذة:

إن مواجهة مشكلة المعنف ضد المرأة في اليمن الذي يتخذ صور وأشكال عديدة التي أوضحتها الأبحاث والدراسات الاجتماعية النوعية أستلزمت بالضرورة صياغة إستراتيجيات واتخاذ خطوات وتدابير عدة لعل من أهمها برنامج مناهضة العنف ضد المرأة الذي تدعمه منظمة أوكسفام منذ عام 2001م، وينفذ هذا البرنامج بالتعاون مع اللجنة الوطنية للمرأة وبتشجيع ودعم من منظمة أوكسفام واللجنة الوطنية للمرأة وبمشاركة عدد من منظمات المجتمع المدني، وقد تم في 8 مايو 2003م تأسيس الشبكة اليمنية لمناهضة العنف ضد المرأة والتي تتكون من 13 منظمة حكومية وغير حكومية، وفي إطار برنامج مناهضة العنف الموجه ضد المرأة، نفذت اللجنة الوطنية للمرأة خلال عام 2003م دراسة شاملة عن العنف الموجة ضد المرأة في اليمن، وعقدت عدد من الندوات وورش العمل، وبمبادرة منها وبالتعاون مع شركائها في شبكة شيماء تم التحضير للمؤتمر اليمني الأول لمناهضة العنف ضد المرأة الذي انعقد في صنعاء في الفترة 4-7 مارس 2004م.

أهداف برنامج مناهضة العنف ضد المرأة:

- التعريف بظاهرة العنف الموجه ضد المرأة.
- التعريف بأشكال العنف وآثاره على الأسرة وعلى المجتمع وعلى التنمية.
- نشر الوعي والتعريف باتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.
- متابعة إجراء التعديلات في القوانين التمييزية.
- العمل على مأسسة النوع الاجتماعي في الخطط والبرامج.
- رفع الوعي لدى المهتمين بحماية المرأة من التمييز ودعم الحقوق المدنية للمرأة.
- مراجعة البرامج والسياسات التنموية في ضوء مفاهيم حقوق المرأة، لاسيما في مجال الصحة والتعليم.

3-8 الجرائم التي ترتكبها المرأة ونوعها (مؤشرات مختارة):

على الرغم من أن الفتيات والنساء يقعن فريسة سهلة لأشكال وصور متعددة من العنف فإنهن وبفعل عوامل وظروف بيئية مختلفة يرتكبن جرائم تؤدي إلى التأثير في وضع المرأة وتمزيق أوصال الأسرة وتهدد بانهيار دعائمها ولذلك فإن المعرفة بأشكال العنف وأنواعها ومؤشراتها واتجاهاتها تتطلب إدراك واعي بالأسس التي تنبني عليها التدابير الوقائية من الجريمة وبخاصة التدابير الوقائية اللازمة لحماية المرأة من أشكال الجريمة والعنف بالتركيز على موقف القانون الجنائي من هذه الظاهرة التي مازالت مغيبة كثيراً في الدراسات والأبحاث والتحقيقات الجنائية والتمييز الذي تتعرض له المرأة في حالة ارتكابها للجرائم مقابل ما يرتكبه الرجل من جرائم متشابهة. ولمزيد من المعلومات يوضح الجدول رقم (8-2) نوع الجرائم المرتكبة من قبل المرأة.

جدول رقم(8-2) يوضح نوع الجرائم وأعداد السجينات لعام 2005م

نوع الجريمة	عدد السجينات	ملاحظات
الشروع في القتل	13	سجينات محكوم عليهن
قتل/ قتل شبه عمد	24	
الزنا	79	
سرقة	12	
اختطاف	3	
شرب خمر	2	
حيازة مخدرات	6	
بلاغ كاذب وترحيل	94	
ضياع أمانة	1	
الإجمالي	234	
دعارة زنا/فعل فاضح	36	سجينات رهن التحقيق
قتل	3	
سرقة	17	
اعتداء	1	
مساعدة هارب من السجن	2	
جرائم خطف	7	
بلاغ كاذب		
الإجمالي	66	

المصدر: التقرير الإحصائي لعام 2006م – وزارة الداخلية.

يبين الجدول رقم (8-3) أن أغلب الجرائم المرتكبة ضد الفتيات الأحداث (القصر) أقل من 18 سنة وتتركز في معظمها في جرائم الزنا والاغتصاب.

إن هذه المؤشرات الإحصائية لأشكال وصور الجرائم المرتكبة ضد هؤلاء الأحداث إنما يعكس دلالات واضحة للآثار الخطيرة التي تترك بصماتها لدى هذه الفئة العمرية الصغيرة التي تواجه صعوبات في الدفاع عن شرفها وعرضها وكرامتها حيث أن هذا النوع من العنف يصعب الكشف عن أسبابه لا سيما العنف الممارس ضد الأطفال القصر وبخاصة الإناث والتي قد تكون إحدى أسبابها ضعف العلاقة القائمة بين الضحية المجني عليها والجاني، عدم تحمل الجاني وبخاصة إذا كان من أقارب الضحية الذين ينبغي أن يتحملوا المسؤولية الأسرية الواجبة نحو الطفلة المعنفة ولذلك فليس بالمستغرب أن نجد أن مثل هذه الجرائم تتصدر القائمة في أولويات جرائم العنف المرتكبة بحق هذه الفئة لهذه الأسباب ولاعتبارات أخرى تتطلب المزيد من التشخيص والتحليل المتعمق.

الجدول رقم (8-3) النسبة المئوية للجرائم الجسيمة وغير الجسيمة التي تتعرض لها الإناث القصر والأحداث للعام 2005م

الجرائم غير الجسيمة	المجني عليهن حسب العمر			إجمالي الإناث	%	الإجمالي العام
	7سنوات	14-8 سنة	18-15 سنة			
الشروع في القتل العمد	1	6	2	9	20	45
هتك العرض	3	4	5	12	57	21
الإساءة بالخطأ	5	1	9	15	12.5	120
الإجمـــإلي	9	11	16	36	19	186
الجرائم الجسيمة						
القتل العمد	3	8	3	14	14.4	97
الشروع في القتل	8	10	8	26	21.2	212
الإيذاء العمد الجسيم	-	3	10	13	4	313
الشروع بالاغتصاب	2	2	1	5	45	11
الشروع بالزنا	-	1	1	2	100	2
الزنـــا	-	1	8	9	81.8	11
الاغتصاب	2	8	4	14	16.5	85
الخطف	-	2	3	5	35.7	14
الإجمالي	**15**	**35**	**38**	**88**	**21**	**745**

المصدر: التقرير التقييمي لوزارة الداخلية.

4-8 الزواج المبكر:

يشكل الزواج المبكر للفتيات أحد مظاهر العنف الذي تتعرض له الفتيات وبالتالي إلى حرمانهن من الاستمرار في مواصلة التعليم وتمكينهن مستقبلاً من المشاركة الفاعلة في عملية التنمية، وقد بينت دراسة ميدانية نسبة انتشار الزواج المبكر في أوساط النساء تبعاً لقصص حياة 1495 من الأزواج بما نسبته 52.1%، أما في أوساط الرجال فإن النسبة تصل إلى 6.7%.

كما إن قصص الحياة أظهرت أن هناك فجوة عمرية كبيرة بين الزوجين وعادة ما يكون الأزواج أكبر من النساء ب 7- 10 سنوات.

وقد أوضحت هذه الدراسة المقارنة لأعمار المتزوجين والمتزوجات على مدى ثلاثة أجيال أن عمر الزواج قد أرتفع من 10- 24 سنة وإلى 14-70 سنة.

وهناك اختلافات في عمر الزواج حسب المنطقة الجغرافية ففتيات الحديدة وحضرموت (سيئون) يتزوجن بعمر الثمان سنوات بينما تتزوج الفتيات في المكلا في سن 10 سنوات.

كما يختلف سن الزواج لدى الفتيات على مستوى الحضر والريف حيث تبين من هذه الدراسة أن الفتيات في المناطق الحضرية أن سن الزواج بينهن يتراوح بين 2.2% للفتيات في الفئة العمرية تحت سن 18 سنة و 00.9% للفتيات في الفئة العمرية فوق الـ18 سنة.

التباين في إنتشار الزواج المبكر بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية بصورة عامة، حيث تظهر المناطق الحضرية تفضيلاً أقل وبشكل محدود للزواج المبكر عند مقارنتها بالمناطق الريفية وفي حالة الفتيات يشكل هذا الاختلاف 2.2% في الفئة العمرية أقل من 18سنة و0.9% للفئة العمرية أكبر من 18 سنة. أما في حالة الفتيات فتظهر المناطق الحضرية نسبة أقل من المناطق الريفية بـ 2.1% للفئة العمرية أقل من 18 سنة، ولكن النسبة تزيد في المناطق الحضرية عنها في المناطق الريفية ب0.2% في الفئة العمرية أكبر من 18 سنة.

5-8 ختان الإناث والعنف ضد المرأة:

1-5-8 انتشار ختان الإناث:

أظهرت نتائج المسح اليمني لصحة الأسرة أن 56.3% من النساء اليمنيات المتزوجات أو السابق لهن الزواج (15– 49) سنة قد سمعن أو يعرفن ختان الإناث، وترتفع هذه النسبة بين النساء في الحضر إلى 76.4% مقابل 50% فقط بين النساء في الريف، كما أن النساء الأكثر تعليماً يعرفن ختان الإناث بنسبة تبلغ نحو 88% بين الحاصلات على تعليم ثانوي فأكثر مقابل 51.1% فقط بين الأميات.

وبرغم أن نسبة النساء اللاتي يعرفن عن ختان الإناث أعلى في الحضر إلاّ أن نسبة النساء اللاتي ذكرن أنهن أجرين الختان تزيد في الريف عنها في الحضر. إذ بلغت النساء المختنات في الريف 40.7% مقابل33.1% في الحضر.

جدول رقم (4-8) يوضح نسبة النساء اللاتي يعرفن ختان الإناث ونسبة اللاتي ذكرن أنهن مختونات ونسبة النساء اللاتي ختن آخر بناتهن حسب بعض الخصائص

الخصائص	سمعن عن ختان الإناث	عدد النساء	نسبة اللاتي يعرفن ختان الإناث		عدد اللاتي يعرفن الختان
			نسبة اللاتي تمت لهن عملية الختان	نسبة من ختن آخر بنت	
مكان الإقامة					
حضر	76.4	2713	33.1	15.2	2072
ريف	50.0	8579	40.7	25.9	4286
المستوى التعليمي					
أميات	51.1	8747	41.7	25.8	4469
تقرأ وتكتب	68.2	1043	32.2	16.8	711
ابتدائي	72.2	661	31.5	14.5	479
إعدادي	78.2	417	29.3	7.9	326
ثانوي فأكثر	87.8	425	24.2	7.9	373
عدد الأطفال					
لا يوجد	52.2	1358	36.6	0.0	709
2-1	57.5	2660	38.6	19.0	1530
5-3	57.3	3646	39.8	28.5	2091
+6	55.9	3626	37.0	28.6	2028
الإجمالي	**56.3**	**11292**	**38.2**	**22.4**	**6358**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء- المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م.

شكل رقم (2) التوزيع النسبي للنساء اللاتي سمعن عن ختان الاناث والنساء اللاتي أجريت لهن عملية الختان حسب الحالة الحضرية

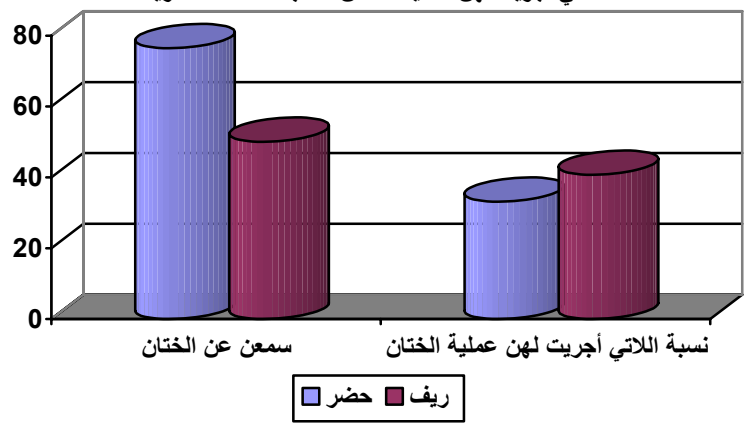

2-5-8 العمر عند ختان الإناث:

تشير بيانات مسح صحة الأسرة إلى عملية الختان تجري خلال الشهر الأول من العمر وبلغت نسبتهن 93%.

وحول كيفية إجراء عملية الختان ومكان إجراءها والقائم بها فإن نحو 71.2% من الحالات تم استخدام الموس ونحو 18% تم فيها استخدام المقص، بينما بدأ استخدام المشرط العلمي لحوالي 1.5 من الحالات، إلا أن استخدام المشرط العلمي يزيد في الحضر إلى 4.2% عنه في الريف 0.7% كما ترتفع النسبة بين بنات ذوات التعليم الثانوي على الأقل إلى 012.4% مقابل1% بين بنات النساء الأميات.

إجراء حاشفة الأذن التقليدية عملية الختان لحوالي ثلث الحالات أما إجراء مثل هذا النوع من الختان بواسطة الدايات فإن نسبتها بلغت 26.7% من الحالات.

بينما تبلغ نسبة من تجري لهن عملية الختان بواسطة قابلات وممرضات مدربات وأطباء نحو 12% من الحالات كما يوضح الجدول السابق.

6-8 ضرب المرأة:

يتناول مسح صحة الأسرة هذه القضية باعتبارها ظاهرة من مظاهر العنف ضد المرأة، الزوجة وقد ذكرت 5% من النساء المتزوجات أو السابق لهن الزواج أن الفئة العمرية من (15–49) سنة بأنهن قد تعرضن للضرب خلال السنتين السابقتين على المسح.

كما ذكرت 56.4% منهن أن الضرب كان من قبل الزوج وتبلغ نسبة النساء اللاتي تعرضن للضرب من قبل أزواجهن في الحضر5.4% مقابل4.9% في الريف، ولم يلاحظ وجود تفاوت واضح في النسب حسب عمر المرأة المتزوجة مع وجود فوراق تعود أسبابها للمستويات التعليمية للزوج أو الزوجة المعرضة للضرب.

1-6-8 أسباب الضرب:

أما عن أسباب ضرب الزوجات فقد بينت 62% من النساء إلى الخلافات الزوجية بينما أشارت 21.5% منهن إلى أنهن يضربن بدون سبب و15% منهن ذكرن أنهن يتعرضن للضرب من أزواجهن لأسباب تتعلق بعدم الطاعة.

2-6-8 المعالجة الطبية للمعنفات المعرضات للضرب:

أوضحت معطيات هذا المسح إلى أن82.8% من النساء اللاتي يضربن لم يتلقين أي شكل من أشكال المعالجة الطبية في حالة تعرضهن لأضرار صحية جسدية بينما تلقت 10% منهن العلاج من قبل العاملين الصحيين في حين أن البعض الآخر منهن يتلقين هذا النوع من العلاج من قبل الأقارب، الأصدقاء، الجيران كما تتعرض النساء للضرب من قبل أقارب وبلغت نسبتهن في العامين السابقين للمسح حوالي 47%.

3-6-8 تقديم الشكاوي:

لوحظ أن نسبة النساء اللاتي يتعرضن للضرب من ممن يقدمن شكاوي للأجهزة الأمنية كأقسام الشرطة وغيرها كانت ضئيلة، حيث بلغت نسبتهن 5% لمن قدمن شكوى لأقسام الشرطة أو رجال الأمن، أما النساء من كبار السن فإنهن يلجأن للأصدقاء والجيران بينما لوحظ أن الشكاوي التي تتقدم بها هؤلاء النساء إلى أقسام الشرطة والأمن تبلغ 8.1% مقابل 2.4% من النساء في الفئة العمرية (15–24) أما نسبة النساء الحضريات اللاتي لم يشتكين فقد بلغت 49% مقابل 33.4% بين النساء الريفيات، وتتفاوت هذه النسب حسب المستوى التعليمي.

جدول رقم (8-5) نسب النساء اللاتي تعرضن للضرب خلال العامين السابقين لمسح صحة الأسرة

الخصائص	أقارب	أصدقاء/ جيران	الشرطة/ الأمن	آخرين	لم تشتكي	عدد النساء
العمـر						
24 -15	46.7	4.9	24	8.8	41.3	169
34-25	54.3	4.5	43	5.1	32.4	196
+35	49.3	11.4	81	6.7	39.2	198
مكان الإقامـة						
حضر	35.2	10.1	4.8	3.8	49.0	146
ريف	50.9	6.0	5.2	7.8	33.4	417
المستوى التعليـمي						
أميات	48.4	6.7	5.3	5.9	37.1	468
تقرا وتكتب	38.0	6.9	3.6	12.6	40.3	43
ابتدائي	39.1	10.3	4.9	9.6	38.7	53
الإجمالي	**46.8**	**7.1**	**5.1**	**6.8**	**37.5**	**564**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء- المسح اليمني لصحة الأسرة 2003م.

يتضح من هذا الجدول أن أكثر النساء عرضة للضرب هن من فئة الأميات يليها النساء اللاتي هن في مرحلة الابتدائية ثم النساء اللاتي يقرأن ويكتبن، وهذه المؤشرات تبين أن النساء كلما حصلن على تعليم أكثر قلت نسبة تعرضهن للعنف بسبب مقدرتهن على تحقيق الاستقلال الاقتصادي والتحرر من تبعية الرجل في الإنفاق عليهن.

شكل رقم (3) التوزيع النسبي للنساء اللاتي تعرضن للضرب خلال العامين السابقين لمسح صحة الأسرة حسب مكان الاقامة

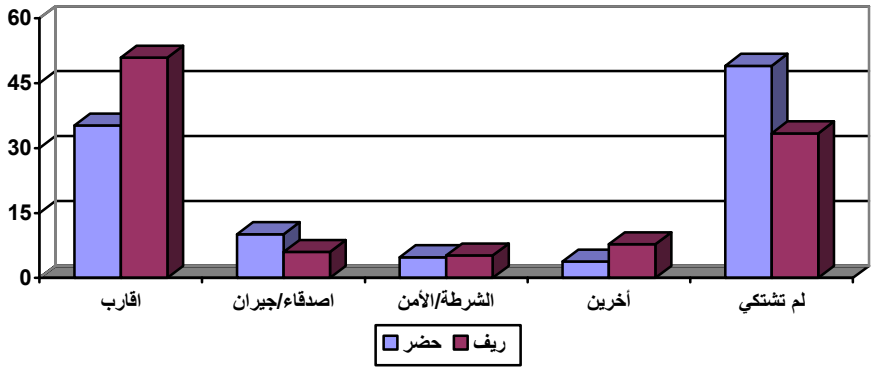

7-8 الحقوق الصحية والإنجابية وعلاقتها بالعنف:

تمثل الحقوق الصحية والإنجابية من المرتكزات الأساسية التي لها صلة وثيقة بأشكال العنف ومظاهره المتعددة التي تتعرض لها المرأة خلال مراحل حياتها الإنجابية وتبين الكثير من التقارير والدراسات أن المرأة تحرم من هذه الحقوق لعوامل أسرية واجتماعية ومن هذه العوامل:

منع الأزواج لزوجاتهم من الذهاب للمستشفيات لتلقي الخدمات الصحية المتعلقة بخدمات الصحة الإنجابية وتبرز نتائج المسح الصحي للأسرة مثلاً أن 30% من النساء الحاصلات على تعليم ثانوي فأكثر يذهبن عند الحاجة إلى طبيب خاص مقابل نسبة تقل عن 6% من الأميات. ويلاحظ أن اللجوء إلى طبيب خاص يزيد بين نساء الحضر عنه بين نساء الريف.

بروز عوائق أخرى تتعلق بتلقي الرعاية الصحية والتي تمثل أساسا في الرغبة في الذهاب إلى المؤسسات الصحية بمفردها وبأذن مسبق من الزوج ويشكل ذلك عائقاً لنحو 81% من النساء ثم تلاها الحصول على المال لنحو 72% ثم تلاها بُعد المسافة وكانت أقلها عدم المعرفة بمكان تقديم الخدمة.

عدم رغبة الزوج في الأسرة بتحديد خيارات الإنجاب وما يترتب عليه من مسؤوليات وتبعات الرعاية والتربية والتنشئة التي يتحمل فيها الزوج النصيب الأكبر من هذه المسؤوليات.

وفضلاً عن ذلك فإن حرمان المرأة من هذه الحقوق يعرضها هي وأطفالها المولودين وحديثي الولادة لأمراض عديدة حيث أن حرمانها من التمتع بهذه الحقوق يؤدي بالمرأة إلى الإنجاب المبكر والمتكرر الذي ينجم عنه مشكلات صحية وجسدية ونفسية عديدة.

الحد من الفرص المتاحة للزوجات في تحديد خيارات تنظيم الأسرة وتبين نتائج مسح صحة الأسرة أن 64% من النساء لم يناقشن موضوع تنظيم الأسرة إطلاقاً مع الزوج خلال العام الماضي السابق للمسح وأن نحو21% ناقشن الموضوع مرة أو مرتين وهناك نحو ثلث النساء ناقشن الموضوع مع أزواجهن بشكل متكرر لمرات عديدة غير محددة.

أن تلك المؤشرات والمعطيات الإحصائية تقدم لنا دلالات واضحة على أن هناك علاقة مباشرة ووثيقة بين مجموع العوامل المشار إليها أعلاه وعلاقتها بمظاهر العنف وصوره الذي تواجهه المرأة.

8-8 المراجع:-

1. مركز الدراسات والبحوث–الرياض–2005م-العنف الأسري في العولمة/جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية .
2. اللجنة الوطنية للمرأة-تقرير عن وضع المرأة في اليمن 2004م–2005م–المجلس الأعلى للمرأة.
3. اللجنة الوطنية للمرأة-التقرير الوطني السادس حول مستوى تنفيذ القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو 2006م).
4. الخطة الخمسية الثامنة لتنمية المرأة والتخفيف من الفقر 2006م–2010م.
5. وزارة الصحة العامة والسكان/ الجهاز المركزي للإحصاء-المسح اليمني لصحة الأسرة-التقرير الرئيسي/المشروع العربي لصحة الأسرة 2004م.
6. مركز دراسات النوع الاجتماعي والتنمية.

الفصل التاسع

النساء و الرجال في مواقع السلطة وصنع القرار

الآراء والأفكـــار الـــواردة فـــي هـــذا الفـــصل تعبـــر عـــن وجهـــة نظـــر معـــد هـــذا الفـــصل ولا تعبـــر عـــن رأي الجهـــاز.

مقدمة:-

كفل دستور الجمهورية اليمنية حقوقاً متساوية للنساء والرجال في مجال العمل السياسي وأعطى المرأة حق التصويت والترشيح في المادة (40) من الدستور اليمني.

كما أن رئيس الجمهورية في برنامجه الانتخابي للانتخابات الرئاسية 2006م حث الأحزاب على عدم استغلال المرأة كناخبة بل ودعاهم إلى ضرورة تفعيل مشاركتها في الحياة السياسية.

وكانت إستراتيجية تنمية المرأة هدفاً رئيسياً تتمحور حول زيادة مشاركة النساء في مواقع صنع القرار في الهيئات المنتخبة وغير المنتخبة بحد أدنى لا يقل عن 30%قد تضمنت هذا الاحتياج للمرأة كمطلب استراتيجي سعت كل النساء للالتفاف حوله وناشدت القوى السياسية ودعاة حقوق الإنسان لدعمه كما ألزم قانون الانتخابات باتخاذ الإجراءات التي تشجع المرأة على ممارسة حقها الانتخابي وتشكيل لجان نسائية تتولى تسجيل وقيد أسماء الناخبات.

وأكدت التعدادات السكانية على أن النساء يشكلن نصف المجتمع وبالتالي فإن أصواتهن تمثل قوة مؤثرة في العملية الانتخابية حيث بلغت النساء المسجلات في قوائم الناخبين لعضوية المجلس النيابي عام 2003م 42% ونسبة النساء اللواتي أدلين بأصواتهن 74,18 %من إجمالي المسجلين ونسبة مشاركة النساء في الانتخابات المحلية 2006م كمقيدات ومقترعات 42%.

وتنامت جهود منظمات المجتمع المدني ومناصري حقوق الإنسان باتجاه دعم نظام الحصص وتجلى ذلك في مواقف الأحزاب والحراك الذي ظهر في مؤتمراتهم مما أدى إلى تحسن وضع النساء في قوام الهيئات الداخلية للأحزاب السياسية.

وبالرغم من كل هذه الإجراءات المناصرة للمشاركة السياسية للمرأة إلا أن المؤشرات الرسمية لمستوى تواجد المرأة في المؤسسات السياسية والتنفيذية تدل على وجود فجوة كبيرة بين الرجال والنساء في مواقع السلطة وصنع القرار.

9-1 مشاركة المرأة في الهيئات المنتخبة:

9-1-1 مجلس النواب:

ينعكس وضع المرأة داخل الأحزاب وضعف تأثيرها الفعلي في الهيئات القيادية بصورة مباشرة على مستوى تمثيلها في مجلس النواب والمجالس المحلية، الذي لم يشهد تحسناً طوال فترة التجربة النيابية الممتدة من عام 1993م- 2003 م. فعلى مستوى مجلس النواب شهد ترشيح المرأة تراجعاً منذ عام 2003م، أما عدد الفائزات بعضوية مجلس النواب، فقد شهد بدوره تراجعاً من اثنتين عامي 1993 م و 1997 م إلى فائزة واحدة فقط في عام 2003م، والجدول رقم (9-1) يوضح ذلك.

جدول رقم (9-1) يوضح مستوى ترشيح المرأة في الانتخابات البرلمانية 1993م، 1997م، 2003م

الانتخابات	النساء المرشحات	إجمالي المرشحين	النسبة المئوية %	أعداد الفائزات
1993م	42	3166	1.3	2
1997م	19	1311	1.4	2
2003م	11	1396	.8	1

المصدر: اللجنة العليا للانتخابات.

ويوضح الجدول رقم (9-2) حالة التناقض الواضحة بين معدلات الزيادة في أعداد المقيدات كناخبات ، وعدد النساء اللواتي أدلين بأصواتهن والانخفاض في أعداد المرشحات لعضوية المجالس البرلمانية.

جدول رقم (9-2) يوضح عدد المسجلين وعدد الذين أدلوا بأصواتهم في الانتخابات البرلمانية 2003م

عدد المسجلين			عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم					
ذكور	إناث	إجمالي	ذكور	%	إناث	%	الإجمالي	%
4682285	3415210	8097495	3660943	78.18	2540311	74.38	6201254	76.58

المصدر: اللجنة العليا للانتخابات.

يعزى تراجع مستوى مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية كمرشحة حزبية إلى ضعف مستوى مشاركتها في الهيئات القيادية للأحزاب وفي بناها التنظيمية بشكل عام، الأمر الذي يمكن معه وصف المشاركة الحزبية للمرأة بأنها مشاركة هامشية وغير مؤثرة على عمليات صناعة القرار الحزبي.

9-1-2 المجالس المحلية:

قبل حلول المواعيد الحاسمة لاستحقاقات الانتخابات المتعلقة بالمجالس المحلية خلال الفترة 2001-2006م يلاحظ بأن هناك تكرار للوعود المألوفة التي تكيلها الأحزاب السياسية للنساء باستعدادها لتوسيع مشاركتهن في المجالس المحلية بنسب لا تقل عن 15 %. ثم جرى التلويح بمواثيق شرف تلزم جميع الأحزاب بتعهدات معينة بشأن تسهيل وصول النساء للمجالس، هروباً مما تطالب به النساء من تشريعات تلزم الجميع بحصص نسبية مؤقتة لصالح المرأة. ولكن كالعادة وفي غمرة صراع المنافسة، وتوتر العلاقات بين الأطراف الحاسمة والمؤثرة داخل الأحزاب وفيما بينها، خفت تدريجياً ثم اختفت تماماً مختلف التعهدات التي قطعت للمرأة وبدأت في ممارسات الضغط عليها للانسحاب في كثير من الحالات، وجاءت نتيجة الانتخابات كعادتها بنسبة منخفضة جداً لمشاركة النساء كمرشحات حزبيات ومستقلات وكفائزات في عضوية المجالس ومقيدات وهذا ما سنلاحظه في الجداول (3،4،5) سواءاً في الانتخابات المحلية 2001 م أو في الانتخابات المحلية 2006م، ومع ذلك فقد جنت المرأة ثماراً متواضعة في مجال المشاركة في إدارة الانتخابات في مرحلة مراجعة وتعديل جداول الناخبين، عن طريق تعيين نساء في اللجان الإشرافية والأساسية. حيث عينت 6 نساء في اللجان الإشرافية على مستوى المحافظات من مجموع 66 عضواً وبلغت نسبتهن 9.1 % كما عينت 60 امرأة في لجان أساسية بالدوائر الانتخابية من مجموع 903 عضواً وبنسبة 6.6%.

وفي اللجان الفرعية بالمراكز فإن نسبتهن كانت مساوية للرجال نظراً لتساوي عدد اللجان المخصصة للتسجيل لكلا الجنسين.

أما في إدارة المرحلة الأكثر حسماً للانتخابات وهي مرحلة الترشيح والاقتراع فقد تدنت نسبة النساء، ولم تشرك أي امرأة في اللجان الإشرافية، وأشركت 9 عضوات فقط في اللجان الأصلية بالمديريات (من مجموع 999 عضواً) كما أشركت 37 امرأة فقط في اللجان الأصلية على مستوى المراكز(من مجموع يزيد عن 16 ألف عضو).

الجدول رقم (9-3) يوضح عدد المقيدين على مستوى المحافظات للانتخابات المحلية 2006م

المحافظة	عدد الناخبين			
	ذكور	إناث	% للإناث	الإجمالي
أمانة العاصمة	544,304	286,752	34,5	831,056
عدن	167.616	122.289	42.2	289.9.5
تعز	616.304	553.679	47.3	1.169.983
لحج	182.637	167.473	47.8	350.110
إب	575.085	430.653	42.8	1.005.738
ابين	122.494	105.819	46.3	228.313
البيضاء	160.267	104.795	39.5	265.062
شبوة	111.933	93.394	45.5	205327
المهرة	32.266	20.686	39.1	52.952
حضرموت	276.586	223.105	44.6	499.691
الحديدة	556.061	384.318	40.9	940.379
ذمار	331.887	269.924	44.9	601.811
صنعاء	294.563	201.887	40.9	496.450
المحويت	134.788	118.260	46.7	253.048
حجة	389.886	290.774	42.7	680.660
صعدة	225.070	81.393	26.6	306.463
الجوف	86.146	45.980	34.8	132.126
مآرب	81.010	41.409	33.8	122.419
عمران	258.342	178.845	40.9	437.187
الضالع	118.093	98.933	45.6	217.026
ريمة	81.467	80.197	49.65	161.664
الإجمالي	**5346,805**	**3900,565**	**42,2**	**9,247,370**

المصدر: بيانات اللجنة العليا للإنتخابات– الإدارة العامة للمرأة.

الجدول رقم (9-4) عدد المرشحات والفائزات في الانتخابات المحلية 2001م – 2006م

العمليات الانتخابية المحلية	مجالس المحافظات		عدد الفائزات لعضوية مجالس المديريات	
	عدد المرشحات	عدد الفائزات	عدد المرشحات	عدد الفائزات
الانتخابات المحلية فبراير 2001م	12	2	121	34
الانتخابات المحلية 2006م	26	8	134	30

بلغ عدد المرشحات في الانتخابات المحلية التي جرت في فبراير عام 2001م (12)امرأة في مجلس المحافظة، فازت امرأتان فقط، و(121) امرأة مرشحة لمجالس المديريات, فازت منهن (34) امرأة فقط والوضع نفسه في الانتخابات المحلية 2006م كما هو موضح بالجدول أعلاه.

من بيانات الجداول السابقة يتبين تناقص أعداد المرشحات للانتخابات في كل دورة انتخابية، لأن المنافسة بين النساء والرجال في الانتخابات غير مأمونة للنساء لذا ينبغي التأكيد على مراعاة إيجاد آلية مناسبة لحماية الحقوق السياسية للنساء والأخذ بالاعتبارات التالية:

أ- توسيع حجم المشاركة السياسية للنساء في المراكز القيادية وصنع القرار.

ب- تعديل التشريعات والقوانين التمييزية ضد النساء إن وجدت .

ج- الدعم المادي لأنشطة النساء التوعوية لحقوقهن بين أوساط النساء الأدنى تعليماً.

ويلاحظ أن الإعتبارات المشار إليها سابقاً غير مقنعة ومواكبة لجهود منظمات المجتمع المدني الداعمة لقضايا النساء وتوسيع مشاركتهن السياسية وكذا لم يكن مطابقاً لجهود الدولة ومساعيها للقضاء على التمييز ضد النساء.

وظهرت الحاجة إلى حماية حقوق النساء بحدودها الدنيا بتطبيق نظام التمييز الإيجابية المؤقت للنساء (تخصيص نسبة(30%) من المقاعد المخصصة للدوائر في الانتخابات النيابية والمحلية للنساء وحث الأحزاب السياسية على ترشيح(30%)في قوائمها من النساء)، وذلك إستجابة إلى التوجهات الجديدة في تمكين النساء من حقوقهن السياسية وكانت البداية من الأحزاب السياسية التي تدعم وتناضل من أجل الديمقراطية وممارسة المجتمع لحقوقه ، و للأحزاب دور مهم في دعم المشاركة السياسية للنساء وترشيحها وتدعيم وصولهن إلى مواقع صنع القرار.

9-1-3 الدعم الحزبي لمشاركة المرأة السياسية في الانتخابات:

بالعودة إلى مستوى تدني ترشيح النساء في الانتخابات البرلمانية والمحلية لعامي 2003م- 2006م، والدورات الانتخابية السابقة(1993م و1997م)، وكذا تدني مستوى فوزها في الانتخابات وتركها في ميدان المنافسة مع الرجال في دوائر انتخابية مختلطة دون تحقيق ضمانات لنجاحها في الانتخابات لتمثيل النساء بمختلف فئاتها واتجاهاتها في المجالس التشريعية والتنفيذية.

واستجابة لمطالبة النساء لحماية حقوقهن السياسية، وضعت العديد من الأحزاب السياسية الرئيسة الموجودة في الساحة أمام تصنيف حقيقي لمستوى دعم الأحزاب السياسية لقضايا النساء.

9-2 الهيئات غير المنتخبة:

9-2-1 مجلس الشورى:

في مجلس الشورى لا يوجد به سوى امرأتين من أصل (109) أعضاء بنسبة(1.83%), وهي مشاركة لا تذكر على الرغم من أن العضوية فيه تقوم على مبدأ التعيين ، مما يستلزم إعادة النظر في هذه النسبة المتدنية.

9-2-2 اللجنة العليا للانتخابات:

تتكون اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء من سبعة أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية بناءً على مقترح من مجلس النواب كما جرت مشاورات بين القوى السياسية في السلطة والمعارضة هذا العام لزيادة عضوين إلى قوام اللجنة ولا يوجد امرأة في قوام اللجنة الحالية مع العلم بأن أول لجنة عليا للانتخابات والاستفتاء تشكلت لإدارة أول انتخابات نيابية بعد الوحدة في عام 1993م كانت تضم في عضويتها امرأة واحدة. وفي تطور ايجابي ملموس تم إنشاء دائرة للمرأة في عام 2005م تديرها إمرأة.

الجدول رقم (9-5)يوضح حجم مستوى تمثيل النساء في القضاء والحكومة

المركز السياسي والإداري	ذكور	إناث	%
الحكومة	**35**	**2**	2,82
وكيل وزارة	**27**	**3**	7,9
مدير عام	4495	168	3,7

المصدر: وزارة الخدمة المدنية

شهد العام 2006 م تعيين وزيرتين ضمن قوام الحكومة المشكلة من 33 وزيراً ويعد ذلك تحسناً لكن تمثيل النساء عموماً في هذا المجال لا يزال متدنياً جداً كما هو موضح في الجدول أعلاه وتجدر الإشارة إلى أن الزيادة العددية في المعينين في مركزي وكيل وزارة ومدير عام مقارنة بأرقام الأعوام السابقة تعود إلى كون المعينين في الجدول رقم (9-5) هم الحاصلين على الدرجة المشار إليها وليس الممارسون للوظيفة نفسها.

الجدول رقم (9-6) يبين عدد المحاميين والمحاميات المسجلين بجداول النقابة والقضاة 2006م

عدد المحاميين بالجدول العام		عدد المحاميين تحت التمرين		الإجمالي		القضاة		الإجمالي
رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	
2074	150	2663	223	4737	373	1057	68	1125

لأول مرة منذ قيام الوحدة اليمنية عام (1990)، التحقت عامي(2005-2006) أربع فتيات من خريجات كليات الشريعة والقانون للتأهيل كقاضيات، وكان عدد القاضيات ثابتاً لفترة طويلة لاشتراط ضرورة التأهيل في المعهد أن يكون الخريجون من كليات الشريعة والقانون ممن يرغب في الالتحاق بسلك القضاء وبالرغم من عدم وجود حواجز قانونية تمنع النساء من الالتحاق بهذا المعهد إلا أن ممارسات ثقافية في إدارته والقائمين عليه كانت تحول دون انتساب النساء إليه وبزوال هذا الحاجز يتوقع زيادة أعداد النساء للتأهل والتدريب وللعمل لاحقاً في سلك القضاء كما بدأت المرأة اليمنية تتجاوز الصعوبات والعراقيل خاصة المتعلقة بالعادات والتقاليد والعرف وأخذت تنافس في مجالات كانت من قبل حكرا على الرجل ومنها مجال القانون والمحاماة حيث تم تعيين أول قاضية في المحكمة العليا في سبتمبر 2006م وهذا ما يوضحه الجدول رقم (6) وأن كانت أعداد النساء لا تزال ضعيفة مقابل أعداد الرجال.

- عدد النساء الحاصلات على درجة قضاة 76 منهم 3 في مناصب إدارية بوزارة العدل وخمس تم قبولهن في المعهد العالي للقضاء و الباقي قاضيات في المحاكم و النيابة العامة. والجدير بالذكر أنه لأول مرة يفتح المعهد العالي للقضاء أبوابه للنساء منذ أن أفتتح في عام 1981 م.

الجدول رقم (9-7) يبين تواجد المرأة في مكتبي رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء 2006م

الدرجة الوظيفية	رئاسة الجمهورية			رئاسة الوزراء		
	ذكور	إناث	الإجمالي	ذكور	إناث	الإجمالي
نائب وزير	20	1	21	-	-	-
وكيل وزارة	25	1	26	27	2	29
وكيل مساعد	53	4	57	11	2	13
مدير عام	33	6	39	83	11	94
مستشار	60	1	61	10	3	13
الإجمالي	**191**	**13**	**204**	**131**	**18**	**150**

المصدر: رئاسة الجمهورية + رئاسة الوزراء.

وبالرغم من التوجه الديمقراطي للدولة إلا أن مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار لا زالت متدنية بدرجة كبيرة جداً ، فمن أصل (191) رجلاً في رئاسة الجمهورية توجد 13 من الإناث بنسبة 14,5% من إجمالي الذكور والوضع نفسه ينطبق على تواجد المرأة في رئاسة الوزراء حيث نسبة تمثيل المرأة 7,2% من إجمالي الذكور.

ويجب التأكيد أن النسب المتدنية السابقة ناتجة عن قصور في مستوى الأداء لدى النساء ، من خلال عدم القدرة على الحضور المتميز ، بالإضافة إلى الوعي الاجتماعي السائد، وإنخفاض نسبة المشاركة للنساء في مختلف الفعاليات الناتجة عن إرتفاع مستوى الأمية في صفوف الإناث .

الجدول رقم (9-8) يوضح مستوى تواجد المرأة في وزارة الخارجية 2006م

وزارة الخارجية	ذكور	%	إناث	%	الإجمالي
سفير	109	99	1	1	110
وزير مفوض	87	98	2	2	89
مستشار	110	96	4	7	114
سكرتير أول	93	92	8	8	101
سكرتير ثانٍ	40	94	3	7	43
سكرتير ثالث	42	86	5	12,5	47
ملحق دبلوماسي	48	85	7	11	55
ملحق	10	91	1	9	11
إداريون	203	87	40	13	243
الإجمالي	742	92.5	71	9.5	813

المصدر:وزارة الخارجية.

والجدول رقم (9-8) يوضح بعض الزيادة في أعداد شاغلات المواقع القيادية، لكن نسبة هذه الزيادة لا تزال محدودة جداً كما أن النسبة الغالبة بين العاملات في الوزارة (56%)، هي للإداريات، فيما يشكل الإداريون من إجمالي العاملين الرجال بنسبة لا تزيد عن (27%)، كما تشغل المرأة عدداً من الوظائف في السلك الدبلوماسي، مثل سفيرة، وزير مفوض، مستشارة، سكرتير أول ...الخ من المناصب التي تقلدتها في السلك الدبلوماسي وخلال الفترة 2002-2006م، شهد المعهد الدبلوماسي التابع لوزارة الخارجية تخرج أربع دفعات، وقد شاركت معظم الكوادر النسائية والدبلوماسية والإدارية المتدربة وحصلن على شهادات تقديرية يتم اعتمادها كمتطلبات أساسية لقبول الكوادر الجديدة أو تطوير الكوادر العاملة من سابق.

أما مشاركة المرأة في المنظمات الدولية، فلا تزال محدودة وتقتصر على امرأتين فقط ، الأولى في منصب المدير الإقليمي للبرنامج الإنمائي العربي في الأمم المتحدة، والثانية في المكتب الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو).

3-2-9 تمثيل المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب السياسية:

بالرغم من أن اللوائح الداخلية للأحزاب السياسية لا تتضمن تمييزاً ضد النساء، بقدر ما تتضمن في حالات عديدة بنوداً تؤكد على أهمية تمكين النساء من توسيع مشاركتهن في الهيئات القيادية ، إلا أن الحضور الحقيقي للنساء، والمنتشر على مستوى الهيئات الأدنى والأعلى والمناطق المختلفة لتواجد الأحزاب، لا يزال متدنياً ويظهر التواجد الرمزي للنساء في أعلى هيئات الأحزاب متناقضاً جداً مع غيابهن الفاعل في أدنى الهيئات.

والجداول (9 ،10 ،11 ،12) توضح التوزيع العددي والنسبي لأعضاء الهيئات القيادية (بحسب النوع) في الأحزاب الأربعة الرئيسية التي لها تمثيل اكبر في مجلس النواب.

جدول رقم (9-9) التوزيع العددي والنسبي للأعضاء في مختلف هيئات المؤتمر الشعبي العام 2005 م

البيان	ذكور	إناث	الإجمالي	(%) لمشاركة المرأة
أعضاء المؤتمر	1911220	506889	2418109	20
أعضا اللجنة العامة الأعضاء المنتخبون الأعضاء المعينون بحكم مواقعهم	34 21 13	5 4 1	39 25 14	12.2 16.6
أعضاء وعضوات اللجنة الدائمة الرئيسية الأعضاء المنتخبون المعينون بحكم مواقعهم	886 316 570	89 63 26	975 379 596	16
أعضاء وعضوات لجنة دائمة محلية	3975	513	4488	11
عدد القيادات على مستوى الأمانة والمحافظات	274	113	287	29
عدد القيادات على مستوى المديريات	1916	950	2866	33

المصدر: اللجنة الدائمة للمؤتمر الشعبي العام 2005م

جدول رقم (9-10) التوزيع العددي النسبي لأعضاء الهيئات القيادية لحزب التجمع اليمني للإصلاح بحسب النوع

البيان	عدد النساء	%	عدد الرجال	%	الإجمالي
مجلس الشورى	13	10	130	90	141
الأمانة العامة	1	6	15	94	16
إجمالي الهيئات القيادية للحزب	14	13	145	87	159

المصدر: حزب التجمع اليمني للإصلاح 2007م

جدول رقم (9-11) التوزيع العددي و النسبي للعضوية في الهيئات القيادية في الحزب الاشتراكي اليمني لعام 2005 م بحسب النوع

البيان	**عدد النساء**	**%**	**عدد الرجال**	**%**	**الإجمالي**
اللجنة المركزية	29	10.6	273	89,4	292
المكتب السياسي	2	7.4	27	92,6	29
الأمانة العامة	1	5.8	17	94,2	18
إجمالي الهيئات القيادية للحزب	32	15.0	317	95	349

المصدر: الحزب الإشتراكي اليمني-دائرة شئون المرأة2005م

جدول رقم (9-12) التوزيع العددي و النسبي للعضوية في الهيئات القيادية للتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري لعام 2005م بحسب النوع

البيان	عدد النساء	%	عدد الرجال	%	الإجمالي
اللجنة المركزية	8	5.4	74	94.6	78
الأمانة العامة	1	7.1	14	92.9	15
إجمالي الهيئات القيادية للحزب	5	5.6	88	94.4	93

المصدر: التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري2005م

من بيانات الجداول يمكن استخلاص أن الأحزاب السياسية على الساحة أعطت مكانة متقدمة للمرأة في هياكلها التنظيمية، والتي يتوقع أن تلعب دوراً متنامياً بالدفع بأعداد متزايدة من النساء للانتخابات القادمة ، ويعد هذا موافقة مبدئية من الأحزاب السياسية على نظام الكوتا الذي ينقصه الإقرار القانوني تفادياً لتنصل بعض الأحزاب من الاتفاق تجاه اشراك النساء في المشاركة السياسية في ظل المنافسة الانتخابية.

ولأول مرة تتولى النساء منصب أمين عام مساعد في المؤتمر الشعبي العام، والحزب الاشتراكي اليمني، وأعضاء في الأمانة العامة(4) سيدات لدى المؤتمر الشعبي العام، وسيدتان في الحزب الاشتراكي اليمني، وسيدة واحدة لكل من التجمع اليمني للإصلاح، والتنظيم الوحدوي الناصري، وتمثل هذه الخطوات للأحزاب السياسية إجراءات مهمة لمناصرة ومساندة قضايا النساء من قبل القوى السياسية والاجتماعية والثقافية الحديثة.

3-9 النساء والرجال في النقابات:

عدد القيادات النقابية في مختلف المهن (371) امرأة قيادية من مجموع القيادات المنتخبة من الذكور. وبلغ عددهن في اللجان النقابية في مرافق العمل المختلفة (2453) ، وتمثل النساء نسبة 15% في عضوية النقابة العامة لعمال الجمهورية، وسبب تدني هذه النسبة يعود إلى عدة أسباب منها على سبيل المثال لا الحصر ضعف مشاركة النساء في بعض القطاعات الاقتصادية كقطاع النفط والتعدين والنقل والاتصالات والكهرباء والمياه والبيئة. ويتمثل حضور النساء بصورة واضحة في الصناعات الجلدية والغزل والنسيج والملبوسات وحلج وكبس القطن.

جدول رقم (9-13) يوضح توزيع عدد القياديين و القيادات النقابية المنتخبة في اللجان النقابية على مستوى المحافظات

المؤسسة النقابية	رجال	%	نساء	%	الإجمالي
النقابة العامة للنقل والاتصالات	339	95	21	5	420
النقابة العامة للمهن الطبية والصحية المساعدة	317	80	80	20	397
النقابة العامة للنفط والمعادن والكيماويات	352	94	21	6	373
النقابة العامة للبلديات والإسكان والبناء وصناعة المواد	330	91	34	9	364
النقابة العامة للصناعـــات الغذائية والزراعية والأسماك	181	90	21	10	202
النقابة العامة للمصارف والأعمال المالية	283	86	47	14	330
النقابة العامة للكهرباء والمياه والبيئة	375	93	27	7	402
النقابة العامة للخدمات الإدارية	237	86	39	14	276
النقابة العامة للصناعات الجلدية والغزل والنسيج والملبوسات وحلج وكبس القطن	40	93	29	42	69
النقابة العامة للجامعات والتدريب المهني والبحث العلمي	91	58	25	22	116
النقابة العامة للثقافة والإعلام والطباعة والنشر	32	78	5	14	37
النقابة العامة للتأمينات والتقاعد	64	86	22	26	86
الإجمالي	**2701**	**88**	**371**	**12**	**3072**

المصدر: اتحاد نقابات عمال الجمهورية 2005م.

4-9 النساء والرجال في وسائل الإعلام:

علـى الرغـم من وجود(6) مؤسسات إعلامية رسمية وقناتين تلفزيونيتين إحداهما فضائية تبث من صنعاء والأخرى تبث من عـدن، و(8) محطات إذاعية، إلا أن النساء عموماً غير مستفيدات من الكثير من الوسائل الإعلامية لأسباب عدة منها:

أ- 1. (67.5%) من النساء لا يستفدن من الإعلام المقروء بسبب الأمية.

ب- 2. ضعف خدمات الطرق ووسائل النقل تعيق من وصول الصحف إلى النساء الريفيات والتي تصل نسبتهن (75%) من إجمالي السكان الإناث.

ج- 3. في الريف(70%)من المساكن لا تصل إليها إمدادات الكهرباء وبالتالي خدمة الإعلام المرئية لا تصل لقطاع واسع من سكان الريف.

وتبقى خدمة الإعلام المرئي المصدر الأساسي لوصول المعلومات إلى النساء، إلا أن انشغال النساء بالأعباء المنزلية تعيق من تلقيها باستمرار هذا المصدر المعلوماتي المهم حيث الآن وزارة الإعلام بصدد إنشاء محطات إذاعية محلية في كل من مآرب، شبوة، سقطرى، خلال الأعوام 2007م- 2008م.

الجدول رقم(9-14) يبين لنا نسب ساعات البث في قضايا المرأة

المحطة	نسبة البث (%)
القناة الفضائية اليمنية	2
قناة 22 مايو(عدن)	6
إذاعة صنعاء	1
إذاعة عدن	1.99
إذاعة تعز	5.06
إذاعة المكلا	1.72
إذاعة الحديدة	1.51
إذاعة سيئون	1.7
إذاعة أبين	3.96
إذاعة حجة	2.09
إذاعة الشباب	3.21
إذاعة إب	لم تتوفر بيانات لافتتاحها هذا العام 2007م
إذاعة صعدة	

المصدر: تقرير وضع المرأة في اليمن – اللجنة الوطنية للمرأة 2005م

وبالنظر إلى نسبة الملتحقين من الرجال والنساء في المؤسسة الإعلامية نلاحظ:

- (32.45%) نساء و(67.55%) رجال في قوة العمل.
- (88%) من الإعلاميات في وظائف عادية و منهن(46%) من الإعلاميات تتراوح فترة خدمتهن مابين عشر إلى (25)عاماً والإعلاميات في الوظائف التنفيذية نسبة 12% (امرأتان فقط)، وتشغل 3 نساء منصب رئيسة تحرير صحيفة هن رئيسة تحرير صحيفة اليمانية، وصحيفة المرأة، وصحيفة آدم وحواء، مما أثر في محدودية مشاركة النساء في المجال الإعلامي ومن نيلها حقوقها في الترقي والأجر المناسب لعملها مما يدعو المختصين لإنصافها ودعمها لممارسة عملها في مجالات أوسع وصولاً إلى الترقي إلى المراكز القيادية وفي التوسع نحو إدماج قضايا النساء كماً ونوعاً في الوسائل الإعلامية ... وفي دراسة مسحية يتبين أن الإعلاميات اللواتي لم يتحصلن على ترقية ولم يتم تثبيتهن في الوظيفة تبلغ نسبتهن (75%) وأن نسبة (46%) منهن تزيد سنوات خبرتهن على (10) سنوات فضلاً عن أن الترقية ستساهم إيجابا في الإبداع والتمييز الوظيفي.

جدول رقم (9-15) توزيع الموظفين على المؤسسة العامة اليمنية للإذاعة والتلفزيون في القطاعات والفروع حتى العام 2006م

قطاع / فرع	عدد الموظفين بحسب النوع		
	ذكور	إناث	الإجمالي
الإدارة العامة	249	29	278
القطاع الهندسي	272	10	282
القناة الأولى والفضائية	615	65	680
القناة الثانية	279	108	387
البرنامج العام (إذاعة صنعاء)	212	36	248
البرنامج الثاني (إذاعة عدن)	110	58	168
إذاعة تعز	68	9	77
إذاعة الحديدة	47	6	53
إذاعة المكلا	44	6	50
إذاعة سيئون	12	-	12
إذاعة حجة	-	-	-
إذاعة أبين	12	9	21
إذاعة لحج	6	4	10
الإجمالي	**1926**	**340**	**2266**

المصدر: المؤسسة العامة للاذاعة والتلفزيون 2006م

جدول رقم (9-16) يبين العدد الفعلي للإعلاميات العاملات في (ديوان عام وزارة الإعلام)

والمؤهلات التي يحملنها حتى مايو 2006م

إجمالي عدد العاملين في الجهة	نسبة الإناث (%)	المؤهل الدراسي	التخصص					الإجمالي
			صحافة	إذاعة	تلفزيون	علاقات عامة	لغة عربية	تخصص أخر	
			العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
438	11	دكتوراه							
		ماجستير						1	1
		دبلوم بعد الجامعة							
		بكالوريوس/ ليسانس	3	2		2	2	11	20
		دبلوم بعد الثانوية						2	2
		ثانوية							9
		دبلوم بعد الإعدادية							
		إعدادية							2
		ابتدائية							3
		بدون							13
		الإجمالي							**50**

جدول رقم (9-17) يبين العدد الفعلي للإعلاميات العاملات في (مؤسسة 14أكتوبر) والمؤهلات التي يحملنها حتى مايو 2006م

إجمالي عدد العاملين في الجهة	نسبة الإناث (%)	المؤهل الدراسي	التخصص						الإجمالي
			صحافة	إذاعة	تلفزيون	علاقات عامة	لغة عربية	تخصص أخر	
			العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
349	30	دكتوراه							1
		ماجستير	6						6
		دبلوم بعد الجامعة							
		بكالوريوس / ليسانس	2				3	17	22
		دبلوم بعد الثانوية					1	8	9
		ثانوية						30	30
		دبلوم بعد الإعدادية						7	7
		إعدادية						12	12
		ابتدائية						13	13
		بدون						6	6
		الإجمالي	**8**				**4**	**94**	**106**

جدول رقم (9-18) يبين العدد الفعلي للإعلاميات العاملات في (مؤسسة الثورة) والمؤهلات التي يحملنها حتى مايو 2006م

إجمالي عدد العاملين في الجهة	نسبة الإناث (%)	المؤهل الدراسي	التخصص						الإجمالي
			صحافة	إذاعة	تلفزيون	علاقات عامة	لغة عربية	تخصص أخر	
			العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	العدد	
506	9	دكتوراه	1						1
		ماجستير							
		دبلوم بعد الجامعة							
		بكالوريوس/ ليسانس	5			1	1	5	12
		دبلوم بعد الثانوية						1	1
		ثانوية						4	4
		دبلوم بعد الإعدادية						4	1
		إعدادية						3	3
		ابتدائية						7	7
		بدون						19	19

		الإجمالي							48

وكما نلاحظ في الجداول السابقة أن نسبة المؤهلات الحاصلة عليها المرأة العاملة في مؤسسة 14أكتوبر30% وفي ديوان عام وزارة الإعلام 11% وفي مؤسسة الثورة 9% وهكذا لبقية الصحف حيث تعد المؤسسات الإعلامية مصدر تغيير للوعي الاجتماعي، وفي السنوات الأخيرة شهد تطور في أدوار النوع الاجتماعي ينبغي أن يواكبه تطور في المؤسسات الإعلامية، وإدماج النوع الاجتماعي في الخطط والبرامج التنموية، إلا أنه يلاحظ وجود فجوة بين دور النساء ومكانتهن في المؤسسات الإعلامية وفي صناعة السياسة الإعلامية تجاه قضايا النساء وترجمتها المتنامية للمجتمع.

5-9 سيدات الأعمال:

كما يوجد حالياً في اليمن نساء يقمن بممارسة مهنة التجارة وأصبحن سيدات أعمال فنجد أن عدد سيدات الأعمال المسجلات لدى الغرفة التجارية قد بلغن 60 امرأة في صنعاء وفي عدن 200 امرأة وفي تعز 20 امرأة.

ومما تجدر الإشارة إليه أنه قد تم إنشاء مكتب لسيدات الأعمال بالغرفة التجارية والصناعية تديره امرأة وكان ذلك في عام 2005م بالتنسيق مع وزارة الصناعة والتجارة، وقد نفذ هذا المكتب بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعة العديد من الدراسات والندوات والدورات وورش العمل حول الأنظمة المحاسبية، والتعريف بكيفية إدارة وتشغيل المنشآت والمشاريع الاقتصادية الصغيرة وطرق تنمية رأس المال والإدارة الحديثة، والرؤى المستقبلية لمكتب سيدات الأعمال والمعوقات التي تواجه المرأة اليمنية كسيدات أعمال، ودور الغرف التجارية في تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي، .بالإضافة إلى إقامة حلقات نقاش حول انضمام اليمن لمنظمة التجارة العالمية.

جدول رقم (19-19) يبين إجمالي عدد المؤمن عليهم من العاملين والعاملات في القطاع الخاص حسب النوع والجنسية لسنة 2005م

يمنيون				أجانب			
رجال	نساء	الإجمالي	%	رجال	نساء	الإجمالي	%
75649	6771	82420	8.22	1428	330	1758	18.77

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء بيانات 2005م.

6-9 معوقات مشاركة النساء في مواقع السلطة وصنع القرار:

رغم الجهود المبذولة لتعزيز مواقع النساء في مواقع السلطة وصنع القرار إلا أن الصعوبات والمعوقات لا زالت تضعف نسبة تواجد النساء وتعيق توسيع قاعدة مشاركتهن منها:

1. انتشار الأمية ودور العادات والتقاليد وعدم الاقتناع المسبق بمستوى أداء النساء في مواقع السلطة.
2. ضعف الوعي المجتمعي تجاه مشاركة ودور النساء السياسي.
3. استخدام الترغيب والترهيب لإجبار النساء على الانسحاب من الانتخابات.
4. انعدام أو تقاعس الأحزاب السياسية والفعاليات النسوية الداعمة لقضايا النساء لتأهيل ورفع كفاءة النساء المرشحات لخوض الانتخابات بفعالية.
5. نقص توعية النساء المسجلات في قوائم الناخبين بأهمية صوتها وأثره في ترجيح كفة المشاركة الإيجابية للانتخابات خاصة في الريف.
6. صعوبة ترقي النساء إلى المناصب العليا والانحياز إلى الرجل في الترقية والترفيع.

7-9 إجراءات تحسين إشراك النساء في مواقع السلطة وصنع القرار:

1. ضرورة إصدار مصوغ قانوني لحماية ضمان مشاركة النساء في مختلف مواقع السلطة وصنع القرار.
2. عقد دورات تأهيلية مكثفة للنساء المرشحات في الانتخابات المحلية 2006م والانتخابات البرلمانية القادمة.
3. مواصلة الحوار والتنسيق مع مختلف الأحزاب السياسية بمنظمات المجتمع المدني لضمان مشاركة إيجابية للنساء.
4. تطبيق مصادر الكفاءة والخبرة على الرجال والنساء للترفيع والترقية الوظيفية.
5. توعية الرجال والمجتمع بأهمية تقبل الآخر في مختلف المناصب القيادية.
6. توسيع قاعدة النساء المرشحات للانتخابات في قوائم الأحزاب السياسية.

8-9 المراجع:-

1. اللجنة الوطنية للمرأة -تقرير وضع المرأة في اليمن 2004م -2005م.
2. اللجنة الوطنية للمرأة -التقرير الوطني السادس حول مستوى تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) للعام 2006م.
3. وزارة الخارجية – بيانات وتقارير الوزارة للعام 2006م.
4. وزارة الإعلام - بيانات وتقارير الوزارة للعام 2005م.
5. وزارة الخدمة المدنية- بيانات وتقارير الوزارة للعام 2005م.
6. وزارة الشئون القانونية - بيانات وتقارير الوزارة للعام 2005م.
7. اللجنة العليا للانتخابات - بيانات وتقارير اللجنة للعام 2005م.
8. الجهاز المركزي للإحصاء - بيانات وتقارير الجهاز للعام 2006م.
9. المؤتمر الشعبي العام - بيانات وتقارير الحزب للعام 2005م.
10. المؤتمر الشعبي العام- اللجنة الدائمة - بيانات وتقارير اللجنة للعام 2006م.
11. التجمع اليمني للإصلاح - بيانات وتقارير الحزب للعام 2005م.
12. الحزب الاشتراكي اليمني- بيانات وتقارير الحزب للعام 2005م.